مجاميع

في هذه المجموعة.   رقم الورقة

فهرسة: ياسين ناصر محمود الخطيب

مصور

٣٩٥١

فهرس في ٢٤/٤/١٤٢٦هـ

سمعنا واطعنا فلما علم الله تعالى تسليمتهم انزل الناسخ وفي
الحديث عن ابي هريرة رضي الله عنه وغيره ان الله تجاوز
عن امتي ما وسوست به انفسها ما لم يتكلموا او يعملوا

10 py

هذه الفوايد الحسان المختصرة من
قلائد المرجان في الناسخ والمنسوخ من
القران مما عني به الشيخ شهاب
الدين بقية العلماء المجتهدين
احمد بن عيسى المشهور بابن
زروق رحمه الله رحمة
الابرار واسكنه جنات
تجري من تحتها الانهار
امين
امين
امين
م م م
م م
م

وقف وتصدق العبد الفقير يحيى [illegible] الحاج [illegible]
على [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] الشافعي
[illegible] وممن بعده [illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين • حمدا لخالق الانسان • ومعلم البيان • ومنزل
القران على المبعوث من اشرف العدنان • فاعجز به الفصحاء والبلغاء
من الانس والجان • نزل به الروح الامين في ليلة القدر
من اللوح المحفوظ جملة واحدة الى السماء الدنيا تعظيما
وتفخيما لصاحب هذا القدر والشان • نزل به الروح بعد
ذلك مفرقا على حسب الوقايع لحكمة الهية اقتضتها حكمة
الرحمن • وجعل منه الناسخ والمنسوخ والمحكم والمجمل والمفصل
والمقدم والموخر والحلال والحرام والمتشابه رحمة لاهل
الايمان • وفتنة لاهل الطغيان • احمده سبحانه على منح هذا
العطايا ورفع من البلايا وغفر من الذنوب والعصيان •
وصلاة وسلاما على من نسخت شريعته جميع الشرايع ودينه
جميع الاديان • وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان •
وبعد فقد استخرت الله تعالى في جمع جملة من الفوايد
الحسان • وتلخيص [margin: تلخيص] فوايد جمة عظيمة الشان • من كتاب
الموسوم بقلايد المرجان • في الناسخ والمنسوخ من
القران • راجيا بذلك رحمة الرحمن • وتسهيلا على
الاخوان • وسميتها فوايد قلايد المرجان • وموارد
مقاصد منسوخ القران • فاقول وبالله المستعان •
وعليه التكلان • مقدمة فيما يدخل فيه النسخ
اعلم ان النسخ لا يدخل الخبر في قول اكثر الفقهاء والاصو

وبه

وبه قال مجاهد وسعيد ابن جبير وانما يكون في الامر
والنهي لطفا من الله تعالى بعباده وقال قوم انه يكون
ايضا في الاخبار التي معناها الامر والنهي وبه قال
الضحاك ابن مزاحم قلت عليه يتخرج نسخ اية الزاني
لا ينكح الا زانية واية العدة وقال قوم انه يكون في
جميع اقسام الكلام وبه قال زيد ابن اسلم وقال
[margin: ابن] ابا قلابة لا يجوز في خبر الله تعالى وخبر رسوله وقال
القاضي في نسخ الخبر انه ان كان مما يصح تغييره وتحويله
جمله كالاخبار عن زيد بانه مومن او كافر وعن
الصلاة بانها واجبة قال بعض المحققين وهذا
قول جيد قلت عليه يتخرج نسخ نحو اية المحاسبة
واية المصابرة فايدة نحو نسخ الاخف بالاثقل
والاثقل بالاخف فالاثقل لمضاعفة الاجر ورفع
الدرجات بالصبر وامتثال الامر والاخف للرافة والرحمة
مع جزيل الاجر تعالى الله الكريم الجواد فايدة نحو
نسخ الحكم والرسم نحو اية العشر رضعات ونسخ الرسم
وبقي الحكم نحو اية الرجم ونسخ الحكم وبقي الرسم
نحو اية العدة وهو هنا الاكثر في المنسوخ قال بعض
العلماء ان هذا في ثلاث وستين سورة باب
السور التي فيها الناسخ والمنسوخ وهي خمسة وعشرون
البقرة ال عمران النساء المائدة الانفال التوبة ابراهيم

مريم الانبيا الحج الفرقان الشعراء الاحزاب سبا المومن
الشورى الذاريات الطور الواقعه المجادله المزمل
المدثر التكوير العصر **السور** التي فيها المنسوخ دون
الناسخ اربعون الانعام الاعراف يونس هود الرعد
الحجر النحل الاسرى الكهف طه المومنون النمل القصص
العنكبوت الروم لقمان السجده فاطر الصافات
ص الزمر المصابيح الزخرف الدخان الجاثيه الاحقاف
القتال ق النجم القمر الامتحان المعارج القيامه
الانسان عبس الطارق الغاشيه التين الكافرون
والسور التي فيها الناسخ دون المنسوخ ست الفتح
الحشر المنافقون التغابن الطلاق الاعلى وما عدا
ذلك فليس فيه ناسخ ولا منسوخ وهو ثلاث
واربعون سوره **باب** ذكر جملة من الناسخ
والمنسوخ على نظم سور القران ۰ وقد ذكرت في كتاب
المرجان نحو مائة اية وعشرون اية ما بين متفق
عليه ومختلف فيه وها انا اذكر منه جملة هنا سورة
البقرة قوله تعالى ان الذين امنوا والذين هادوا
والنصارى الى قوله فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون
الاية منسوخة بقوله ومن يبتغ غير الاسلام دينا
فلن يقبل منه وهي الاية وهذه الاية ابطلت
عمل كل عامل على غير الاسلام وقال مجاهد والضحاك

ليست

ليست منسوخة بل محكمة وقد ~~~~~~ وفي الكلام
اي ان الذين امنوا ومن امن من الذين هادوا قوله تعالى فاينما
تولوا فثم وجه الله منسوخة بقوله تعالى فول وجهك
شطر المسجد الحرام الاية وقيل لا نسخ والاية نزلت في نفل
المسافر يصلي المتطوع حيث توجهت به راحلته وقيل
نزلت في نفر كانوا في السفر فعميت عليهم القبلة وذلك
قبل تحويل القبلة الى الكعبة فصلوا ثم ظهر لهم الخطا
فلما قدموا سالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
ذلك فنزل ولله المشرق والمغرب فاينما تولوا فثم وجه
الله الاية والجهة القبله قلت وعلى المعنيين فالاية حكمها
باق لان المسافر يصلي النفل الى جهة سيره ومن اجتهد
في الفريضه سفرا واخطا القبله فصلاته صحيحة **فائدة**
ذكر المفسرون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي
مدة اقامته بمكة الى بيت المقدس ولا يستدبر الكعبة
بل يجعلها بين يديه فلما هاجر امر بالكعبه لقبله في الصلاة
الى صخرة بيت المقدس تالفا لليهود فصلى بعد الهجرة ستة
عشر شهرا او سبعة عشر وكان يحب ان يوجه للكعبة
لانها قبلة ابراهيم وغيره من الانبياء بنبينا فقال لجبريل
وددت ان احول للقبلة فقال له انما انا عبد مثلك
فسل ربك ثم عرج جبريل فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يديم النظر
الى السماء رجاء ان ينزل جبريل بما يجب من امر القبله

فانزل الله تعالى قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة
ترضاها الايات والتكرير لتاكيد النسخ ولما تحول امر القبلة
قالت اليهود ان كان على ضلالة فما كان ينبغي ان يكون عليها
وان كان على هدى فقد رجع عنه فقال المؤمنون الهدى
ما امر الله به والضلال ما نها عنه قوله تعالى انما حرم عليكم
الميتة والدم ولحم الخنزير الاية نسخ بعضها بالسنة وهو قوله
صلى الله عليه وسلم احلت لنا ميتتان ودمان السمك
والجراد والكبد والطحال والصواب ان مثل هذا تخصيص
لا نسخ قوله تعالى ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين
الاية منسوخة باية الميراث للذكر مثل حظ الانثيين الاية
قال صلى الله عليه وسلم ان الله اعطى كل ذي حق حقه
فلا وصية لوارث وقال الحسن البصري وقتادة وطاوس
والعلاء بن زيد ومسلم بن يسار هي محكمة غير منسوخة
وقال الضحاك من لم يوص لقرابته فقد ختم عمله
بمعصية قوله تعالى كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين
من قبلكم قال المفسرون اسلافنا الذين من قبلنا النصارى
وذلك انهم كانوا اذا افطروا اكلوا وشربوا وجامعوا النساء
ما لم يصلوا عشاء الاخرة او يناموا قبل ذلك فلم يزل امر
المسلمين كذلك حتى وقع اربعون رجلا في خلاف الامر
منهم عمر بن الخطاب فجامعوا نساءهم بعد النوم فانزل
الله تعالى الناسخ قوله تعالى احل لكم ليلة الصيام الرفث

الى نسائكم

الى نسائكم الاية قوله تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية
طعام مسكين فكان الرجل ان شاء صام وان شاء افطر واطعم
مكان كل يوم مسكينا ثم قال فمن تطوع خيرا فاطعم مسكينا
فهو خير له فنسخ ذلك بقوله تعالى فمن شهد منكم الشهر
فليصمه وفيه محذوف تقديره بالغا عاقلا صحيحا
صحيحا وقيل لا نسخ والنفي مقدر اي لا يطيقونه ولا
شك ان الذين لا يطيقونه لكبر او مرض لا يرجا برؤه
يطعمون لكل يوم مسكينا قوله تعالى ويسئلونك
ماذا ينفقون قل ما انفقتم من خير فللوالدين والاقربين
الاية منسوخة باية الزكاة انما الصدقات للفقراء والمساكين
الاية قوله تعالى يسئلونك عن الخمر والميسر قل فيهما اثم
كبير ومنافع للناس الاية منسوخة هي وشبهها باية
المائدة فائدة قال المفسرون السائل عمر ومعاذ بن جبل
ونفر من الانصار لسبب حمزة لما سكر وجرد سيفه
على رجل من الانصار فهرب مستعيذا برسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان الخمر متلفة للمال
مذهبة للعقل فنزلت هذه الاية فتركها قوم لقوله تعالى
اثم كبير وشربها قوم لقوله ومنافع للناس ثم صنع
عبد الرحمن بن عوف للناس طعاما واتاهم بخمر فسكروا
وحضرة المغرب فقرا امامهم قل يا ايها الكافرون
اعبد ما تعبدون وحذف لا في جميع السورة فانزل الله

لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى الاية وتركها قوم حينئذ
وقالوا لا خير في شيء يحول بيننا وبين الصلاة وتركها
قوم في اوقات الصلاة خاصة حتى عمل سعد ابن ابي
وقاص وليمة على راس بعير فاكلوا وشربوا فافتخروا عند
ذلك فانشد قصيدة فيها هجا الانصار فاخذ رجل من
الانصار لحي بعير فضرب به انف سعد فعزره فانطلق
سعد وشكى الانصار للنبي صلى الله عليه وسلم فقال عمر
اللهم بين لنا في الخمر رايك بيانا شافيا فانزل الله تحريم
الخمر في المائدة الى قوله فهل انتم منتهون وذلك بعد
غزوة الاحزاب بايام واختلفوا اين وقع التحريم فقيل
وقع في قوله فاجتنبوه وقيل في قوله فهل انتم منتهون
المعنى انتهوا قوله تعالى ويسئلونك ماذا ينفقون
قل العفو وهو الفاضل عن قوت سنه نسخ باية الزكاة
قوله تعالى وبعولتهن احق بردهن الاية منسوخة بالطلاق
الثلاث فقال الطلاق مرتان واختلف المفسرون اين وقعة
الثالثة فقال معقل ابن يسار وقعة عند قوله فامساك
بمعروف او تسريح باحسان فقال المحققون وقعة عند
قوله تعالى فان طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا
غيره قوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا
وصية لازواجهم متاعا الى الحول غير اخراج الاية فالمتاع
نفقة سنة مدة حبسها ولا يكون لها بعد ذلك ميراث

من ماله

من ماله فوصية لازواجهم متاعا نسخ باية الميراث الربع
والثمن والى الحول نسخ باية قوله يتربصن بانفسهن اربعة
اشهر وعشرا الاية قوله تعالى واشهدوا اذا تبايعتم الاية
منسوخة بقوله تعالى فان امن بعضكم بعضا الاية وقيل
لا نسخ والامر للندب قلت وهو مذهب الائمة الاربعة
بل عند الحنابلة يسن الاشهاد في كل عقد صحيح من بيع
وغيره سوى النكاح فيجب الاشهاد وقال الضحاك
الاشهاد على التبايع عزم من الله تعالى واجب في
صغير الامر وكبيره وبذلك قال النخعي والشعبي وجماعة
من التابعين وقالوا انا نرى ان نشهد ولو على جرزة بقل
قوله تعالى وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به
الله الاية منسوخة بقوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها
وسبب ما روى ابن عباس وغيره ان المنسوخ شق على
الصحابة وقالوا انه ليحوك الامر في نفوسنا لو سقطنا
من السماء الى الارض لكان اهون علينا فقال عليه الصلاة
والسلام لا تقولوا كما قالت اليهود سمعنا وعصينا
ولكن قولوا سمعنا واطعنا فلما علم الله تعالى تسليمهم انزل
الناسخ وفي الحديث عن ابي هريرة رضي الله عنه وغيره ان
الله تجاوز عن امتي ما وسوست به انفسها ما لم يتكلموا
او يعملوا به فائدة عن كثير من العلماء ان هذه الاية غير
منسوخة ووجه ان النصوص دالة على المواخذة بعزم القلب

قال تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين
امنوا الاية وقال ان بعض الظن اثم وقال ان السمع والبصر
والفواد كل اولئك كان عنه مسئولا والاجماع على تحريم
الحسد والجواب عن حديث ابي هريرة السابق انه محمول
على مجرد الخطور من غير توطين النفس عليه اما اذا
وطن نفسه على معصية مثلا فان قطعه عنها قاطعا
غير خوف الله فهذا العزم سيئة ان عملها كالا كتبت
معصية ثانية وان قطعه عنها خوف الله عز وجل
كتبت له حسنة سورة ال عمران قوله تعالى اتقوا الله حق
تقاته الاية لما نزلت قالوا يا رسول الله ما حق تقاته
قال صلى الله عليه وسلم ان يطاع فلا يعصا ويذكر فلا
ينسا ويشكر فلا يكفر فقالوا ومن يطق ذلك فانزعجوا
لنزولها انزعاجا عظيما ثم نزل بعدها اية توكد حكمها
وهو قوله تعالى وجاهدوا في الله حق جهاده وكانت
عليهم اعظم من الاولى ومعناها اعملوا لله حق عمله
فكادت عقولهم تذهب فلما علم الله تعالى ما نزل بهم
يسر وخفف فنسخها بقوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم
وكان هذا يسرا من العسر وتخفيفا من التشديد سورة
النساء قوله تعالى واذا حضر القسمة اولوا القربى الاية
اجمع المفسرون على نسخها باية الميراث واختلفوا في تقدير
فقال مجاهد كان يجعل لجميع الاقارب من المال حظ

وقال

وقال اخرون كانت القسمة لاولي القربى الوارثين
خاصة وامروا ان يقولوا لليتامى والمساكين قولا
معروفا اي يرزقوهم ما طابت انفسهم وقال الحسن كانوا
يعطون التابوت والاواني ورث الثياب والمتاع
الذي يستحي من قسمته قوله تعالى واللاتي ياتين الفاحشة
من نسائكم الاية كانت المراة اذا زنت وهي محصنة
حبسة في بيت حتى تموت فنسخ الحبس اية الحدود
وقال عليه الصلاة والسلام خذوا فقد جعل الله لهن
سبيلا الثيب بالثيب الرجم والبكر بالبكر جلد مائة
وتغريب عام وعن ابي حنيفة التغريب في حق البكر
منسوخ واكثر اهل العلم على ثبوته وفعله ابو بكر وعمر
قوله تعالى واللذان ياتيانها منكم اي الفاحشة فاذوهما
كان البكر اذا زنيا عيرا وانبا لا غير فنسخ الله ذالك بقوله
فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة قوله تعالى فما استمتعتم
به منهن فاتوهن اجورهن وهي نكاح المتعة وذالك
ان النبي صلى الله عليه وسلم نزل في بعض اسفاره فشكوا اليه
العزبة فقال استمتعوا من هولاء النساء وكان ذالك
ثلاثة ايام فقط ثم خطبهم صلى الله عليه وسلم فقال الا واني
قد كنت احللت لكم هذه المتعة الا واني قد حرمتها الا
ليبلغ الشاهد الغايب وعن علي كرم الله وجهه انه
عليه الصلاة والسلام نهى عن متعة النساء يوم خيبر

وعن اكل لحوم الحمر الانسية وذهب عامة الناس الى
ان هذا نكاح المتعة حرام والاية منسوخة الا عند ابن
عباس وروي انه رجع عن ذلك وناسخها والذين هم
لفروجهم حافظون الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم
واجمعوا على انها ليست زوجة ولا ملك يمين وقيل
ناسخها اية المواريث اذ ليس لها ربع ولا ثمن قال الامام
الشافعي لا اعلم في الاسلام شيئا حل ثم حرم غير المتعة
قلت هل ترد الجزة قوله تعا ومن يقتل مومنا متعمدا
فجزاؤه جهنم خالدا فيها اجمع المفسرون على نسخها وناسخها
قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون
ذلك وقيل الناسخ قوله تعالى في اخر الفرقان ولا يقتلون
النفس التي حرم الله الا بالحق الى قوله الا من تاب وامن
وعمل الاية وقيل بينها وبين النسخ ثمان سنين وقيل
بل اية الفرقان منسوخة بهذه الاية وبين النسخ ستة
سنين وبه قال ابن عباس وابن عمر واحتجا بان الوعيد
نكانفا فيها فقيل ان هذا من ابن عباس على سبيل التشديد
بما روي عنه انه قال ان يقتل القاتل يقال له لا توبة لك
وان قتل ثم جاء يقال لك توبة سورة المائدة قوله
تعالى عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم الاية منسوخة
اولها باخرها لان الهداية [illegible] هنا الامر بالمعروف
فائدة قال ابو عبيدة ليس في كتاب الله تعالى اية جمعت

الناسخ

الناسخ والمنسوخ غير هذه قلت يرد عليه رواية الراوي
وسئل عليه الصلاة والسلام عن هذه الاية فقال مروا
بالمعروف وانهوا عن المنكر حتى اذا رايتم شحا مطاعا
وهوى متبعا ودنيا موثرة واعجاب كل [ذي راي] برايه وامرا لا بد لك منه
فعليك بنفسك ودع امر العوام الحديث وقال مجاهد
وابن جبير هي في اليهود والنصارى اي لا يضركم من ضل
منهم فخذوا منهم الجزية واتركوهم وقال ابن مسعود
مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر ما قبل منكم فان رد
عليكم فعليكم انفسكم سورة الانعام قوله تعا
ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه منسوخة بقوله
تعالى اليوم احل لكم يعني الذبائح قلت وهو مذهب
الشافعي بخلاف المذاهب الثلاثة فعندهم وعند
الثوري وفقهاء الكوفة ان ترك التسمية عامدا لا تحل
وان كان ناسيا تحل وعند الشعبي وابن سيرين تحرم
مطلقا لظاهر الاية سورة الاعراف قوله تعا خذوا
العفو وامر بالعرف واعرض عن الجاهلين هذه الاية
من عجيب القران اولها واخرها منسوخ واوسطها
محكم فخذ العفو اي الفاضل من اموالهم تقدم انه
منسوخ باية الزكاة وامر بالعرف اي المعروف محكم
واعرض عن الجاهلين منسوخ باية السيف وروي
ان جبريل عليه الصلاة والسلام قال للنبي صلى الله عليه وسلم

جئتك من عند ربك بمكارم الاخلاق ثم قرا عليه هذه
الاية فقال له وما معناها يا جبريل قال معناها صل من قطعك
واعط من حرمك واعف عمن ظلمك سورة التوبة
قوله تعالى فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم اي في
الحل والحرم في الاشهر الحرم وفي غيرها وهذه اية السيف
وهي من عجيب القران لانها نسخت مائة واربعة وعشرين
اية كلها مذكورة في قلايد المرجان ثم نسخت بقوله
تعالى فاما منا بعد واما فداء وبقوله تعالى وان احد
من المشركين استجارك فاجره حتى يسمع كلام الله قوله
تعالى والذين يكنزون الذهب الاية منسوخة باية الزكاة
والكنز الان كل مال لا تؤدى زكاته قال ابن عمر كل مال تؤدى زكاته
ليس بكنز وكل مال لا تؤدى زكاته فهو كنز وان لم يكن
مدفونا وعن علي رضي الله عنه كل مال زاد على اربعة
الاف درهم فهو كنز اديت زكاته او لم تؤد قوله تعالى
عفى الله عنك لم اذنت لهم فالاية منسوخة بقوله تعالى
فاذن لمن شئت منهم ومن غاية لطفه بعبده عليه
الصلاة والسلام انه بدءه بالعفو عنه ورفع اهله
بافتتاح الكلام بالدعاء له اذ معناها ادام الله لك
العفو واصل العفو المحو والترك سورة الاسرى
قوله تعالى قل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا قال ابن عباس
نسخ منها الدعاء لاهل الشرك بقوله تعالى ما كان للنبي والذين

امنوا

٨

امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي القربى من بعد
ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم وبعضهم لا يرى هذا
منسوخا ولكنه عام اريد به خاص ويجوز ان يحمل
على عمومه اي ما داما حيين ويدعو لهما بالهداية
والارشاد فان ماتا كافرين فليس للولد المسلم ان
يدعو لهما فائدة ذكر اهل التفسير انه عليه الصلاة
والسلام زار قبر امه فبكى عنده وابكى من حوله وقال
استاذنت ربي في ان استغفر لها فلم ياذن لي واستاذنته
في ان ازور قبرها فاذن لي فزوروا القبور فانها تذكر
الموت وذكر انه عليه الصلاة والسلام قال لاستغفرن
لابي كما استغفر ابراهيم ولذلك قال جماعة من الصحابة
فنزل قوله تعالى ما كان للنبي والذين امنوا الاية سورة
النور قوله تعالى الزاني لا ينكح الا زانية او مشركة
الاية وهي من عجيب القران لان لفظها الخبر ومعناها
النهي اي لا تنكحوا زانية ولا مشركة منسوخة بقوله
تعالى وانكحوا الايامى منكم فدخلت الزانية في ايامى
المسلمين قلت وهو مذهب الايمة الثلاثة فعند الشافعي
لا تحرم الزانية ولا عدة لها ويجوز عقد النكاح عليها
ووطئها في الحال وعند الحنفية يصح العقد ولكن لا
يطا اذا كانت حاملا وعند المالكية لا يصح العقد ما
دامت في العدة وقيل لا نسخ وكان ابن مسعود يحرمه

ويقول اذا تزوج الزاني الزانيه فهما زانيان قلت وهو
مذهب الحنابلة فعندهم تحرم الزانيه على الزاني وغيره لا
يصح نكاحها حتى تتوب وتنقضي عدتها وتوبتها بان تراود
فتمتنع وعن عائشة رضي الله عنها ان الرجل اذا زنا بامراة
لا يحل له نكاحها لهذه الاية قوله تعالى ولا تقبلوا لهم
شهادة ابدا الاية نسخت بالاستثنا على ما فيه وهو
قوله الا الذين تابوا من بعد ذلك واصلحوا ولذلك
قال الامام عمر وعلي وابن عباس ومجاهد وابن جبير
وعطا وطاوس وعكرمه وابن المسيب والزهري
تقبل شهادة القاذف اذا تاب وحسنت حالته سوى
تاب بعد اقامت الحد او بعده قبل قلت بذلك اخذ مالك
هنا والشافعي واحمد ورد قوم شهادة المحدود فالقذف
وان تاب وجعلوا الاستثنا من قوله واولئك هم الفاسقون
منهم النخعي وشريح وفقهاء العراق وهو مذهب الحنفيه
قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى
تستانسوا وتسلموا على اهلها قال ابن عباس وابن جرير تستا
لفظا وليس كذلك لقول ابي الانصاري قلنا يا رسول الله
ما الاستيناس قال يتكلم الرجل بالتسبيحة والتكبيرة و
التحميدة او يتنحنح فمنهم من قال هذه الاية والتي بعدها
محكمات ومنهم من جعل الحكم عاما في سائر البيوت
ثم نسخة منها البيوت التي لا ساكن فيها بقوله تعالى ليس
عليكم

مسكونة
عليكم جناح ان تدخلوا بيوتا غير مسكونة فيها
متاع لكم اي منفعه لكم الاية والمراد الخانات وما
بني للسابلة او جميع البيوت التي ليس لها ساكن لان
الاستيذان انما هو لئلا يطلع على العورات فاذا
امن من ذلك مسكون جاز له الدخول من غير اذن
وهي المنازل التي على الطرق وقيل منازل الدرسه والله اعلم
قوله تعالى يا ايها الذين امنوا ليستاذنكم الذين ملكت
ايمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم الاية منسوخة بقوله
واذا بلغ الاطفال منكم الحلم فليستاذنوا قال ابن عباس
لم يكن للقوم ستور ولا حجاب فكان الخدم والولايدن
يدخلون فربما راوا منهم ما لا يحبون ان يروه فالاستيذ
وبعضهم انها محكمة قالوا سئل الشعبي عن هذه الاية
منسوخة هي قال لا والله فقيل له ان الناس لا يعملون
بها فقال المستعان بالله وقال ابن جبير ان اناسا يقولون
نسخت هذه الاية والله ما نسخت ولكنها مما تهاون الناس
سورة الفرقان قوله تعالى واذا خاطبهم الجاهلون قالوا
سلاما منسوخة باية السيف وقال الاكثر هي محكمة اذ لا شك
ان الاعضا عن السفها وترك المقابله مستحسن في الادب
والمروه والشرع واسلم للعرض وقوله تعالى في القصص
لنا اعمالنا ولكم اعمالكم سلام عليكم الاية حاشية قف
على ما في هذه الاية منسوخة باية السيف وليس المراد هنا

٢ مروا باحم

٣ بها

سلام التحية بل سلام المتاركة والمعنا سلمتم منا فلا
نعارضكم بما تقولون **سورة** الاحزاب قوله تعالى
لا يحل لك النساء من بعد الاية منسوخة ليكون المنة
له عليه الصلوة والسلام بترك التزوج عليهن بقوله
انا احللنا لك ازواجك الاية وبه قال علي وابن
عباس وعائشة وام سلمة قلت وهو مذهب الحنابلة
لكن الاية مقيدة بقوله اللاتي هاجرن معك قالوا ثم
نسخ شرط الهجرة في التحليل بقوله وامراة مومنة فاما
غير المومنة فلا تحل له عليه الصلاة والسلام وفي البيضا
لقوله لا يحل لك النساء قوله ترجي من تشاء منهن
وتوي اليك من تشاء اي ان لك ان تترك نكاح من تشاء
وتنكح من تشاء من امتك المومنات **فائدة** كان له عليه
الصلاة والسلام يتزوج باي عدد شا وبلا ولي ولا شهود
ولا مهر وبلفظ الهبة ولا يجب مهر بالعقد ولا بالدخول
ويحل له المراة بتزويج الله كعرس وله التزوج في الاحرام
وان يردف الاجنبية خلفه لقصة اسماء وان يزوجها من
شاء بلا اذنها واذن وليها ويتولى طرفي العقد وان كانت
خلية وجب عليها الاجابة وحرم على غيره خطبتها **سورة**
فصلت قوله تعالى ولا تستوي الحسنة ولا السيئة ادفع
بالتي هي احسن الاية منسوخة باية السيف **فائدة** قال ابن
عباس امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصبر عند الغضب

والحلم

١٠

والحلم عند الجهل والعفو عند الاساة والحسنة السلام
على من تعادبه اذا الفتنة او ان تعفوا عمن اساء اليك
بان ذمك فذحته او اقبل ولدك فعفوت عنه وتستنقذ
ولدك من يد قاتله فاذا فعلت ذلك صار العدو كالصديق
القريب الذي يغضب لغضبك قوله تعالى في الشورى
والذين اذا اصابهم البغي هم ينتصرون وقوله تعالى في الشورى
لمن انتصر بعد ظلمه اولئك ما عليهم من سبيل الايتان .:.
منسوختان بقوله ولمن صبر وغفر ان ذلك من عزم
الامور وقيل النسخ باية السيف لانه يشير الى الانتصار
انما كان بعد البغي مع انه يجوز لنا الان ان نبداهم
بالقتال **فايدة** ذهب الاكثر الى انه لا نسخ هنا لان الصبر
والعفو فضيلة والانتصار مباح والمنتصر غير المتعدي
محمود على فعله لانه فعل ما اله فعله فهو مطيع وكل مطيع
محمود قالوا وليس للمومن ان يذل نفسه للعصاة بل
يكسر شوكتهم ان امكنه ليكون العزة لاهل الدين فاذا قدر
عفى وقال بعضهم الانتصار ممن تعدا واصر اولا من
العفو عمن تعدا وندم اولى والصبر على المكاره من علامات
الانبياء فمن صبر على مكروه ولم يجزع اورثه الله تعالى
حالة الرضى وهو اجل الاحوال ومن جزع من المصائب
وشكا وكله الله الى نفسه ولم تنفعه شكواه قوله
تعالى في الاحقاف قل ما كنت بدعا من الرسل وما ادري ما

يفعل بي ولا بكم الاية منسوخة بقوله تعالى ليغفر لك الله
ما تقدم من ذنبك وما تاخر قال العلامة عبد الله
ليس في كتاب الله تعالى اية منسوخة ثبت حكمها
كهذه ثبت ستة عشر سنة فقال الكافرون من اهل مكه
كيف يجوز لنا ان نتبع رجلا لا يدري ما يفعل به ولا باصحابه
وقالوا المنافقون من اهل المدينة كذلك فلما كان في
عام الحديبيه انزل الله تعالى ناسخها وهو ما مر قوله تعالى
فاصبر كما صبر اولوا العزم من الرسل الاية منسوخة
باية السيف على ما فيه فائدة اولوا العزم اختلف فيهم فقيل
نوح وابراهيم وموسى وعيسى ومحمد وقيل نوح وهود
وصالح ولوط وشعيب وموسى وقيل نوح وابراهيم
واسحاق ويعقوب ويوسف وايوب وقيل هم الثمانية
عشر المذكورون في سورة الانعام وقيل هم جميع اهل الشرايع
صلوات الله عليهم اجمعين قال ابن زيد لم يبعث الله
نبيا الا كان ذا عزم وحزم وراي وكمال وعقل قوله تعالى
في سورة محمد فاما منا بعد واما فدا منسوخة باية السيف
او بقوله فاما تثقفنهم في الحرب فشرد بهم من خلفهم وبذلك
قال قتادة والضحاك والسدي وابن جريج والاوزاعي
وفقها الكوفة وقالوا لا يجوز المن ولا الفدا على من وقع
في الاسر من الكفار وليس الا قتلهم او استرقاقهم والمن
والفدا انما كان يوم بدر ثم نسخ وقال مجاهد ليس اليوم
منا ولا

منا ولا فدا انما هو اسلام وضرب عنق وقيل لا نسخ والاية
محكمة عن ابن عمر والحسن وعطا واكثر الصحابة والثوري
والشافعي ومالك واحمد واسحاق وخير الامام في الاسارى
المقاتلين بين قتل ورق ومن وفدا بمال او باسير مسلم
قوله تعالى في سورة الفتح ليغفر لك الله ما تقدم من
ذنبك وما تاخر ناسخ لجميع قوله تعالى قل اني اخاف ان عصيت
ربي عذاب يوم عظيم ولقوله تعالى قل ما كنت بدعا
من الرسل وما ادري ما يفعل بي الاية فايدة اختلف العلما في هذا
الذنب فقال عطا ما تقدم من ذنوب ابويك وحوا
زللك وما تاخر من ذنوب امتك بدعوتك وقيل
ما تقدم من ذنب ابيك ابراهيم وما تاخر من ذنوب
النبيين وقيل ما تقدم مما عملت في الجاهلية قبل
الرسالة وما تاخر الى نزول هذه السورة وهذا عند من
يجوز الصغاير على الانبيا وقيل ما تقدم من حديث
مارية وما تاخر من امر زيد وقيل ما تقدم من ذنبك
يوم بدر لانه قال فيه وهو يدعو ان يهلك هذه العصابة
فلا يعبد في الارض ابدا فاوحى الله اليه من اين تعلم ذلك
فكان هذا هو الذنب المتقدم وما تاخر يوم حنين لانه لما
انهزم الناس قال لعمه العباس وابن عمه ابي سفيان ابن
الحرث ناولاني كفا من حصاه فناولاه فرمى به في وجوه
المشركين وقال شاهت الوجوه فلم يبق منهم احد الا

وامتلات عيناه رملا وحصا فانهزموا ثم نادعليه
الصلاة والسلام في صحابه فرجعوا فقال لهم لولم ارمهم
لم ينهزموا فانزل الله تعالى وما رميت اذ رميت ولكن الله
رمى فكان هذا هو المذنب المتاخر قوله تعالى في الذاريات
فتول عنهم فما انت بملوم منسوخ بقوله تعالى فذكر فان
الذكرى تنفع المومنين فايده معنا بملوم اي لا لوم عليك
لانك قد بلغت الرساله وقال سهل اعرض عنهم فقد جاهدت
في الابلاغ وقال ابن عطا ما رجع الينا فاقصرت فيما امرت قالوا
لما نزلت هذه الاية اشتد ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم
واصحابه وظنوا ان الوحي قد انقطع وان العذاب قد حضر
لانه عليه الصلاة والسلام امر بالاعراض فنزل الناسخ لطفا
بهم قوله تعالى في النجم فاعرض عن من تولى عن ذكرنا ولم يرد
الا الحيوة الدنيا منسوخ باية السيف والمعنى اعرض عن
دعوة من رايته معرضا عن القران وما فيه مقبلا على الدنيا
وما فيها قال بعضهم ضيع وقته من اشتغل بموعظة
طالبي الدنيا والراغبين فيها لانه لا يقبل احد على الدنيا الا بعد
الاعراض عن الله قوله تعالى وان ليس للانسان الا ما سعى
عن ابن عباس ان هذا الحكم منسوخ بقوله الحقنا بهم ذريتهم
فادخل الابنا الجنة بصلاح ابائهم ومنع بعضهم النسخ لان
لفظ الاية خبر فائده قال عكرمة كان هذا القوم ابراهيم وموسى
فاما هذه الامة فلهم ما سعوا وسعي لهم وقال الحسين ابن الفضل

وقال الربيع ابن انس المراد بالانسان ههنا الكافر واما المومن فله ما سعى وما سعي له

ليس

ليس للانسان الا ما سعى من طريق العدل فاما من طريق
الفضل فجائز ان يزيده قلت ما اقرب هذا الى الصواب
وقال بعضهم اللام بمعنى على اي ليس على الانسان الا ما سعى فلا
يواخذ بذنب غيره قوله تعالى في المجادلة اذا ناجيتم الرسول
فقدموا بين يدي نجواكم صدقة منسوخة بقوله تعالى فاذ لم
تفعلوا وتاب الله عليكم فاقيموا الصلاة واتوا الزكاة الاية
فائده لما نزل اذا ناجيتم الرسول امسكوا عن كلامه حتى
نسخت ولم يعمل بها غير علي ابن ابي طالب قال الكلبي ولم يثبت
حكمها غير ساعة حتى نسخت وقال مقاتل كان ذلك عشر ليال
وعن علي ان في كتاب الله اية ما عمل بها احد بعدي وهي
اية المناجات كان لي دينار وما املك اذ ذاك غيره فصرفته
بعشرة دراهم ثم جعلت كلما اردت ان اسال عن مسئله
تصدقت بدرهم حتى لم يبق غير واحد فتصدقت به وسالته
فنسخت الاية وعن ابن عمر كان لعلي ثلاث لو كان لي واحده منهن كانت
احب الي من حمر النعم تزويجه فاطمه واعطاه الرايه واية
النجوى قوله تعالى في المزمل قم الليل الا قليلا نصفه او انقص
منه قليلا الاية منسوخه بقوله علم ان لن تحصوه فتاب
عليكم فاقروا ما تيسر من القران علم ان سيكون منكم مرضى
الى قوله واقيموا الصلاة واتوا الزكاة اي المفروضة وكان
بين نزول اول السوره واخرها سنة وقيل ستة عشر شهرا
وقال ليس في القران سورة نسخ اولها اخرها الا هذه السوره

وسالت عائشة رضي الله عنها عن قيامه صلى الله عليه الصلاة و
السلام فقالت ان الله افترض عليه القيام في اول هذه السورة
فقام عليه الصلاة والسلام واصحابه حتى انتفخت اقدامهم
وامسك الله تعالى خاتمتها اثني عشر شهرا في السماء ثم انزل الله
تعالى التخفيف في اخر هذه السورة فصار قيام الليل تطوعا
بعد الفريضة قلت فظاهر كلام عائشة رضي الله عنها
ان الوجوب نسخ في حقه عليه الصلاة والسلام بقوله
ومن الليل فتهجد به نافلة لك وعن امته بالصلاة الخمس
وبه قال قتاده ومجاهد وقال ابن عباس وابن جبير كان
فرضها قيام الليل فرضا على الرسول صلى الله عليه وسلم وعلى
امته في الابتداء فنسخ الله تعالى الوجوب على الامة بالصلوات
الخمس وبقي الوجوب في حقه قلت وهو مذهب الحنابلة
قوله تعالى واهجرهم هجرا جميلا منسوخ باية السيف والهجر
الجميل ما لا حرج فيه او هو ان يجانبهم بقلبه وهواه ويخالقهم
مع حسن المخالقة والمداراة والاغضاء وترك المكافاة عن ابي
الدرداء انا لنكشر في وجوه قوم ونضحك اليهم وان قلوبنا لتقليهم
مع وعن ابي موسى الاشعري انا لنكشر في وجوه قوم وان
قلوبنا لتقليهم قوله تعالى في التكوير لمن شاء منكم ان يستقيم
نسخ بالاية التي تليها وهو قوله وما تشاؤون الا ان يشاء الله
رب العالمين فائدة عن ابي هريرة رضي الله عنه لما نزل لمن
شاء منكم ان يستقيم قالوا الامر الينا ان شئنا استقمنا وان شئنا

لم نستقيم وروي ان القائل لذلك ابو جهل فنزل الناسخ وهو
فيه دليل ان الانسان لا يعمل خيرا الا بتوفيق الله ولا شرا الا بخذلانه
وقال الواسطي عجزك في جميع اوصافك وصفاتك فلا تشاء الا بمشيئته
ولا تطيع الا بفضله فاذا ابتلى لك وبما تفتخر من افعالك وليس
اليك من فعلك شي قال بعضهم ان دعوى غير صحيح لانه سبحانه
وتعالى انما اخبر ان مشيئتهم لا تقع الا بعد مشيئته تعالى قوله
تعالى في الطارق فمهل الكافرين امهلهم رويدا نسخ باية السيف
واخذهم الله يوم بدر فائدة رويدا نصب مصدر التصغير
رودا على مهل ورفق ومهل وامهل واحد بمعنا الانتظار وجمع
الله تعالى بين اللغتين لتكون ابلغ في الزجر لهم والنصرة لنبيه
عليه الصلاة والسلام قوله تعالى لكم دينكم ولي دين منسوخ
باية السيف والله اعلم ومن اراد الوقوف على جميع الناسخ
والمنسوخ وعلى عدد اي كل سورة وكلماتها وحروفها فها
فعليه بكتاب قلايد المرجان فاني ذكرت جميع ذلك باب
يشتمل على فوايد جليلة قال الامام ابو القاسم بن حبيب
من اشرف علوم القران علم نزوله وترتيب ما نزل بمكة
ابتداء ووسطا وانتهاء وما نزل بالمدينة كذلك وما اختلفوا
فيه هل هو مكي او مدني وما نزل بالجحفة وبيت المقدس
والحديبية وليلا ونهارا وصيفا وشتا وقد احببت ان اذكر
جملة من ذلك ذكر ترتيب ما نزل بمكة من السور قالت عائشة
رضي الله عنها اول ما نزل من القران اقرا باسم ربك وقيل اول

النسخ

وانما استعمل مكبرا لان
كقوله كانه مهل مستثنى عل

ما نزل خمس آيات منها ثم نزل باقيها في أبي جهل وقيل أول ما نزل
الفاتحة وقيل أنها البسملة والمشهور الأول ثم نزل المزمل
ثم المدثر ثم تبت ثم التكوير ثم سبح ثم الليل ثم الفجر ثم الضحى ثم
ألم نشرح ثم العصر ثم العاديات ثم الكوثر ثم التكاثر ثم الماعون
ثم الكافرون ثم الفيل ثم الفلق ثم الناس ثم الصمد ثم النجم
ثم عبس ثم القدر ثم الشمس ثم البروج ثم التين ثم قريش ثم
القارعة ثم القيامة ثم الهمزة ثم المرسلات ثم ق ثم البلد
ثم الطارق ثم القمر ثم ص ثم الأعراف ثم الجن ثم يس ثم الفرقان
ثم الملائكة ثم مريم ثم طه ثم الواقعة ثم الشعراء ثم النمل ثم القصص
ثم الإسرا ثم يونس ثم هود ثم يوسف ثم الحجر ثم الأنعام ثم
الصافات ثم لقمان ثم سبا ثم الزمر ثم غافر ثم فصلت ثم حم
الشورى ثم الزخرف ثم الدخان ثم الجاثية ثم الأحقاف ثم الذاريات
ثم الغاشية ثم الكهف ثم النحل ثم نوح ثم ابراهيم ثم الأنبياء ثم المؤمنون
ثم السجدة ثم الطور ثم الملك ثم الحاقة ثم المعارج ثم النبأ ثم
النازعات ثم انفطرت ثم انشقت ثم الروم واختلفوا
في آخر ما نزل بمكة فقال ابن عباس العنكبوت وقال الضحاك
وعطاء المؤمنون وقال مجاهد المطففين فهذا ترتيب
ما نزل بمكة وهو ثمانون سورة كذا في مجمع العلوم
للنسفي والبرهان للزركشي ذكر ترتيب ما نزل بالمدينة
قال العلماء أول ما نزل بالمدينة سورة البقرة ثم الأنفال ثم آل عمران
ثم الأحزاب ثم الممتحنة ثم النساء ثم الزلزلة ثم الحديد ثم محمد

ثم الرعد

ثم الرعد ثم الرحمن ثم الإنسان ثم الطلاق ثم لم يكن ثم
الحشر ثم النصر ثم النور ثم الحج ثم المنافقون ثم المجادلة
ثم الحجرات ثم التحريم ثم الصف ثم الجمعة ثم التغابن ثم الفتح ثم
التوبة ثم المائدة هذا ومنهم من يقدم المائدة على التوبة فهذا
ترتيب ما نزل بالمدينة وهو تسع وعشرون سورة وفي
هذه مما هو مكي كله ومدني كله ومكي ومدني على حكم ما نزل
وقد ثبت كثيرا في قلائد المرجان ورأيت في بعض التفاسير
سبع وعشرون سورة مختلف في ترتيبهن هل هي بمكة
أو بالمدينة الفاتحة الرعد الحج المطففين العنكبوت محمد
الرحمن الحديد المجادلة التغابن المزمل الإنسان المطففين
الفجر التين القدر لم يكن الزلزلة العاديات العصر الهمزة قريش
الماعون الكوثر الكافرون الصمد الفلق الناس فالرعد
قال الأكثرون مكية وقال قتادة مدنية والحج قيل مكية
غير آيتين وقيل مدنية غير أربع آيات والعنكبوت قيل نزل
من أولها إلى رأس عشر آيات بمكة وباقيها بالمدينة وعكسه
ومحمد قال الضحاك وسعيد ابن جبير مكية وقال مجاهد
مدنية والمزمل قال قتادة مدنية وقال الباقون مكية
والمطففين قال ابن عباس مدنية وفي قول هي أول سورة
نزلت بالمدينة وقال عطاء هي آخر ما نزل بمكة وقيل
مدنية إلا قوله إن الذين أجرموا إلى آخرها فقيل مكية
إلا قوله وإذا تتلى عليه آياتنا قال أساطير الأولين وقيل

نزلت في الهجرة بين مكة والمدينة نصفها يقارب مكة ونصفها
يقارب المدينة والماعون مكية عند اكثرهم وقيل مدنية
وقيل نصفها نزل بمكة في العاص ابن وائل ونصفها بالمدينة
في عبد الله ابن ابي المنافق والفاتحة قال علي وابن عباس
وابي ابن كعب ومقاتل وقتادة مكية وقال مجاهد مدنية
وقال بعضهم نزلت مرتين بمكة حين فرضت الصلاة ومرة
بالمدينة حين حولت القبلة ولتثنية نزولها سميت
مثاني وكذا الخلاف في السور الباقية ويقال لما نزلت
الفاتحة نزل معها سبعون الف ملك وفي رواية
سبعمائة الف ملك نزلت سورة الانعام جملة واحدة
ويتبعها سبعون الف ملك ذكر اخر اية نزلت اختلفوا
في ذلك فقيل واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله وعاش
عليه السلام بعدها سبع ليال وقيل اذا جاء نصر الله
والفتح اخرجه مسلم وقيل اية الربا وقيل اية ويستفتونك
وقيل اية لقد جاءكم رسول واختلفوا في ارجا اية وقيل ان
الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك وقيل كل
نفس بما كسبت رهينة وقيل يا عبادي الذين اسرفوا على
انفسهم الاية وقيل قل كل يعمل على شاكلته فشاكلة العبد
الذنب والعصيان وشاكلة الرب العفو والغفران وقيل
ولسوف يعطيك ربك فترضى وهو عليه الصلاة والسلام لا يرضى
ان يكون احد من امته في النار وقال النووي وهل يجازي

الا الكفور

الا الكفور ذكر ترتيب السور وقد وقع فيه خلاف بين
العلما هل هو بالنص او بالاجتهاد فمنهم من قال ان ترتيب
السور كان بتوقيف من جبريل عليه الصلاة والسلام
ومنهم من قال ان زيد ابن ثابت هو الذي رتب السور في
مشاركة من عثمان ومن معه وقال شيخ الاسلام تقي الدين
احمد ابن تيمية رحمه الله ترتيب السور بالاجتهاد لا بالنص في قول
جمهور العلماء من الحنابلة والمالكية والشافعية فيجوز
قراءة هذه قبل هذه وكذا في الكتابة ولهذا تنوعت مصاحف
الصحابة في كتابتها لكن لما اتفقوا على المصحف في زمن عثمان
صار هذا مما سنه الخلفاء الراشدون وقد دل الحديث
على ان لهم سنة يجب اتباعها واما ترتيب الايات وقال رحمه
الله ترتيب الايات ثبت بالنص اجماعا وورد ان ترتيبها
كان بتوقيف منه رسول الله صلى الله عليه وسلم وزعم بعض
العلما ان الانفال وبراءة سورة واحدة وكذا الضحى والم نشرح
لك والفيل وقريش لتعلق بعضها ببعض واوجب قراءة سورتين
في ركعة واحدة من غير فصل والفقها على خلافه ذكر
ما نزل مفرقا في غير مكة والمدينة نزل بالجحفة ان الذي فرض
عليك القران لرادك الى معاد ونزل بالطائف الم تر الى ربك
كيف مد الظل الاية وقوله بل الذين كفروا يكذبون والله اعلم
بما يوعون فبشرهم بعذاب اليم يعني كفار مكة ونزل بالحديبية
وهم يكفرون بالرحمن حيث صالح النبي عليه الصلاة والسلام

اهل مكة فقال لعلي اكتب بسم الله الرحمن الرحيم فقال سهيل
ابن عمرو ما نعرف الرحمن ولو علمنا انك رسول الله لبايعناك
فنزلت الاية ونزل بالقدس من واسئل من ارسلنا قبلك من رسلنا
الاية فقال الكشاف ان الله تعالى جمع الانبياء ليلة الاسرا بالقدس
وامهم وقيل له اسئلهم فلم يشكك ولم يسئل ونزل ليلة
المعراج امن الرسول بما انزل اليه الاية قال في الينابيع
جمع عليه الصلاة والسلام امن الرسول مع الايات التي بعدها
ليلة المعراج من الحق تعالى بلا واسطة ونزل ليلا سورة
الانعام ذكر نزول القران العظيم ذهب جمهور العلماء
الى ان القران نزل جملة واحدة في ليلة القدر من اللوح المحفوظ
الى سماء الدنيا وكان النازل به جبريل عليه السلام فوضعه
في بيت العزة واملاه على السفرة وهل نزوله الى سماء الدنيا
قبل النبوة او بعدها قولان ثم نزل به بعد ذلك نجوما في
عشرين سنة او ثلاث وعشرين والسر في انزاله جملة وكونه
الى سماء الدنيا التفخيم لامره وامر من نزل عليه واعلام اسكان
السموات السبع ان هذا اخر الكتب المنزلة على خاتم الرسل
ونزوله بعد ذلك منجما الحكمة الالهية اقتضت ذلك
بحسب الوقائع واختلفوا في معنى الانزال فقيل معناه الاظهار
وقيل ان الله افهم كلامه جبريل وهو في السما وعلمه قراءته
ثم جبريل اداه في الارض فهو الهبوط في المكان واختلفوا به
فقيل اللفظ والمعنى وان جبريل حفظ القران من اللوح ونزل به وقيل ان

القران

القران في اللوح المحفوظ كل حرف منه بقدر جبل قاف تحت كل حرف معان
لا يحيط بها الا الله وقيل المعنى خاصة وانه عليه الصلاة
والسلام علم ذلك المعاني وعبر عنها بلغة العرب بدليل
نزل به الروح الامين على قلبك وقيل ان جبريل عليه السلام
القى عليه المعنى وانه عبر بهذه الالفاظ بلغة العرب واهل
السما يقرؤنه بالعربية ثم انزل به كذلك وذكر بعضهم ان
اللغات التي نزل بها كلام الله ثلاث العربية والعبرانية
والسريانية فالقران نزل باللغة العربية والتورية بالعبرانية
والانجيل بالسريانية فهذه الحروف عبارات جميعها كلام
الله تعالى من غير خلاف بين العلماء لانه يفهم منها كلام
الله تعالى القايم بالنفس واجمعوا على ان المحفوظ في الصدور
والمقروء بالالسن والمكتوب بالمصاحف يقال كلام الله
تنبيه قد مر ان كل حرف من القران كجبل قاف تحت كل
حرف معان لا يحيط بها الا الله تعالى ولذلك قال علي
رضي الله عنه لو شئت لوقرت سبعين بعيرا من
تفسير فاتحة الكتاب وقال بعض العلما في كل اية ستون
الف فهم وما بقي من فهمها اكثر وقال الحروف القران نحو
سبعة وسبعون الف علم ومئتي علم ثم يتضاعف ذلك
اربعا ومن زعم انه لا معنى للقران الا ما ترجمه ظاهر
التفسير فهو مخبر عن حده وهو مصيب في الاخبار
عن نفسه ولكنه مخطئ في الحكم برد الخلق كافة الى درجته

التي هي حده ومحطه بل الاخبار والاثار تدل على ان في معاني القران
متسعا لارباب الفهم ففيه امور واشارات ومعان
وعبارة وتلويح ودلالات يختص اهل الفهم بدركها
قال ابن مسعود رضي الله عنه من اراد علم الاولين والاخرين
فليثور القران وقال علي رضي الله عنه من فهم القران فسر
جمل العلم وفي الحديث ستفترق امتي على اثنتين وسبعين فرقة
كلها ضالة مضلة يدعون الى النار فاذا كان كذلك فعليكم
بكتاب الله عز وجل فان فيه بيان ما كان قبلكم وبيان ما
ياتي بعدكم وحكم الله تعالى ما بينكم من خالفه من جبابرة
قصمه الله ومن ابتغى العلم في غيره اضله الله هو حبل الله المتين
ونوره المبين وشفاؤه النافع عصمة لمن تمسك به ونجاة
لمن اتبعه لا يعوج فيقام ولا يزيغ فيقوم ولا تنقضي
عجائبه ولا تخلقه كثرة الرد واعلم انه لا بد من السماع
في تفسير القران بظاهر العربية ومعرفة ما يتعلق بغرائبه
وما فيها من الالفاظ المبهمة والمبدلة وما فيها من الاختصار
والحذف والاضمار والتقديم والتاخير اذ لا مطمع في
الوصول الى الباطن قبل الاحكام الظاهرة ومن ادعى
فهم اسرار القران ولم يحكم التفسير الظاهر فهو كمن
يدعي البلوغ الى صدر البيت قبل مجاوزة الباب فمثل ذلك
قوله تعالى واتينا ثمود الناقة مبصرة فظلموا بها معناه
انها مبصرة ولم تكن عمياء ولا يدري بما ظلموا او هل ظلموا

فيهم

غيرهم او انفسهم وقوله واشربوا في قلوبهم العجل اي
حبه وقوله اذا لاذقناك ضعف الحيوة وضعف الممات
اي ضعف عذاب الاحياء وضعف عذاب الموتى
فحذف العذاب وابدل الاحيا والموت بذكر الحيوة والممات
وقوله تعالى ثقلت في السموات والارض معناها خفيت
على اهل السموات والارض والشي اذا خفي ثقل فابدل
اللفظ به واقاما في مقام على وقوله ما وعدتنا على رسلك
اي السنة رسلك وقوله فما لهؤلاء القوم لا يكادون
يفقهون حديثا ما اصابك من حسنة فمن الله الاية
اي يقولون ما اصابك من حسنة ولولا هذا التقدير
لكان مناقضا لقوله بعد ذلك قل كل من عند الله
ولسبق الفهم الى مذهب القدرية وقوله وطور
سينين اي طور سينا ومنه التقديم والتاخير كقوله
فلولا كلمة سبقت من ربك لكان لزاما واجل مسمى
وقوله ويسئلونك كانك حفي عنها اي يسئلونك
عنها ومنه المبهم وهو اللفظ المشترك بين معان
في كلمة واحدة او حرف فالكلمة كالشي والقرين والامة
والروح والحرف كقوله تعالى فانزلنا به الماء فاخرجنا به
من كل الثمرات اي بالماء وهو كثير في القران ومنها التدرج
في البيان كقوله تعالى شهر رمضان الذي انزل فيه
القران فيحتمل الليل والنهار فبينه بقوله في ليلة مباركة

وعين الليلة مبهم فبينه بقوله في ليلة القدر من اوله
الى اخره غير خال من النكت الحسان والمعاني الرفيعة البنا
لانه نزل بلغة العرب وكان مشتملا على اصناف كلامهم
من ايجاز وتطويل وتقديم وتاخير واضمار وحذف ليكون
مفحما ومعجزا في حقهم فقد حماه الله وصانه بعد نزوله
وتفرقه في البلدان خشية الاختلاف والتغيير ذكر جمع
القران العظيم قد اشتهر ان عثمان رضي الله عنه اول
من جمع المصاحف وليس كذلك بل اول من جمعها في
مصحف واحد ابو بكر باشارة من عمر رضي الله عنهما قال
العلماء رضي الله عنهم كان القران في زمن رسول الله
صلى الله عليه وسلم متفرقا في صدور الرجال ولم يحفظ الا
ثلاثة زيد ابن ثابت وابي ابن كعب وعبد الله ابن مسعود
زاد بعضهم ومعاذ ابن جبل وسالم مولى ابي حذيفة وكان
اكثرهم يحفظ السورة والسورتين وكان الذي يحفظ
البقرة وال عمران والانعام من علمائهم وجاء واحد منهم
ليتعلم فلما انتهوا الى قوله فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن
يعمل مثقال ذرة شرا يره فقال يكفيني هذا وانصرف فقال عليه
الصلاة والسلام انصرف الرجل وهو فقيه لانهم كانوا يتلونه
حق تلاوته ان يشترك فيه اللسان والعقل والقلب فحظ
اللسان تصحيح الحروف والترتيل وحظ العقل تفسير
المعاني وحظ القلب الاتعاظ والانزجار والامتثال وهذا

كان داب الصحابة رضي الله عنهم ولهذا مات صلى الله عليه
وسلم عن نحو مائة الف واربعة عشر الف من الصحابة
ولم يحفظ سوى الاربعة المذكورين وكانت الناس قد كتبت
من القران في صحف وجريد وخزف واقتاب واكتاف ولخاف
وغير ذلك فلما وقع القتل في اهل اليمامة في خلافة الصديق
رضي الله عنه قتل خلق كثير من حملة القران جاء عمر رضي الله عنه
الى ابي بكر فقال قد علمت من قتل من حملة القران واني اخشى
ان يقع القتل في العراق والمواطن فيذهب كثير من حملة
القران لا يوعى واني ارى ان تامر بجمع القران فقال
لعمر كيف افعل شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
عمر هو والله خير فلم يزل يراجع ابا بكر في ذلك الى ان شرح الله
صدر ابي بكر لذلك فارسلا الى زيد رضي الله عنه فقالا يا زيد
انت رجل شاب وانت كنت تكتب الوحي فتتبع القران فاجمعه
قال زيد والله لو كلفاني نقل جبل لنقلته ولكان اهون
علي مما امراني به من جمع القران فقلت لهما كيف تفعلان
شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالا هو خير
فلم يزالا يراجعاني حتى شرح الله صدري كما شرح صدورهما
وانما اختار زيدا لما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعرض القران على
جبريل في كل رمضان مرة واحدة فلما كان العام الذي
قبض عليه الصلاة والسلام فيه عرضه عليه مرتين

فقراه زيد اخر العرض فلذلك اختاراه قال زيد رضي الله
عنه فتتبعت القران من الاكتاف والافنان والجريد
وصدور الرجال روي انه فقد اخر سورة التوبة لقد
جاءكم رسول منكم من انفسكم الاية فوجدها مع خزيمة
الانصاري ولم يجدها مع غيره فالحقها في سورتها وفي
رواية فقدت اية من الاحزاب حين نسخت المصحف قد
كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقروها فلم اجدها
مع احد الا مع خزيمة الانصاري من المومنين رجال
صدقوا ما عاهدوا الله عليه فالحقناها في سورتها
وذكر البخاري والترمذي ان ابا بكر قرن مع زيد
ثلاثة من قريش سعيد ابن العاص وعبد الله ابن الحارث
وعبد الله ابن الزبير فلما جمعوا القران في الصحف اخذها
ابا بكر عنده الى ان مات ثم عند عمر الى ان مات فجعلت عند
حفصه بنت عمر فلما كانت خلافة عثمان اختلف الناس
في القراءه قال انس ابن مالك اجتمعت القراة في زمن عثمان
من ادركان وارمنية والشام واهل العراق واختلفوا
حتى كاد ان يكون بينهم فتنة وسبب الخلاف حفظ
كل منهم من مصاحف انتشرت في خلال ذلك بالافاق
كتبت عن الصحابة كمصحف ابن مسعود ومصحف ابي
وغيره ويقال كان في مصحف ابن مسعود شيء من التغيير
كتبه ظنا انه قران وهو خلاف السبعة الاحرف التي انزل
بنفسه

عليها

عليها القران فانه نزل على سبعة احرف لما روي ان عمر
سمع رجلا يقرا الفرقان فلما فرغ من قراته قال له من
اقراك هذه قال اقرانيها النبي صلى الله عليه وسلم فجا به
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال احل عنه فقال يا رسول الله
سمعته يقرا الفرقان خلاف ما اقراتني فقال اقرا فقراها
فقال هكذا انزل ثم قال لعمر اقرا فقراها فقال هكذا انزل
على سبعة احرف فلذلك وقع الاختلاف لعدم الضبط
وروى البخاري في صحيحه عن انس ان حذيفة قدم
على عثمان وكان يغازي اهل الشام في فتح ارمينية و
ادركان مع اهل العراق وافزع حذيفة اختلافهم
في القراءه فقال لعثمان ادرك هذه الامة قبل ان يختلفوا
اختلاف اليهود والنصارى فارسل عثمان الى حفصة ان
ارسلي الينا الصحف ننسخها في المصاحف ثم نردها اليك
فارسلت بها اليه فامر زيد ابن ثابت وعبد الله ابن الزبير
وسعيد ابن العاص وعبد الرحمن ابن الحارث وقال
عثمان للثلاثة اذا اختلفتم انتم وزيد في شيء من القران
فاكتبوه بلسان قريش فانما نزل بلسانهم ففعلوا حتى
اذا نسخوا الصحف في المصاحف رد عثمان الصحف
الى حفصة وارسل في كل افق بمصحف مما نسخوا وامر
بما سواه من القران في مصحف او صحيفة ان يحرق واختلفوا
في عدد المصاحف التي كتبها عثمان فقيل اربعة وقيل

ستة وقيل سبعة وارسل الى كل اقليم نسخة وكانت
الصحابة رضي الله عنهم قبل ذلك كتبوا لانفسهم مصاحف
وقد موافيها المكي على المدني وروي ان ابن مسعود
حذف من مصحفه ام الكتاب والمعوذتين لاشتهارهن
وكان في مصحف ابي ابن كعب سورتا القنوت الاولى
اللهم انا نستعينك ونستهديك ونستغفرك ونتوب
اليك ونؤمن بك ونتوكل عليك ونثني عليك الخير
كله نشكرك ولا نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك
الثانية اللهم اياك نعبد ولك نصلي ونسجد واليك
نسعى ونحفد نرجو رحمتك ونخشى عذابك ان عذابك
الجد بالكفار ملحق ذكر شكل المصحف ونقطه وروي
ان عبد الملك ابن مروان امر به وعمله وجى د
له الحجاج بواسطه وجد فيه وزاد تحزيبه وامر والي
العراق الحسن ابن يعيى ابن يعمر بذلك والف بعد ذلك
كتابا في القران جمع فيه ما روي من اختلاف الناس
الى ان الف مجاهد كتابه في القران مع وقيل اول من نقط
المصحف ابو الاسود الدؤلي خاتمة قد ذكر العلماء عدد
كل حرف من هجا القران وجملتها وعدد نقطه وكلماته
واياته وغير ذلك فعدد ما فيه من حرف ا ثمانية واربعون
الفا وثمانية ب واحد عشر الفا ومئتان وواحد
ت وعشرة الاف ومئة وتسعة وتسعون ث

والف

والف ومئتان وستة وسبعون ج وثلاثة الاف ومئتان
وثلاثة وسبعون ح وثلاثة الاف وتسعمائة وثلاثة
وسبعون خ والفان واربعمئة وستة عشر د وعشرة
الاف وثمانمئة واثنان واربعون ذ واربعة الاف
وثمانمئة وتسعة وسبعون ر واحد عشر الف و
سبعمئة وثلاثة وسبعون ز والف وخمسمئة
وتسعون س خمسة الاف ومئة ش الالفان
ومئتان وثلاثة ص والفان وواحد وثمانون
ض الفان وستمئة واربعة ط والفان ومئتان
واربعة وسبعون ظ ثمانمئة واثنان واربعون
ع تسعة الاف وعشرة غ والفان ومئتين وثمانية
ف وثمانية الاف واربعمئة وسبعة وسبعون
ق وستة الاف وثمان مئة وثلاثة عشر ك
واعشرة الاف وثلاثمئة واربع وخمسون ل وثلاثة
وثلاثون الفا وخمسمئة واثنان وعشرون م
ستة وعشرون الفا ومئة وخمسة وثلاثون ن
ستة وعشرون الفا وخمسمئة وخمس وستون هـ
سبعة الاف وسبعون و خمسة وعشرون الفا
وخمسمئة وستة وثلاثون لا اربعة الاف
وسبعمئة وتسعة ي وجملة عدد الحروف
القران في المكي والبصري ثلاثمائة الف وواحد وعشرون الفا

[illegible]

[illegible]

وميئة وثلثية وثمانون وقيل ثلثمائة الفا وثلاثة
وعشرون الفا وخمسه وعشرون الفا وثلاثمائة وخمسه
واربعون وفي الكوفي ثلثمائة الف وثلاثة وسبعون
الفا ومئتان وتسعون وقيل ثلثمائة الف واحدى
وعشرون الفا ومئتان وخمسون وقيل ثلثمائة الف
وخمسه وعشرون الفا ومائتان وفي البصري ثلاثمائة
الف وعشرون الفا وثلاثة وعشرون وقيل ثلثمائة
الف واحد وعشرون الفا وسبعمائة واربعون وقيل
ثلثمائة الف واحد وعشرون الفا ومائتان وخمسون
وفي الشامي ثلثمائة الف واثنان وعشرون الفا ومئتان
وخمسون وقيل ثلثمائة الف وثلاثة وعشرون الف
وخمسمائة واثنان وسبعون وقيل ثلثمائة الف وثلاثة
وعشرون الف وستمائة وخمسة وسبعون عدد كلمات
القران في المكي سبعة وسبعون الفا واربعمائة وسبعة وثلاثون
وقيل سبعة وسبعون الفا واربعمائة وسبعة وثلاثون
وفي المدني سبعة وسبعون الفا واربعمائة وعشرة
وفي الكوفي سبعة وسبعون الفا واربعمائة وسبعون
عن عطاء وفي البصري سبعة وسبعون الفا واربعمائة
واربعة وعشرون او سبعة او ستة وثلاثون وعدد
ايات القران في الكوفي ستة الاف ومئتان وعشر عن
ابي مجاهد واثنى عشر عن حميد بن الاعرج وسبعة وعشرون

وفي المدني

[illegible]

وفي المدني الاول ستة الاف ومئتان وسبع عشر واربعة
عشر في عدد اسمعيل وفي المدني الاخير ستة الاف
ومئتان وسبعة عشر في عدد شيبة ونافع وفي الكوفي ستة
الاف ومئتان وستة وعشرون في عدد حمزة وقيل ستة
الاف ومئتان واثنا عشر عند ابن سيرين وفي البصري
ستة الاف ومئتان واربع او خمسه او ستة وسبعون
وهو عدد عطا وفي الشامي ستة الاف ومئتان وسبعه
وعشرون او خمس وعشرون وفي الحمصي ستة الاف
ومئتان واثنان وثلاثون وقال بعض العلما القران
ستة الاف وستمائة وستة وستون اية الف اية وعد
والف وعيد والف امر والف نهي والف عبر وامثال والف
قصص واخبار وخمسمائة حلال وحرام ومئة دعاء وتسبيح
وستة وستون ناسخ ومنسوخ وعدد نقط القران مائة
الف وخمسون الفا واحدى وثمانون وعدد جلالة
الفان وستمائة واربعه وتسعون وعدد سور مائة
واربع عشر ويقال نصف القران بالحروف حرف الفاء من
قوله تعالى في الكهف وليتلطف او في حرف لقد جيت
شيئا نكرا ونصفه بالايات قوله تعالى في الشعرا قالوا وهم
فيها يختصمون ونصفه بالسور قد سمع وفي كل اية منها
جلاله واطول اية الدين واقصر اية ثم نظر واطول كلمة
ليستخلفنهم نسأله سبحانه وتعالى ان يجعلنا من الذين

قال فيهم ليستخلفنهم في الارض كما استخلف الذين من قبلهم
وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضا لهم وليبدلنهم من بعد
خوفهم امنا وان يدفع عنا [illegible] وعن المسلمين هم وغم وحزنا
وسوء اوضرا وبلاو محنا وان يقبضنا على الاسلام في
خير وعافيه قبل ان نرى فتنا وان يكفينا شر الاعداء
والحاسدين وشر خلقه اجمعين وصلى الله على
سيدنا محمد واله وصحبه وسلم تسليما كثيرا.
والمسول ممن يطلع عليه فيه على خلل اوفساد
بنية السامة والملل ان يبادر الى اصلاحه على وجه
حسن فان وضعته معترها فا بقصر الباو كثرة
الذهول راجيا من الله تعالى الانتفاع ومزيد القبول
فلولا طمعي واضعه في الثواب ما كشف
فضايحه ولا عرض نفسه للالسنه الخارجه فاسئل
الله ان يجازيني بصنيعي الجميل الوفاه على الاسلام
وان يدخلني الجنه دار
السلام وصلى الله على
سيدنا محمد واله
وصحبه وسلم
تسليما
اعلم بان الله تعالى انزل اية وهو قوله عز وجل في سورة براة
فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم
وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فنسخ بهذه

الاية مئة وثلاث عشر موضعا من في القران وهي
البقرة قوله وقولوا للناس حسنا ولنا اعمالنا ولكم
اعمالكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين ولا تقاتلوهم
عند المسجد الحرام الاية قوله قتال كبير وصد عن سبيل
الله وكفر به لا اكراه في الدين وفي ال عمران فان تولوا
فانما عليك البلاغ الا ان تتقوا منهم تقاة والنساء
اعرض عنهم وعظهم وتول عنهم فما ارسلناك عليهم
حفيظا فاعرض عنهم لا تكلف الا نفسك وحرض المومنين
ستجدون اخرين يريدون ان يامنوكم ويامنوا قومهم
والذين يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق فما لكم
في المنافقين فئتين والمائده ولا امين البيت الحرام
يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا وما على الرسول الا
البلاغ وفي الانعام قل لست عليكم بوكيل ثم ذرهم
في خوضهم يلعبون فمن ابصر فلنفسه ومن عمي فعليها
وما انا عليكم بوكيل ولا تسبوا الذين يدعون من دون
الله ليسبوا الله عدوا بغير علم فذرهم وما يفترون
قل يا قوم اعملوا على مكانتكم اني فانتظروا انا منتظرون
لست منهم في شي انما امرهم الى الله وفي سورة الاعراف
واملي لهم واعرض عن الجاهلين وفي يونس فانتظروا انا
معكم منتظرون وان كذبوك فقل لي عملي ولكم عملكم [illegible]
بعض الذي نعدهم او نتوفينك افانت تكره الناس حتى

يكونوا مومنين فهل ينتظرون الا مثل ايام الذين خلوا
فمن اهتدى فانما يهتدي لنفسه الى واصبر لحكم ربك
وفي هود افانت نذيرا حكمها الا لفظها وقل للذين لا يومنون
اعملوا على مكانتكم انا عاملون وانتظروا انا منتظرون
وفي الرعد فانما عليك البلاغ وفي الحجر ذرهم ياكلوا ويتمتعوا
فاصفح الصفح الجميل ولا تمدن عينيك الى ما متعنا به
ازواجا منهم ولا تحزن عليهم واعرض عن المشركين وقل اني انا
النذير المبين حكمها الا لفظها وفي النحل فان تولوا فانما عليك
البلاغ وجادلهم بالتي هي احسن واصبر وما صبرك الا بالله
وفي بني اسرائيل وما ارسلناك عليهم وكيلا وفي مريم وانذرهم
يوم الحسرة ولا تعجل عليهم قل من كان في الضلالة فليمدد له
الرحمن مدا وفي طه فاصبر على ما يقولون ولا تمدن عينيك
الى ما متعنا به ازواجا منهم زهرة الحيوة الدنيا قل كل متربص
فتربصوا وفي الحج قل يا ايها الناس انما انا نذير مبين فان جادلوك
فقل الله اعلم بما تعملون وفي المومنون ذرهم في غمرتهم حتى
حين ادفع بالتي هي احسن وفي النور فان تولوا فانما عليه
ما حمل وعليكم ما حملتم وفي الفرقان واذا خاطبهم الجاهلون
قالوا سلاما وفي النمل من اهتدى فانما يهتدي لنفسه ومن ضل
فقل انما انا من المنذرين وفي القصص واذا سمعوا اللغو اعرضوا
عنه وقالوا لنا اعمالنا ولكم اعمالكم الاية وفي العنكبوت انما
انا نذير مبين حكمها الا لفظها وفي الروم فاصبر ان وعد

الله حق ولا يستخفنك الذين لا يوقنون وفي الم السجدة فاعرض
عنهم وانتظر انهم منتظرون وفي الاحزاب ودع اذاهم
وتوكل على الله وكفى بالله وكيلا وفي سبا قل لا تسئلون
عما اجرمنا ولا نسئل عما تعملون وفي فاطر ان انت الا نذير
حكمها الا لفظها وفي يس فلا يحزنك قولهم وفي الصافات
فتول عنهم حتى حين وابصرهم فسوف يبصرون وفي ص
ولتعلمن نباه بعد حين وفي الزمر فاعبدوا ما شئتم
قل يا قوم اعملوا على مكانتكم فمن اهتدى فلنفسه ومن
ضل فانما يضل عليها وفي المومن فاصبر في موضعين وفي
حم السجدة ادفع بالتي هي احسن وفي الشورى فما انت عليهم
بوكيل فمن عفى واصلح فاجره على الله ولمن صبر وغفر فان اعرضوا
فما ارسلناك عليهم حفيظا وفي الزخرف فاما نذهبن بك
فانا منهم منتقمون فاصفح عنهم وقل سلام فسوف تعلمون
فذرهم يخوضوا وفي الدخان فارتقب يوم تاتي السماء
بدخان مبين فارتقب انهم مرتقبون وفي الجاثية قل للذين
امنوا يغفروا للذين لا يرجون ايام الله وفي الاحقاف
فاصبر كما صبر اولوا العزم من الرسل ولا تستعجل لهم كانهم يوم
يرون ما يوعدون وفي ق فاصبر على ما يقولون فما انت عليهم
بجبار وفي الذاريات فتول عنهم فما انت بملوم وفي الطور قل تربصوا
فاني معكم من المتربصين فاصبر لحكم ربك فانك باعيننا فذرهم
حتى يلاقوا يومهم الذي فيه يصعقون وفي النجم فاعرض عمن تولى

القمر

عن ذكرنا وطه وفي فتول عنهم وفي الممتحنه ان تبروهم وتقسطوا
اليهم وفي نون ومن يكذب بهذا الحديث فاصبر لحكم ربك وفي
المعارج فاصبر صبرا جميلا وفي المزمل واهجرهم هجرا جميلا
وذرني وفي المدثر ذرني ومن خلقت وحيدا وفي الانسان
ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا وفي شا اتخذ
الى ربه سبيلا وفي الطارق فمهل الكافرين امهلهم رويدا
وفي الغاشيه لست عليهم بمسيطر وفي الكافرون لكم
دينكم ولي دين

فائدة

اربعة دما

اربعة دماء حج تحصر ... الاول المرتب المقدر
تمتع فوت وحج قرنا ... وترك رمي والمبيت بمنى
والترك للميقات والمزدلفه ... او لم يودع او كمشي اخلفه
ناذره ان دما فقد ... ثلاثة فيها وسبع في البلد
والثاني ترتيب تعديل ورد ... في محصر ووطئ حج ان فسد
ان لم يجد قومه اشترى ... به طعاما طعمة للفقرا
ثم لعجز عدل ذاك صوما ... اعني به عن كل مد يوما
والثالث التعديل والتخيير في ... صيد واشجار بلا تكلف
ان شئت فاذبح او فعدل مثل ما ... عدلت في قيمة ما تقدما
وخيرا وقدرا في الرابع ... فذبح او جد بثلاث اصوع
للشخص نصف او فصم ثلاثا ... تجتث ما احتثته احتثاثا
في الحلق والقلم ولبس دهن ... طيب وتقبيل ووطئ ثنى
او بين تحليلي ذوي احرام ... هذا دماء الحج بالتمامي

يصوم

تمت

كتاب عمدة الأحكام

في الحديث عن خير الأنام

محمد عليه أفضل الصلاة والسلام

جمع الشيخ الإمام العالم العامل الحافظ

تقي الدين أبو محمد عبد الغني بن عبد الواحد

بن علي بن سرور المقدسي قدس الله

روحه ونور ضريحه آمين

وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد النبي الأمي وصحبه وسلم

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين
الحمد لله الملك الجبار الواحد القهار ۞ واشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له رب السموات والارض وما بينهما العزيز الغفار ۞
وصلى الله على محمد النبي المصطفى المختار وعلى آله وصحبه الاطهار ۞
اما بعد فان بعض اخواني سألني ان اختصر جملة في احاديث
الاحكام مما اتفق عليه الامامان ابو عبد الله محمد بن اسمعيل بن
ابراهيم البخاري ومسلم بن الحجاج النيسابوري رحمهما الله تعالى
فاجبته الى سؤاله رجاء المنفعة به واسأل الله ان ينفعنا به ومن
كتبه وسمعه او حفظه او نظر فيه وان يجعله خالصا لوجهه موجبا
للفوز لديه فانه حسبنا ونعم الوكيل ۞

كتاب الطهارة

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم يقول انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى
فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن
كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه ۞
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
لا يقبل الله صلوة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ ۞ وعن عبد الله بن عمرو
وابن العاص وابي هريرة وعائشة رضي الله عنهم قالوا قال رسول الله

صلى الله

صلى الله عليه وآله وسلم ويل للاعقاب من النار ۞ عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا توضأ احدكم فليجعل في
انفه ماء ثم لينتثر ومن استجمر فليوتر واذا استيقظ احدكم من نومه
فليغسل يديه قبل ان يدخلهما في الاناء ثلاثا فان احدكم لا يدري اين باتت
يده وفي لفظ مسلم فليستنشق بمنخريه من الماء وفي لفظ من توضأ
فليستنشق عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
قال لا يبولن احدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل منه ولمسلم
لا يغتسل احدكم في الماء الدائم وهو جنب ۞ وعنه ان رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله
سبعا ولمسلم اولاهن بالتراب ۞ وله في حديث عبد الله بن مغفل
ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا ولغ الكلب في الاناء
فاغسلوه سبعا وعفروه الثامنة بالتراب ۞ عن حمران مولى عثمان
بن عفان رضي الله عنه انه رأى عثمان دعا بوضوء فافرغ على يديه
من الاناء فغسلهما ثلث مرات ثم ادخل يمينه في الوضوء ثم تمضمض
واستنشق واستنثر ثم غسل وجهه ثلثا ويديه الى المرفقين
ثلثا ثم مسح برأسه ثم غسل كلتا رجليه ثلثا ثم قال رأيت
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يتوضأ نحو وضوئي هذا

وقال من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما
نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه ○ عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه
قال شهدت عمرو بن ابي حسن سأل عبد الله بن زيد عن وضوء النبي
صلى الله عليه وآله وسلم فدعا بتور من ماء فتوضأ لهم وضوء النبي
صلى الله عليه وآله وسلم فأكفأ على يده من التور فغسل يديه ثلثا
ثم ادخل يده في التور فمضمض واستنشق واستنثر ثلثا بثلاث
غرفات ثم ادخل يده فغسل وجهه ثم ادخل يده فغسلهما
مرتين الى المرفقين ثم ادخل يده فمسح رأسه فاقبل بهما
وادبر مرة واحدة ثم غسل رجليه ○ وفي رواية بدأ بمقدم
رأسه حتى ذهب بهما الى قفاه ثم ردهما حتى رجع الى المكان الذي
بدأ منه ○ وفي رواية اتانا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
فاخرجنا له ماء في تور من صفر قال رضي الله عنه التور شبه الطست ○
عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
يعجبه التيمن في تنعله وترجله وطهوره وفي شأنه كله ○
عن نعيم المجمر عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
انه قال امتي يدعون يوم القيمة غرا محجلين من اثار الوضوء فمن
استطاع منكم ان يطيل غرته فليفعل وفي لفظ لمسلم رأيت

ابا هريرة يتوضأ فغسل وجهه ويديه حتى كاد يبلغ المنكبين ثم
غسل رجليه حتى رفع الى الساقين ثم قال رأيت رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم يقول ان امتي يدعون يوم القيمة غرا محجلين من اثار الوضوء
فمن استطاع منكم ان يطيل غرته فليفعل وفي لفظ لمسلم سمعت
خليلي صلى الله عليه وآله وسلم يقول تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء ○

باب الاستطابة

عن انس بن مالك رضي
الله عنه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان اذا دخل الخلاء قال اللهم
اني اعوذ بك من الخبث والخبائث قال رضي الله عنه الخبث بضم الخاء
والباء وهو جمع خبيث والخبائث جمع خبيثة استعاذ من ذكران
الشياطين واناثهم ○ عن ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا اتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة
بغائط ولا بول ولا تستدبروها ولكن شرقوا او غربوا قال ابو
ايوب فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض قد بنيت نحو الكعبة
فننحرف عنها ونستغفر الله عز وجل قال رضي الله عنه الغائط
هو موضع المطمئن من الارض كانوا ينتابونه للحاجة فكنوا به
عن نفس الحدث كراهية لذكره بخاص اسمه والمراحيض جمع
مرحاض وهو المغتسل وهو كناية عن موضع التخلي ○○

عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال رقيت يوما
على بيت حفصة فرأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقضي حاجته مستقبل
الشام مستدبر الكعبة عن انس بن مالك رضي الله عنه قال كان
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يدخل الخلا فاحمل انا وغلام نحوي
اداوة من ماء وعنزة يستنجي بالماء العنزة الحربة عن ابي
قتادة الحارث بن ربعي الانصاري رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وآله وسلم قال لا يمسكن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول ولا يتمسح
من الخلاء بيمينه ولا يتنفس في الاناء عن عبد الله بن عباس رضي
الله عنهما قال مر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بقبرين فقال انهما
ليعذبان وما يعذبان في كبير اما احدهما فكان لا يستبري
من البول واما الآخر فكان يمشي بالنميمة فاخذ جريدة رطبة
فشقها بنصفين فغرز على كل قبر واحدة فقالوا يا رسول الله
لم فعلت هذا قال لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا ۞ ۞ ۞

باب السواك

عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم
بالسواك عند كل صلوة وعن حذيفة بن اليماني رضي الله عنه قال
كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذا قام من النوم يشوص فاه بالسواك

عن

عن عايشة رضي الله عنها قالت دخل عبد الرحمن بن ابي بكر
الصديق على النبي صلى الله عليه وآله وسلم وانا مسندته الى صدري
ومع عبد الرحمن سواك رطب يستن به فابده النبي صلى الله
عليه وآله وسلم بصره فاخذت السواك فقضمته وطيبته ثم
دفعته الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاستن به فما رايت رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم استن استنانا احسن منه فما عدا ان فرغ
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رفع يده او اصبعه ثم قال في الرفيق
الاعلى ثلثا ثم قضى وكانت تقول مات بين حاقنتي وذاقنتي
وفي لفظ فرايته ينظر اليه وعرفت انه يحب السواك فقلت آخذه
لك فاشار براسه ان نعم لفظ البخاري ولمسلم نحوه عن ابي موسى
قال اتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو يستاك بسواك قال
وطرف السواك على لسانه وهو يقول أع أع والسواك في فيه كانه
يتهوع ۞

باب المسح على الخفين

عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
في سفر فاهويت لانزع خفيه فقال دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين
فمسح عليهما عن حذيفة بن اليماني قال كنت مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم
في سفر فبال فتوضى ومسح على خفيه ۞

باب في المذي وغيره

عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال كنت رجلا مذاء
فاستحييت ان اسال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
لمكان ابنته مني فامرت المقداد بن الاسود فساله فقال يغسل
ذكره ويتوضا وللبخاري اغسل ذكرك وتوضا ولمسلم توضا
وانضح فرجك عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد بن عاصم
المازني قال شكي الى النبي صلى الله عليه واله وسلم الرجل يخيل اليه انه
يجد الشيء في الصلوة قال لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا
عن ام قيس بنت محصن الاسدية انها اتت بابن لها صغير
لم ياكل الطعام الى رسول الله صلى الله عليه واله فاجلسه رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم في حجره فبال على ثوبه فدعا بماء فنضحه ولم
يغسله وعن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها قالت اتي
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بصبي فبال على ثوبه فدعا بماء
فاتبعه اياه ولمسلم فاتبعه بوله ولم يغسله عن انس بن مالك
رضي الله عنه قال جاء اعرابي فبال في ناحية المسجد فزجره الناس
فنهاهم النبي صلى الله عليه واله وسلم فلما قضى بوله امر النبي صلى الله
عليه واله وسلم بذنوب من ماء فاهريق عليه عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال سمعت النبي صلى الله عليه واله وسلم يقول الفطرة خمس الختان

والاستحداد

والاستحداد وقص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الاباط

باب الجنابة

عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه واله وسلم لقيه في بعض طرق المدينة وهو جنب
قال فانخنست منه فذهبت فاغتسلت ثم جئت فقال اين كنت
يا ابا هريرة قال كنت جنبا فكرهت ان اجالسك على غير طهارة فقال
سبحان الله ان المؤمن لا ينجس عن عائشة رضي الله عنها قالت
كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا اغتسل من الجنابة غسل
يديه وتوضا وضوءه للصلاة ثم اغتسل ثم يخلل بيديه شعره
حتى اذا ظن انه قد اروى بشرته افاض عليه الماء ثلث مرات
ثم غسل سائر جسده وقالت كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه واله وسلم
من اناء واحد نغترف منه جميعا عن ميمونة بنت الحارث
زوج النبي صلى الله عليه واله وسلم قالت وضع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
وضوء الجنابة فاكفا بيمينه على يساره مرتين او ثلثا ثم غسل فرجه
ثم ضرب يده بالارض او الحائط مرتين او ثلثا ثم غسل يديه
ثم تمضمض واستنشق وغسل وجهه وذراعيه ثم افاض الماء
على راسه ثم غسل سائر جسده ثم تنحى فغسل رجليه فاتيته بخرقة
فلم يردها فجعل ينفض الماء بيديه عن عبد الله بن عمر ان عمر بن الخطاب

رضي الله عنه قال قال يا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
أيرقد أحدنا وهو جنب قال نعم إذا توضأ أحدكم فليرقد عن
أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم قالت جاءت أم سليم امرأة
أبي طلحة إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالت يا رسول الله
يا رسول الله إن الله لا يستحيي من الحق هل على المرأة من غسل إذا هي احتلمت
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نعم إذا رأت الماء عن عائشة رضي الله عنها
قالت كنت أغسل الجنابة من ثوب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
فيخرج إلى الصلاة وإن بقع الماء في ثوبه وفي لفظ لمسلم لقد كنت
أفركه من ثوب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فركا فيصلي فيه ۝
عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
إذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها فقد وجب الغسل وفي لفظ
لمسلم وإن لم ينزل ۝ عن أبي جعفر محمد بن علي الحسين بن علي بن
أبي طالب رضي الله عنهم أنه كان هو وأبوه عند جابر بن عبد الله
وعنده قوم فسألوه عن الغسل فقال يكفيك صاع فقال رجل
ما يكفيني فقال جابر كان يكفي من هو أوفى منك شعرا وخيرا منك
يريد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم أمنا في ثوب وفي لفظ كان
النبي صلى الله عليه وآله وسلم يفرغ على رأسه ثلاثا قال رضي الله عنه

الرجل الذي قال ما يكفيني هو الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب
أبوه ابن الحنفية ۝

باب التيمم

عن عمران بن حصين رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رأى رجلا
معتزلا لم يصل في القوم فقال يا فلان ما منعك أن تصلي في القوم فقال
يا رسول الله أصابتني جنابة ولا ماء فقال عليك بالصعيد فإنه يكفيك ۝
عن عمار بن ياسر رضي الله عنهما قال بعثني النبي صلى الله عليه وآله وسلم
في حاجة فأجنبت فلم أجد الماء فتمرغت في الصعيد كما تمرغ الدابة
ثم أتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكرت له ذلك فقال إنما يكفيك
أن تقول بيديك هكذا ثم ضرب بيديه الأرض ضربة واحدة ثم
مسح الشمال على اليمين وظاهر كفيه ووجهه عن جابر بن عبد الله أن
النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال أعطيت خمسا لم يعطهن أحد من الأنبياء
قبلي نصرت بالرعب من مسيرة شهر وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا
فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل وأحلت لي الغنائم ولم
تحل لأحد قبلي وأعطيت الشفاعة وكان النبي يبعث إلى قومه
خاصة وبعثت إلى الناس عامة ۝

باب الحيض

عن عائشة رضي الله عنها أن فاطمة بنت أبي حبيش سألت النبي صلى الله
عليه وعلى آله وسلم فقالت إني أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة

فقال لا انما ذلك عرق ولكن دعي الصلاة قدر الايام التي
كنتي تحيضين فيها ثم اغتسلي وصلي وفي رواية وليس
بالحيضة فاذا اقبلت الحيضة فاتركي الصلاة فاذا ذهب
قدرها فاغسلي عنك الدم وصلي ۞ وعن عائشة رضي الله عنها
ان ام حبيبة استحيضت سبع سنين فسالت النبي صلى الله
عليه واله وسلم عن ذلك فامرها ان تغتسل قالت وكانت تغتسل
لكل صلاة ۞ وعن عائشة رضي الله عنها قالت كنت اغتسل انا
والنبي صلى الله عليه واله وسلم من اناء واحد كلانا جنب وكان
يامرني فاتزر فيباشرني وانا حائض وكان يخرج راسه الي
وهو معتكف فاغسله وانا حائض ۞ وعنها قالت وكان
عليه السلام يتكي في حجري وانا حائض فيقرا القران ۞ عن
معاذة قالت سالت عائشة رضي الله عنها فقلت ما بال الحائض
تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة فقالت احرورية انت قلت
لست بحرورية ولكني اسال فقالت كان يصيبنا ذلك فنومر
بقضاء الصوم ولا نومر بقضاء الصلاة ۞

كتاب الصلاة

باب المواقيت

عن ابي عمرو الشيباني
واسمه سعد بن اياس قال حدثني صاحب هذه الدار واشار

بيده

بيده الى دار عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال سالت رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم اي العمل احب الى الله تعالى قال الصلاة على وقتها
قلت ثم اي قال بر الوالدين قلت ثم اي قال الجهاد في سبيل الله
قال حدثني بهن رسول الله صلى الله عليه واله ولو استزدته لزادني ۞
وعن عائشة رضي الله عنها قالت لقد كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
يصلي الفجر فيشهد معه نساء من المومنات متلفعات بمروطهن
ثم يرجعن الى بيوتهن ما يعرفهن احد من الغلس المروط الاكسية
معلمة تكون من خز وتكون من صوف ومتلفعات ملتحفات
والغلس اختلاط ضياء الصبح بظلام الليل ۞ وعن جابر بن عبد الله
قال كان النبي صلى الله عليه واله وسلم يصلي الظهر بالهاجرة والعصر
والشمس نقية والمغرب اذا وجبت والعشا احيانا واحيانا اذا
راهم اجتمعوا عجل واذا راهم ابطاوا اخر والصبح كان النبي صلى الله
عليه واله وسلم يصليها بغلس ۞ عن ابي المنهال سيار بن سلامة قال
دخلت انا وابي على ابي برزة الاسلمي فقال له ابي كيف كان
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يصلي المكتوبة فقال كان
يصلي الهجير التي تدعونها الاولى حين تدحض الشمس ويصلي العصر
ثم يرجع احدنا الى اهله في اقصى المدينة والشمس حية ونسيت

ما قال في المغرب وكان يستحب ان يؤخر العشا التي يدعونها
العتمة وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها وكان ينفتل من
صلاة الغداة حين يعرف الجليس جليسه ويقرأ بالستين الى المائة
عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه واله وسلم
قال يوم الخندق ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا كما شغلونا عن
الصلاة حتى غابت الشمس وفي لفظ لمسلم شغلونا عن الصلاة
الوسطى صلاة العصر ثم صلاها بين المغرب والعشا وله
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال حبس المشركون رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم عن صلاة العصر حتى احمرت الشمس
واصفرت فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم شغلونا عن
الصلوة الوسطى صلاة العصر ملأ الله اجوافهم وقبورهم نارا
او حشا الله اجوافهم وقبورهم نارا عن عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما قال اعتم النبي صلى الله عليه واله وسلم ليلة بالعشاء
فخرج عمر فقال الصلاة يا رسول الله رقد النسا والصبيان فخرج
وراسه يقطر يقول لولا ان اشق على امتي او على الناس لامرتهم
بهذه الصلوة في هذه الساعة عن عايشة رضي الله عنها
عن النبي صلى الله عليه واله وسلم قال اذا اقيمت الصلوة وحضر

العشا

العشا فابدوا بالعشا عن ابن عمر نحوه ولمسلم عنها عن عايشة
قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقول لا صلاة بحضور
طعام ولا وهو يدافع الاخبثين عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
قال شهد عندي رجال مرضيون وارضاهم عندي عمر ان رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم نهى عن الصلوة بعد الصبح حتى تشرق الشمس
وبعد العصر حتى تغرب الشمس عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال لا صلوة بعد الصبح حتى ترتفع
الشمس يقال شرقت الشمس اذا طلعت واشرقت اذا اضاءت وصفت
ولا صلاة بعد العصر حتى تغيب الشمس وفي الباب عن علي بن
ابي طالب رضي الله عنه وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمر بن الخطاب
وعبد الله بن عمرو ابن العاص وابي هريرة وسمرة بن جندب وسلمة
ابن الاكوع وزيد ابن ثابت ومعاذ بن عفرا وكعب بن مرة وابي
امامة الباهلي وعمرو بن عبسة السلمي وعايشة رضوان الله
عليهم والصنابحي رضوان الله عليه ولم يسمع من النبي صلى الله عليه واله وسلم
عن جابر بن عبد الله ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه جاء يوم
الخندق بعد ما غربت الشمس فجعل يسب كفار قريش قال
يا رسول الله ما كدت اصلي العصر حتى كادت الشمس تغرب

فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم والله ما صليتها قال فقمنا
إلى بطحان فتوضأ للصلاة وتوضأنا لها فصلى العصر بعد
ما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب ۞ **باب**
فضل الجماعة ووجوبها عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال صلاة الجماعة
أفضل من صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة ۞ عن أبي هريرة رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلاة الرجل
في الجماعة تضعف على صلاته في بيته وفي سوقه خمسا وعشرين
ضعفا وذلك أنه إذا توضأ فأحسن الوضوء ثم خرج إلى المسجد
لا يخرجه إلا الصلاة فإنه لا يخطو خطوة إلا رفعت له بها درجة
وحط عنه بها خطيئة فإذا صلى لم تزل الملائكة تصلي عليه ما
دام في مصلاه اللهم صل عليه اللهم ارحمه ولا يزال في صلاة
ما انتظر الصلاة ۞ وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر ولو يعلمون
ما فيهما لأتوهما ولو حبوا ولقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام
ثم آمر رجلا فيصلي بالناس ثم أنطلق معي برجال معهم حزم من
حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم

بالنار

بالنار ۞ وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وآله وسلم قال إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد فلا يمنعها
قال فقال بلال بن عبد الله والله لنمنعهن قال فأقبل عليه عبد الله
فسبه سبا ما سمعته سبه مثله قط وقال أخبرك عن رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم وتقول والله لنمنعهن وفي لفظ لا تمنعوا إماء
الله مساجد الله ۞ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال صليت
مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ركعتين قبل الظهر وركعتين
بعد الظهر وركعتين بعد الجمعة وركعتين بعد المغرب وركعتين
بعد العشاء وفي لفظ فأما المغرب والعشاء والجمعة ففي بيته وفي لفظ
البخاري أن ابن عمر قال فحدثتني حفصة أن رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم كان يصلي ركعتين خفيفتين بعد ما يطلع الفجر
وكانت ساعة لا أدخل على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيها ۞ عن عائشة
رضي الله عنها قالت لم يكن النبي صلى الله عليه وآله وسلم على شيء من النوافل
أشد تعاهدا منه على ركعتي الفجر وفي لفظ لمسلم ركعتا الفجر خير
من الدنيا وما فيها ۞ **باب الأذان** عن
أنس بن مالك رضي الله عنه قال أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر
الإقامة ۞ عن أبي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي رضي الله عنه

قال اتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو في قبة له حمراء من ادم
قال فخرج بلال بوضوء فمن ناضح ونائل قال فخرج النبي صلى الله
عليه وآله وسلم عليه حلة حمراء كأني انظر الى بياض ساقيه قال فتوضأ
واذن بلال قال فجعلت اتتبع فاه هاهنا وهاهنا يمينا وشمالا
يقول حي على الصلاة حي على الفلاح ثم ركزت له عنزة فتقدم فصلى
الظهر ركعتين ثم لم يزل يصلي ركعتين ركعتين حتى رجع الى المدينة
عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال ان بلالا
يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا اذان ابن ام مكتوم
عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول

باب استقبال القبلة

عن عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يسبح على ظهر راحلته
حيث كان وجهه يومي برأسه وكان ابن عمر يفعله وفي رواية
كان يوتر على بعيره ولمسلم غير انه لا يصلي عليها المكتوبة
وللبخاري الا الفرائض عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال بينما
الناس بقباء في صلاة الصبح اذ جاءهم آت فقال ان رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم قد انزل عليه الليلة قرآن وقد امر ان

يستقبل

يستقبل القبلة فاستقبلوها وكانت وجوههم الى الشام فاستداروا
الى الكعبة عن انس بن سيرين قال استقبلنا انسا حين
قدم من الشام فلقيناه بعين التمر فرأيته يصلي على حمار ووجهه
من ذا الجانب يعني عن يسار القبلة فقلت رأيتك تصلي لغير القبلة
فقال لولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يفعله لم افعله

باب الصفوف

عن انس بن مالك قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم سووا صفوفكم فان تسوية الصفوف من تمام
الصلاة عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم يقول لتسون صفوفكم او ليخالفن الله بين وجوهكم
ولمسلم كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يسوي صفوفنا حتى
كأنما يسوي بها القداح حتى رأى انه قد عقلنا ثم خرج يوما فقام حتى كاد
ان يكبر فرأى رجلا باديا صدره فقال عباد الله لتسون صفوفكم
او ليخالفن الله بين وجوهكم عن انس بن مالك رضي الله عنه
ان جدته مليكة دعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
لطعام صنعته فاكل منه ثم قال قوموا فلاصلي لكم
قال انس فقمت الى حصير لنا قد اسود من طول ما لبس فنضحته
بماء فقام عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وصففت انا

واليتيم وراءه والعجوز من ورائنا فصلى بنا ركعتين ثم انصرف
صلى الله عليه وآله وسلم ولمسلم ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
صلى به وبامه فاقامني عن يمينه واقام المرأة خلفنا اليتيم قيل هو
ضميرة جد حسين بن عبد الله بن ضميرة عن عبد الله بن عباس رضي
الله عنهما قال بت عند خالتي ميمونة فقام النبي صلى الله عليه وآله وسلم
يصلي من الليل فقمت عن يساره فاخذ براسي فاقامني عن يمينه

باب الامامة

عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اما يخشى الذي يرفع راسه
قبل الامام ان يحول الله راسه راس حمار او يجعل صورته
صورة حمار وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
قال انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه فاذا كبر فكبروا
واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد
واذا سجد فاسجدوا واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعون
وعن عائشة رضي الله عنها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
في بيته وهو شاك فصلى جالسا وصلى وراءه قوم قياما
فاشار اليهم ان اجلسوا فلما انصرف قال انما جعل الامام ليؤتم به
فاذا ركع فاركعوا فاذا رفع فارفعوا واذا قال سمع الله لمن حمده

فقولوا

فقولوا ربنا ولك الحمد واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعون
عن عبد الله بن يزيد الخطمي الانصاري رضي الله عنه قال حدثني
البراء وهو غير كذوب قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
اذا قال سمع الله لمن حمده لم يحن احد منا ظهره حتى يقع رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم ساجدا ثم نقع سجودا بعده عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا امن الامام
فامنوا فانه من وافق تامينه تامين الملائكة غفر له ما تقدم
من ذنبه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم
قال اذا صلى احدكم فليخفف فان من ورائه الضعيف والسقيم
وذا الحاجة واذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء عن ابي مسعود
الانصاري قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم
فقال اني لاتاخر عن صلاة الصبح من اجل فلان مما يطيل بنا
فما رايت النبي صلى الله عليه وآله وسلم غضب في موعظة قط اشد
مما غضب يومئذ فقال يا ايها الناس ان منكم منفرين فايكم ام الناس
فليوجز فان من ورائه الكبير والضعيف وذا الحاجة ○ ○ ○

باب صفة الصلاة

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

اذا كبر في الصلاة سكت هنيهة قبل ان يقرا فقلت يا رسول الله
بابي انت وامي رايت سكوتك بين التكبير والقراة ما تقول قال
اقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب
اللهم نقني من خطاياي كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسلني
من خطاياي بالثلج والماء والبرد عن عايشة رضي الله عنها قالت
كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يستفتح الصلاة بالتكبير والقراة
بالحمد لله رب العالمين وكان اذا ركع لم يشخص راسه ولم يصوبه
ولكن بين ذلك وكان اذا رفع راسه من الركوع لم يسجد حتى يستوي
قايما وكان اذا رفع راسه من السجدة لم يسجد حتى يستوي قاعدا
وكان يقول في كل ركعتين التحية وكان يفرش رجله اليسرى وينصب
رجله اليمنى وكان ينهى عن عقبة الشيطان وينهى ان يفترش الرجل
ذراعيه افتراش السبع وكان يختم الصلاة بالتسليم عن عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كان يرفع
يديه حذو منكبيه اذا افتتح الصلوة واذا كبر للركوع واذا رفع
راسه من الركوع رفعهما كذلك وقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد
وكان لا يفعل ذلك في السجود عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم امرت ان اسجد على سبعة

اعظم

اعظم على الجبهة واشار بيده الى انفه واليدين والركبتين واطراف
القدمين عن ابي هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
اذا قام الى الصلاة يكبر حين يقوم ثم يكبر حين يركع ثم يقول سمع الله
لمن حمده حين يرفع صلبه من الركوع الركعة ثم يقول وهو قايم ربنا ولك الحمد
ثم يكبر حين يهوي ثم يكبر حين يرفع راسه ثم يكبر حين يسجد ثم
يكبر حين يرفع راسه ثم يفعل ذلك في صلوته كلها حتى يقضيها ويكبر
حين يقوم من الثنتين بعد الجلوس عن مطرف بن عبد الله قال صليت
خلف علي بن ابي طالب رضي الله عنه انا وعمران بن حصين وكان اذا سجد كبر
واذا رفع راسه كبر واذا نهض من الركعتين كبر فلما قضى الصلاة اخذ
بيدي عمران بن حصين فقال قد ذكرني هذا صلاة محمد صلى الله عليه واله وسلم
او قال صلى بنا صلاة محمد صلى الله عليه واله وسلم عن البراء بن عازب رضي الله عنه
قال رمقت الصلاة مع محمد صلى الله عليه واله وسلم فوجدت قيامه فركعته
فاعتداله بعد ركوعه فسجدته فجلسته بين السجدتين فسجدته فجلسته
ما بين التسليم والانصراف قريبا من السوا عن ثابت البناني عن انس
بن مالك رضي الله عنه قال اني لا الوا ان اصلي بكم كما رايت رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم يصلي بنا قال ثابت وكان انس يصنع شيا لا اراكم تصنعونه
كان اذا رفع راسه من الركوع انتصب قايما حتى يقول القايل قد نسي

عن انس بن مالك رضي الله عنه قال ما صليت وراء امام قط اخف صلاة
ولا اتم صلاة من النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن ابي قلابة عبد الله بن
زيد الجرمي البصري قال جاءنا مالك بن الحويرث في مسجدنا هذا فقال اني
لاصلي بكم وما اريد الصلاة اصلي كيف رايت رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم يصلي فقلت لابي قلابة كيف كان يصلي قال مثل صلاة
شيخنا هذا وكان يجلس اذا رفع راسه من السجود قبل ان ينهض
عن عبد الله بن مالك بن بحينة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم
كان اذا صلى فرج بين يديه حتى يبدو بياض ابطيه ۞ عن ابي سلمة
سعيد بن يزيد قال سالت انس بن مالك رضي الله عنه اكان رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم يصلي في نعليه قال نعم ۞ عن ابي قتادة الانصاري
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يصلي وهو حامل
امامة بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولابي العاص
بن الربيع بن عبد شمس فاذا سجد وضعها واذا قام حملها عن انس
بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اعتدلوا في السجود
ولا يبسط احدكم ذراعيه انبساط الكلب ۞

باب وجوب الطمانينة في الركوع والسجود

عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم دخل المسجد فدخل رجل فصلى ثم جاء فسلم على النبي

صلى الله عليه وآله وسلم فقال ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى كما
صلى ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال ارجع فانك
لم تصل ثلاثا فقال والذي بعثك بالحق ما احسن غيره فعلمني
قال فقال اذا قمت الى الصلاة فكبر ثم اقرا ما تيسر معك من القران
ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى
تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا وافعل ذلك في صلاتك كلها

باب القراءة في الصلاة

عن عبادة بن الصامت
ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا صلاة لمن لم يقرا بفاتحة الكتاب
عن ابي قتادة الانصاري رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم يقرا في الركعتين الاولتين من صلاة الظهر بفاتحة
الكتاب وسورتين يطول في الاولى ويقصر في الثانية يسمع الاية احيانا
وكان يقرا في العصر بفاتحة الكتاب وسورتين يطول في الاولى ويقصر في
الثانية وكان يطول في الركعة الاولى من صلاة الصبح ويقصر في الثانية
وفي الركعتين الاخريين بام الكتاب ۞ عن جبير بن مطعم رضي الله عنه
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقرا في المغرب بالطور
عن البراء بن عازب ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان في سفر فصلى العشاء
الاخرة فقرا في احدى الركعتين بالتين والزيتون فما سمعنا احسن صوتا
او قراءة منه عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
بعث رجلا على سرية وكان يقرا لاصحابه في صلاتهم فيختم بقل

عن انس بن مالك رضي الله عنه قال ما صليت وراء امام قط اخف صلاة
ولا اتم صلاة من النبي صلى الله عليه واله وسلم عن ابي قلابة عبد الله بن
زيد الجرمي البصري قال جاءنا مالك بن الحويرث في مسجدنا هذا فقال اني
لاريد ان اصلي بكم وما اريد الصلاة اصلي كيف رايت رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم يصلي فقلت لابي قلابة كيف كان يصلي قال مثل صلاة
شيخنا هذا وكان يجلس اذا رفع راسه من السجود قبل ان ينهض
عن عبد الله بن مالك بن بحينة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه واله وسلم
كان اذا صلى فرج بين يديه حتى يبدو بياض ابطيه عن ابي مسلمة
سعيد بن يزيد قال سالت انس بن مالك رضي الله عنه اكان رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم يصلي في نعليه قال نعم عن ابي قتادة الانصاري
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كان يصلي وهو حامل
امامة بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ولابي العاص
بن الربيع بن عبد شمس فاذا سجد وضعها واذا قام حملها عن انس
بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم قال اعتدلوا في السجود
ولا يبسط احدكم ذراعيه انبساط الكلب

باب وجوب الطمانينة في الركوع والسجود

عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم دخل المسجد فدخل رجل فصلى ثم جاء فسلم على النبي

صلى الله عليه واله وسلم فقال ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى كما
صلى ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه واله وسلم فقال ارجع فانك
لم تصل ثلاثا فقال والذي بعثك بالحق ما احسن غيره فعلمني
قال فقال اذا قمت الى الصلاة فكبر ثم اقرا ما تيسر معك من القران
ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى
تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا وافعل ذلك في صلاتك كلها

باب القراءة في الصلاة

عن عبادة بن الصامت
ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال لا صلاة لمن لم يقرا بفاتحة الكتاب
عن ابي قتادة الانصاري رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم يقرا في الركعتين الاولتين من صلاة الظهر بفاتحة
الكتاب وسورتين يطول في الاولى ويقصر في الثانية يسمع الاية احيانا
وكان يقرا في العصر بفاتحة الكتاب وسورتين يطول في الاولى ويقصر في
الثانية وكان يطول في الركعة الاولى من صلاة الصبح ويقصر في الثانية
وفي الركعتين الاخريين بام الكتاب عن جبير بن مطعم رضي الله عنه
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقرا في المغرب بالطور
عن البراء بن عازب ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان في سفر فصلى العشاء
الاخيرة فقرا في احدى الركعتين بالتين والزيتون فما سمعنا احسن صوتا
او قراءة منه عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
بعث رجلا على سرية وكان يقرا لاصحابه في صلاتهم فيختم بقل

قل هو الله احد فلما رجعوا ذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم
فقال سلوه لاي شي يصنع ذلك فسالوه فقال انها صفة الرحمن
عز وجل وانا احب ان اقرا بها فقال صلى الله عليه واله وسلم اخبروه
ان الله تعالى يحبه وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه
واله وسلم قال لمعاذ فلولا صليت بسبح اسم ربك الاعلى والشمس وضحاها
والليل اذا يغشى فانه يصلي وراك الكبير والضعيف وذو الحاجة

باب ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم عن
ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
اذا قراتم الحمد لله فاقروا بسم الله الرحمن الرحيم انها ام القران
وام الكتاب والسبع المثاني وبسم الله الرحمن الرحيم
احدى اياتها وعن ام سلمة رضي الله عنها ان رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم قرا في الصلاه بسم الله الرحمن الرحيم
عدها ايه من الفاتحه الكتاب يجهر بها فيما يجهر فيه وعن
انس ابن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
وابا بكر وعمر رضي الله عنهما كانوا يستفتحون الصلوة بالتكبير
والقراه بالحمد لله رب العالمين وفي روايه صليت مع ابي بكر
وعمر وعثمان رضي الله عنهم فلم اسمع احدا منهم يقرا بسم الله
الرحمن الرحيم ولمسلم صليت خلف النبي صلى الله عليه واله وسلم
وابي بكر وعمر وعثمان وكانوا يستفتحون الصلوة بالحمد لله رب العالمين

لايذكرون

لايذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في اول قراءة ولا آخرها **باب سجود
السهو** عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه قال صلى
بنا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم احدى صلاتي العشي قال ابن سيرين
وسماها ابو هريرة ولكن نسيت انا قال فصلى بنا ركعتين ثم سلم فقام
الى خشبة معروضة في المسجد فاتكا عليها كانه غضبان ووضع يده اليمنى
على اليسرى وشبك بين اصابعه وخرجت السرعان من ابواب
المسجد فقالوا قصرت الصلاه وفي القوم ابو بكر وعمر فهابا ان يكلماه
وفي القوم رجل في يده طول يقال له ذو اليدين فقال يا رسول الله
انسيت ام قصرت الصلوة فقال لم انس ولم تقصر فقال اكما
يقول ذو اليدين فقالوا نعم فتقدم فصلى ما ترك ثم سلم ثم كبر
وسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع راسه وكبر ثم كبر
وسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع راسه وكبر فربما سالوه ثم
سلم فيقول نبئت ان عمران بن حصين قال ثم سلم وعن عبد الله بن بحينة
وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه واله وسلم ان النبي صلى الله عليه واله
وسلم صلى بهم الظهر فقام في الركعتين الاوليين ولم يجلس فقام
الناس معه حتى اذا قضى الصلوة وانتظر الناس تسليمه كبر
وهو جالس فسجد سجدتين قبل ان يسلم ثم سلم **باب
تحريم المرور** بين يدي المصلي عن ابي جهيم بن الحارث بن الصمة
الانصاري رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه من الاثم لكان ان يقف

اربعين خيرٌ له من ان يمرّ بين يديه قال ابو النضر لا ادري اقال
اربعين يوما او شهرا او سنة ۞ عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
قال سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول اذا صلّى احدكم الى شيء
يستره من الناس فاراد ان يجتاز بين يديه فليدفعه فان ابى
فليقاتله فانما هو شيطان عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
قال اقبلت راكبا على حمار اتان وانا يومئذ قد ناهزت الاحتلام
ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلي بالناس بمنا الى غير جدار
فمررت بين يدي بعض الصف ونزلت فارسلت الاتان ترتع ودخلت
في الصف فلم ينكر ذلك علي احد ۞ عن عائشة رضي الله عنها قالت كنت
انام بين يدي النبي صلى الله عليه وآله وسلم ورجلاي في قبلته فاذا سجد
غمزني فقبضت رجلي واذا قام بسطتها والبيوت يومئذ ليس فيها
مصابيح ۞ **باب جامع** عن ابي قتادة بن ربعي
الانصاري رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذا دخل
احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين عن زيد بن ارقم
قال كنا نتكلم في الصلوة يكلم الرجل صاحبه وهو الى جنبه في الصلوة
حتى نزلت وقوموا لله قانتين فامرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن ابي هريرة عن رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا اشتد الحر فابردوا بالصلوة
فان شدة الحر من فيح جهنم عن انس بن مالك رضي الله عنه

عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من نسي صلاة فليصلها اذا ذكرها
لا كفارة لها الا ذلك اقم الصلاة لذكري ولمسلم من نسي الصلاة او
نام عنها فكفارتها ان يصليها اذا ذكرها ۞ عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما ان معاذ بن جبل رضي الله عنه كان يصلي مع رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم عشاء الآخرة ثم يرجع الى قومه فيصلي بهم
تلك الصلاة عن انس بن مالك رضي الله عنه قال كنا نصلي مع رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم في شدة الحر فاذا لم يستطع احدنا ان يمكن
جبهته من الارض بسط ثوبه فسجد عليه ۞ عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يصلي احدكم في الثوب الواحد
ليس على عاتقه منه شيء عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
قال من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا وليعتزل مسجدنا وليقعد
في بيته واتي بقدر فيه خضرات من بقول فوجد لها ريحا
فسال فاخبر بما فيها من البقول فقال قربوها الى بعض اصحابه
فلما راه كره اكلها قال كل فاني اناجي من لا تناجي عن جابر
ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من اكل البصل والثوم والكراث
فلا يقربن مسجدنا فان الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو ادم
باب التشهد عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما
قال علمني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم التشهد كفي بين كفيه

كما يعلمني السورة من القرآن قال التحيات المباركات لله والصلوات
والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام
علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأ
شهد أن محمدا عبده ورسوله وفي لفظ إذا قعد أحدكم في الصلاة
فليقل التحيات لله وذكره وفيه فإنكم إذا فعلتم ذلك فقد سلمتم
على كل عبد لله صالح في السماء والأرض وفيه فليتخير من المسألة
ما شاء عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال لقيني كعب بن عجرة فقال
ألا أهدي لك هدية أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم خرج علينا
فقلنا يا رسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك فكيف نصلي عليك قال
قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل
إبراهيم إنك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت
على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد عن أبي هريرة رضي الله عنه
قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يدعو في صلاته اللهم إني
أعوذ بك من عذاب القبر ومن عذاب النار ومن فتنة المحيا
والممات ومن فتنة المسيح الدجال وفي لفظ لمسلم إذا تشهد أحدكم
فليستعذ بالله من أربع يقول اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم
ثم ذكر نحوه عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن أبي بكر الصديق

رضي الله عنه قال لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علمني دعاء أدعو به
في صلاتي قال قل اللهم إني ظلمت نفسي ظلما كثيرا كبيرا ولا يغفر الذنوب
إلا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم
عن عائشة رضي الله عنها قالت ما صلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم
صلاة بعد أن نزلت عليه إذا جاء نصر الله والفتح إلا يقول فيها سبحانك
اللهم وبحمدك اللهم اغفر لي وفي لفظ كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي ○

باب الوتر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سأل رجل
النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما ترى في صلاة الليل وهو على المنبر قال
مثنى مثنى فإذا خشي الصبح صلى واحدة فأوترت له ما صلى وإن كان
يقول اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا وعن عائشة رضي الله عنها
قالت من كل الليل قد أوتر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من أول الليل
وأوسطه وآخره فانتهى وتره إلى السحر وعن عائشة رضي الله عنها
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلي من الليل ثلاث عشرة
ركعة يوتر من ذلك بخمس لا يجلس في شيء إلا في آخرها

باب الذكر عقيب الصلاة عن عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما أن رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة
كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ابن عباس كنت أعلم
إذا انصرفوا بذلك إذا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

وفي لفظ ما كنا نعرف انقضاء صلوة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
الا بالتكبير عن ورّاد مولى للمغيرة بن شعبة قال املى علي المغيرة
بن شعبة في كتاب الى معاوية ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول
في دبر كل صلوة مكتوبة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي
لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد ثم وفدت بعد على معاوية
فسمعته يامر الناس بذلك وفي لفظ وكان ينهى عن قيل وقال
واضاعة المال وكثرة السؤال وكان ينهى عن عقوق الامهات
ووأد البنات ومنع وهات عن سمي مولى ابي بكر ابن عبد
الرحمن بن الحارث ابن هشام عن ابي صالح السمان عن ابي
هريرة رضي الله عنه ان فقراء المسلمين أتوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
فقالوا له ذهب اهل الدثور بالدرجات العلى والنعيم المقيم
فقال وما ذاك قالوا يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم
ويتصدقون ولا نتصدق ويعتقون ولا نعتق فقال رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم افلا اعلمكم شيئا تدركون به من سبقكم
وتسبقون به من بعدكم ولا يكون احد افضل منكم الا من صنع
مثل ما صنعتم قالوا بلى يا رسول الله قال تسبحون وتكبرون
وتحمدون دبر كل صلوة مكتوبة ثلثا وثلاثين مرة قال ابو صالح

فرجع فقراء المهاجرين الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا سمع
اخواننا اهل الاموال بما فعلنا ففعلوا مثله فقال رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء فقال سمي فحدثت بعض اهلي
بهذا الحديث فقال وهمت وانما قال لك تسبح الله ثلثا وثلاثين
وتحمد الله ثلثا وثلاثين وتكبر الله ثلثا وثلاثين قال فرجعت الى
ابي صالح فقلت له ذلك فقال الله اكبر وسبحان الله والحمد لله حتى
تبلغ من جميعهن ثلثا وثلاثين عن عايشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله
عليه وآله وسلم صلى في خميصة لها اعلام فنظر الى اعلامها نظرة فلما انصرف
قال اذهبوا بخميصتي هذه الى ابي جهم واتوني بانبجانية ابي جهم فانها
الهتني آنفا عن صلاتي الخميصة كساء مربع له اعلام والانبجانية كساء
غليظ **باب الجمع** بين الصلاتين في السفر عن ابن عباس رضي
الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يجمع بين صلوة الظهر
والعصر اذا كان على ظهر سير ويجمع بين المغرب والعشاء
باب قصر الصلوة في السفر عن عبد الله بن عمر قال صحبت
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فكان لا يزيد في السفر على ركعتين
وابا بكر وعمر وعثمان كذلك رضي الله عنهم اجمعين **باب الجمعة**
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقرأ في
صلوة الصبح يوم الجمعة الم تنزيل السجدة وهل اتى على الانسان

وعن سهل ابن سعد الساعدي رضي الله عنه قال رأيت رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم رقي على المنبر فقام فكبر وكبر الناس وراءه
ثم ركع فنزل القهقرى حتى سجد في اصل المنبر ثم عاد حتى فرغ من
آخر صلاته ثم اقبل على الناس فقال ايها الناس انما صنعت هذا
لتأتموا بي ولتعلموا صلاتي وفي لفظ صلى عليها ثم كبر عليها
ثم ركع وهو عليها ثم نزل القهقرى عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال
من جاء منكم الجمعة فليغتسل وعنه قال كان النبي صلى الله
عليه وآله وسلم يخطب خطبتين وهو قائم يفصل بينهما بجلوس
عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال جاء رجل والنبي صلى الله
عليه وآله وسلم يخطب الناس يوم الجمعة فقال صليت يا فلان
قال لا قال قم فاركع ركعتين وفي رواية فصل ركعتين
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم
قال اذا قلت لصاحبك انصت يوم الجمعة والامام يخطب فقد
لغوت ۝ وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
قال من اغتسل يوم الجمعة ثم راح في الساعة الاولى فكأنما
قرب بدنة ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة
ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا اقرن ومن

راح

راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة ومن
راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة فاذا خرج الامام
حضرت الملائكة يستمعون الذكر عن سلمة بن الاكوع وكان من اصحاب
الشجرة رضي الله عنه قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلاة
الجمعة ثم ننصرف وليس للحيطان ظل نستظل به وفي لفظ كنا نجمع
مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا زالت الشمس ثم نرجع
فنتتبع الفيء ۝ **باب العيدين** عن ابي عبد الرحمن
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم
وابو بكر وعمر يصلون العيدين قبل الخطبة عن البراء بن عازب
رضي الله عنه قال خطبنا النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوم الاضحى
بعد الصلاة فقال من صلى صلاتنا ونسك نسكنا فقد اصاب
النسك ومن نسك قبل الصلاة فلا نسك له فقال ابو بردة بن
نيار خال البراء بن عازب يا رسول الله اني نسكت شاتي قبل
الصلاة وعرفت ان اليوم يوم اكل وشرب واحببت ان تكون
شاتي اول ما يذبح في بيتي فذبحت شاتي وتغديت قبل
ان آتي الصلاة فقال شاتك شاة لحم قال يا رسول الله فان عندنا
عناقا هي احب الي من شاتين افتجزي عني قال نعم ولن تجزي
عن احد بعدك عن جندب بن عبد الله البجلي رضي الله عنه

قال صلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوم النحر ثم خطبنا ثم ذبح
وقال من ذبح قبل ان يصلي فليذبح اخرى مكانها ومن لم يذبح فليذبح
باسم الله عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال شهدت مع
النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوم العيد فبدأ بالصلاة قبل الخطبة بلا
اذان ولا اقامة ثم قام متوكئا على بلال فامر بتقوى الله وحث
على طاعته ووعظ الناس وذكرهم ثم مضى حتى اتى النساء فوعظهن
وذكرهن وقال تصدقن فان اكثركن حطب جهنم فقامت امراة
من سطة النساء سفعا الخدين فقالت لم يا رسول الله قال لانكن
تكثرن الشكاة وتكفرن العشير قال فجعلن يتصدقن من حليهن
يلقين في ثوب بلال من اقرطتهن وخواتمهن عن ام عطية
نسيبة الانصارية قالت امرنا تعني النبي صلى الله عليه وآله وسلم
ان نخرج في يوم العيدين العواتق وذوات الخدور وامر الحيض
ان يعتزلن مصلى المسلمين وفي لفظ كنا نؤمر ان نخرج
يوم العيد حتى نخرج البكر من خدرها وحتى نخرج الحيض فيكبرن
بتكبيرهم ويدعون بدعائهم يرجون بركة ذلك اليوم وطهرته

باب صلاة الكسوف

عن عائشة رضي الله عنها
قالت ان الشمس خسفت على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
فبعث مناديا ينادي الصلاة جامعة فاجتمعوا وتقدم

وكبر

وكبر وصلى اربع ركعات في ركعتين واربع سجدات عن ابي مسعود
عقبة بن عمرو الانصاري البدري رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله عز وجل يخوف الله
بهما عباده وانهما لا ينكسفان لموت احد من الناس فاذا رأيتم منها شيئا
فصلوا وادعوا حتى ينكشف ما بكم عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
خسفت الشمس في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فصلى رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم بالناس فاطال القيام ثم ركع فاطال الركوع
ثم قام فاطال القيام وهو دون القيام الاول ثم ركع فاطال
الركوع وهو دون الركوع الاول ثم سجد فاطال السجود ثم فعل
في الركعة الاخرى مثل ما فعل في الركعة الاولى ثم انصرف
وقد تجلت الشمس فخطب الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال ان
الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينخسفان لموت احد
ولا لحياته فاذا رأيتم ذلك فادعوا الله وكبروا وصلوا وتصدقوا
ثم قال يا امة محمد والله ما من احد اغير من الله ان يزني
عبده او تزني امته يا امة محمد والله لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا
ولبكيتم كثيرا وفي لفظ فاستكمل اربع ركعات واربع سجدات
وعن ابي موسى قال خسفت الشمس في زمان رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم فقام فزعا يخشى ان تكون الساعة حتى اتى المسجد

فقام فصلى باطول قيام وركوع وسجود ما رايته يفعله
في صلوة قط ثم قال ان هذه الايات التي يرسلها الله لا تكون
لموت احد ولا لحياته ولكن الله عز وجل يرسلها يخوف بها
عباده فاذا رايتم منها شيا فافزعوا الى ذكره ودعايه واستغفاره

باب الاستسقا

عن عبد الله بن زيد بن عاصم
المازني رضي الله عنهم قال خرج النبي صلى الله عليه واله وسلم
يستسقي فتوجه الى القبلة يدعو وحول رداه ثم صلى ركعتين
جهر فيهما بالقراة وفي لفظ الى المصلى عن انس بن مالك رضي الله عنه
ان رجلا دخل المسجد يوم جمعة من باب كان نحو دار القضا ورسول
الله صلى الله عليه واله وسلم قايم يخطب فاستقبل رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم قايما قال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت
السبل فادع الله يغيثنا قال فرفع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
يديه ثم قال اللهم اغثنا اللهم اغثنا اللهم اغثنا قال انس ولا والله
ما نرى في السما من سحاب ولا قزعة وما بيننا وبين سلع من بيت
ولا دار قال فطلعت من ورايه سحابة مثل الترس فلما توسطت
السما انتشرت ثم امطرت قال فلا والله ما راينا الشمس سبتا
قال ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة المقبلة ورسول الله
صلى الله عليه واله وسلم قايم يخطب فاستقبله قايما فقال

يا رسول الله

يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله يمسكها
عنا قال فرفع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يديه ثم قال
اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على الاكام والظراب وبطون
الاودية ومنابت الشجر قال فاقلعت وخرجنا نمشي في الشمس
قال شريك فسالت انس بن مالك اهو الرجل الاول قال لا ادري
الظراب الجبال الصغار

باب صلوة الخوف

عن
عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال صلى النبي صلى الله عليه واله وسلم
صلوة الخوف في بعض ايامه التي لقي فيها العدو فقامت طايفة
معه وطايفة بازاء العدو فصلى بالذين معه ركعة ثم ذهبوا
وجا الاخرون فصلى بالذين معه ركعة ثم ذهبوا وجا الاخرون
فصلى بهم ركعة وقضت الطايفتان ركعة ركعة وعن
يزيد بن رومان عن صالح بن خوات بن جبير عمن صلى مع النبي
صلى الله عليه واله وسلم صلاته في ذات الرقاع صلوة الخوف ان طايفة
صفت معه وطايفة وجاه العدو فصلى بالذين معه ركعة
ثم ثبت قايما واتموا لانفسهم ثم انصرفوا فصفوا وجاه
العدو وجات الطايفة الاخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت ثم ثبت
جالسا واتموا لانفسهم ثم سلم بهم والذي صلى مع رسول الله

صلى الله عليه وآله وسلم هو سهل بن أبي حثمة عن جابر بن عبد الله
الأنصاري رضي الله عنهما قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
صلاة الخوف فصففنا صفين صف خلف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
والعدو بيننا وبين القبلة وكبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وكبرنا
جميعا ثم ركع وركعنا جميعا ثم رفع رأسه من الركوع ورفعنا جميعا
ثم انحدر بالسجود والصف الذي يليه وقام الصف المؤخر في نحر
العدو فلما قضى النبي صلى الله عليه وآله وسلم السجود وقام الصف الذي يليه
انحدر الصف المؤخر بالسجود وقاموا ثم تقدم الصف المؤخر وتأخر
الصف المقدم ثم ركع صلى الله عليه وآله وسلم وركعنا جميعا ثم رفع
رأسه من الركوع ورفعنا جميعا ثم انحدر بالسجود والصف الذي يليه
الذي كان مؤخرا في الركعة الأولى فقام الصف المؤخر في نحور
العدو فلما قضى النبي صلى الله عليه وآله وسلم السجود والصف الذي يليه
انحدر الصف المؤخر بالسجود فسجدوا ثم سلم النبي صلى الله عليه وآله وسلم
وسلمنا جميعا قال جابر كما يصنع حرسكم هؤلاء بأمرائهم ذكره مسلم
بتمامه وذكر البخاري طرفا منه وأنه صلى صلاة الخوف مع النبي
صلى الله عليه وآله وسلم في الغزوة السابعة غزوة ذات الرقاع

كتاب الجنائز

عن أبي هريرة رضي الله عنه

قال نعى

قال نعى النبي صلى الله عليه وآله وسلم النجاشي في اليوم الذي مات فيه
وخرج بهم إلى المصلى فصف بهم وكبر أربعا وعن جابر رضي الله عنه
أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلى على النجاشي فكنت في الصف الثاني أو
الثالث عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم صلى على قبر بعد ما دفن فكبر عليه أربعا عن عائشة
رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كفن في ثلاثة أثواب
يمانية بيض ليس فيها قميص ولا عمامة عن أم عطية الأنصارية قالت
دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حين توفيت ابنته زينب
رضي الله عنها يعني زينب بنت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقيل أم
كلثوم زوجة عثمان فقال اغسلنها ثلاثا أو خمسا أو أكثر من ذلك
إن رأيتن ذلك بماء وسدر واجعلن في الآخرة كافورا أو شيئا من
كافور فإذا فرغتن فآذنني فلما فرغنا آذناه فأعطانا حقوه فقال
أشعرنها به يعني إزاره وفي رواية سبعا وقال ابدأن بميامنها ومواضع
الوضوء منها وأن أم عطية قالت وجعلنا رأسها ثلاثة قرون فألقيناها خلفها
عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال بينما رجل واقف بعرفة إذ وقع عن
راحلته فوقصته أو قال فأوقصته فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبين ولا تحنطوه ولا تخمروا رأسه فإنه يبعث
يوم القيامة ملبيا وفي رواية ولا تخمروا وجهه ولا رأسه الوقص كسر

كسر العنق عن ام عطية الانصارية رضي الله عنها قالت نهينا عن اتباع الجنائز
ولم يعزم علينا عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
قال اسرعوا بالجنازة فان تكن صالحة فخير تقدمونها اليه وان تكن
سوى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم عن سمرة بن جندب رضي الله عنه
قال صليت وراء النبي صلى الله عليه وآله وسلم على امرأة ماتت في نفاسها
فقام وسطها عن ابي موسى بن قيس عبد الله ان رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم بريء من الصالقة والحالقة والشاقة الصالقة التي
ترفع صوتها عند المصيبة عن عائشة رضي الله عنها قالت لما
اشتكى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذكر بعض نسائه كنيسة رأينها
بارض الحبشة يقال لها مارية وكانت ام سلمة وام حبيبة
اتتا ارض الحبشة فذكرتا من حسنها وتصاوير فيها فرفع رأسه
فقال اولئك اذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا
ثم صوروا فيه تلك الصورة اولئك شرار الخلق عند الله وعنها
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مرضه الذي لم يقم
منه لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد
قالت ولولا ذلك ابرز قبره غير انه خشي ان يتخذ مسجدا
عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال
ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى

الجاهلية

الجاهلية عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
من شهد الجنازة حتى يصلي عليها فله قيراط ومن شهدها حتى تدفن فله
قيراطان قيل وما القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين وفي مسلم اصغرهما
مثل احد

كتاب الزكوة

عن عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لمعاذ بن جبل
حين بعثه الى اليمن انك ستأتي قوما اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم
الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فان هم اطاعوا
بذلك فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة
فان هم اطاعوا لك بذلك فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ
من اغنيائهم فترد على فقرائهم فان هم اطاعوا لك بذلك فاياك وكرائم
اموالهم واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينها وبين الله حجاب
عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال صلى الله عليه وآله وسلم ليس فيما
دون خمس اواق من الورق صدقة ولا فيما دون خمس ذود من الابل
صدقة ولا فيما دون خمسة اوسق صدقة عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال العجماء جبار والبئر جبار والمعدن
جبار وفي الركاز الخمس الجبار الهدر الذي لا شيء فيه والعجماء الدابة
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليس على المسلم في عبده
ولا فرسه صدقة وفي لفظ الا زكاة الفطر في الرقيق عن ابي هريرة

هريرة رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عمر رضي الله عنه على الصدقة
فقيل منع ابن جميل وخالد ابن الوليد والعباس عم رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما ينقم ابن جميل الا ان
كان فقيرا فاغناه الله تعالى واما خالد فانكم تظلمون خالدا وقد
احتبس ادراعه واعتاده في سبيل الله واما العباس فهي
علي ومثلها معها ثم قال يا عمر اما شعرت ان عم الرجل صنو ابيه عن عبد الله
بن زيد ابن عاصم المازني رضي الله عنهم قال لما افاء الله على رسوله
صلى الله عليه وآله وسلم يوم حنين قسم في الناس وفي المولفة قلوبهم
ولم يعط الانصار شيئا وكانهم وجدوا في انفسهم اذ لم يصبهم
ما اصاب الناس فخطبهم فقال يا معشر الانصار الم اجدكم ضلالا
فهداكم الله بي وكنتم متفرقين فالفكم الله بي وعالة فاغناكم الله
بي كلما قال شيئا قالوا الله ورسوله امن قال ما يمنعكم ان تجيبوا
رسول الله قالوا الله ورسوله امن قال لو شئتم لقلتم جئتنا
كذا وكذا الا ترضون ان يذهب الناس بالشاة والبعير وتذهبون
بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم الى رحالكم لولا الهجرة لكنت امرا من الانصار
ولو سلك الناس واديا او شعبا لسلكت وادي الانصار وشعبها
الانصار شعار والناس دثار انكم ستلقون بعدي اثرة فاصبروا

حتى تلقوني على الحوض

باب صدقة الفطر

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال فرض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
صدقة الفطر او قال رمضان على الذكر والانثى والحر والمملوك
صاعا من تمر او صاعا من شعير قال فعدل الناس به نصف صاع من بر
على الصغير والكبير وفي لفظ وان تؤدى قبل خروج الناس الى الصلوة
عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال كنا نعطيها في زمان النبي صلى الله
عليه وآله وسلم صاعا من طعام او صاعا من تمر او صاعا من شعير او
صاعا من اقط او صاعا من زبيب فلما جاء معاوية رضي الله عنه
وجاءت السمراء قال ارى مدا من هذا يعدل مدين قال ابو سعيد اما انا
فلا ازال اخرجه كما كنت اخرجه على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

كتاب الصيام

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تقدموا رمضان بصوم
يوم ولا يومين الا رجلا كان يصوم يوما فليصمه عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول اذا رايتموه فصوموا
واذا رايتموه فافطروا فان غم عليكم فاقدروا له عن انس بن مالك رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تسحروا فان في السحور بركة
عن انس بن مالك عن زيد بن ثابت رضي الله عنهما قال تسحرنا مع رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم ثم قام الى الصلوة قال انس قلت كم كان بين

الأذان والسحور قال قدر خمسين آية ۞ عن عائشة رضي الله عنها
وأم سلمة رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
كان يدركه الفجر وهو جنب من أهله ثم يغتسل ويصوم ۞ عن
أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من نسي وهو
صائم فأكل أو شرب فليتم صومه فإنما أطعمه الله وسقاه ۞ وعنه
قال بينما نحن جلوس عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاءه رجل فقال يا رسول الله
هلكت قال ما أهلكك فقال وقعت على امرأتي وأنا صائم وفي لفظ
أصبت أهلي في رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هل تجد
رقبة تعتقها قال لا قال فهل تستطيع أن تصوم شهرين قال لا قال
فهل تجد إطعام ستين مسكينا قال لا فمكث النبي صلى الله عليه وآله وسلم
فبينما نحن على ذلك أتي النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعرق فيه تمر
والعرق المكتل قال أين السائل قال أنا قال خذ هذا فتصدق به
فقال الرجل على أفقر مني يا رسول الله فوالله ما بين لابتيها
يريد الحرتين أهل بيت أفقر من أهل بيتي فضحك رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم حتى بدت أنيابه ثم قال أطعمه أهلك الحرة أرض
تركبها حجارة سود ۞ **باب** الصوم في السفر وغيره
عن عائشة رضي الله عنها أن حمزة بن عمرو الأسلمي قال للنبي صلى الله

عليه وآله وسلم

عليه وآله وسلم أأصوم في السفر وكان كثير الصيام فقال إن شئت
فصم وإن شئت فأفطر ۞ وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال كنا
نسافر مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلم يعب الصائم على المفطر ولا
المفطر على الصائم ۞ عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال خرجنا مع رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم في شهر رمضان في حر شديد حتى إن أحدنا
كان ليضع يده على رأسه من شدة الحر وما فينا صائم إلا رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم وعبد الله بن رواحة ۞ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في سفر فرأى زحاما ورجلا
قد ظلل عليه فقال ما هذا قالوا صائم فقال ليس من البر الصوم في السفر
ولمسلم عليكم برخصة الله التي رخص لكم ۞ عن أنس بن مالك رضي الله عنه
قال كنا مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم في السفر فمنا الصائم ومنا المفطر
قال فنزلنا منزلا في يوم حار وأكثرنا ظلا صاحب الكساء فمنا من
يتقي الشمس بيده قال فسقط الصوام وقام المفطرون فضربوا الأبنية
وسقوا الركاب فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذهب
المفطرون اليوم بالأجر ۞ عن عائشة رضي الله عنها قالت كان
يكون علي الصوم من رمضان فما أستطيع أن أقضيه إلا في شعبان
عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من مات

وعليه صيام صام عنه وليه واخرجه ابو داود وقال هذا في النذر
وهو قول احمد بن حنبل رضي الله عنه وعن عبد الله بن عباس رضي الله
عنهما قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه واله وسلم فقال يا رسول الله
ان امي ماتت وعليها صوم شهر افاقضيه عنها فقال لو كان
على امك دين اكنت قاضيه عنها قال نعم قال فدين الله احق ان
يقضى وفي رواية جاءت امراة الى النبي صلى الله عليه واله وسلم
فقالت يا رسول الله ان امي ماتت وعليها صوم نذر افاصوم عنها
فقال ارايت لو كان على امك دين فقضيتيه اكان ذلك يؤدي ذلك
عنها فقالت نعم قال فصومي عن امك ۞ عن سهل بن سعد
الساعدي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال
لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر ۞ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا اقبل الليل من هاهنا
وادبر النهار من هاهنا فقد افطر الصائم ۞ عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن الوصال
قالوا انك تواصل قال اني لست مثلكم اني اطعم واسقى رواه
ابو هريرة وعائشة وانس بن مالك ولمسلم عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه فايكم اراد ان يواصل فليواصل الى السحر ۞ ۞ ۞

باب

باب افضل الصيام وغيره

عن عبد الله
بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال اخبر رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
اني اقول والله لاصومن النهار ولاقومن الليل ما عشت فقلت له قد
قلته بابي انت وامي قال فانك لا تستطيع ذلك فصم وافطر ونم
وقم وصم من الشهر ثلاثة ايام فان الحسنة بعشر امثالها وذلك
مثل صيام الدهر قلت اني اطيق افضل من ذلك قال فصم يوما وافطر
يوما فذلك صيام داود عليه السلام وهو افضل الصيام فقلت اني
اطيق افضل من ذلك وفي رواية لا صوم فوق صوم داود شطر
الدهر صم يوما وافطر يوما وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
ان احب الصيام الى الله عز وجل صيام داود واحب الصلوة الى الله
صلاة داود عليه السلام كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه
وينام سدسه وكان يصوم يوما ويفطر يوما عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال اوصاني خليلي رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
بثلاث صيام ثلاثة ايام من كل شهر وركعتي الضحى وان اوتر
قبل ان انام عن محمد بن عباد بن جعفر رضي الله عنهما قال سالت
جابر بن عبد الله انهى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن صوم
يوم الجمعة قال نعم ورب الكعبة عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال سمعت النبي صلى الله عليه واله وسلم يقول لا يصومن احدكم

يوم الجمعة الا ان يصوم يومًا قبله او يومًا بعده عن ابي عبيد مولى ابن
ازهر واسمه سعد بن عبيد قال شهدت العيد مع عمر بن الخطاب
رضي الله عنه فقال هذان يومان نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
عن صيامهما يوم فطركم من صيامكم واليوم الآخر تاكلون فيه
من نسككم عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال نهى رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم عن صوم يومين الفطر والنحر وعن الصماء
وان يحتبي الرجل في ثوب واحد وعن الصلاة بعد الصبح والعصر
اخرجه مسلم بتمامه واخرج البخاري الصوم فقط عن ابي سعيد
الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من صام يومًا في
سبيل الله بعّد الله وجهه عن النار سبعين خريفًا **باب**
ليلة القدر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه ان رجالا من
اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم اروا ليلة القدر في المنام
في السبع الاخر فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اري رؤياكم
قد تواطأت في السبع الاواخر فمن كان متحريها فليتحرها في
السبع الاواخر عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم قال تحروا ليلة القدر في الوتر من العشر الاواخر
عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
كان يعتكف في العشر الاوسط من رمضان فاعتكف عامًا

حتى

حتى اذا كانت ليلة احدى وعشرين وهي الليلة التي يخرج من صبيحتها
من اعتكافه فقال من اعتكف معي فليعتكف العشر الاواخر فقد اريت
هذه الليلة ثم انسيتها ولقد رايتني اسجد في ماء وطين من صبيحتها
فالتمسوها في العشر الاواخر والتمسوها في كل وتر فمطرت السماء تلك
الليلة وكان المسجد على عريش فوكف المسجد فابصرت عيناي رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم **باب الاعتكاف** عن عائشة
رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يعتكف العشر الاواخر
من رمضان حتى توفاه الله عز وجل ثم اعتكف ازواجه من بعده
وفي لفظ كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يعتكف في كل رمضان
فاذا صلى الغداة جاء مكانه الذي اعتكف فيه عن عائشة رضي الله عنها
كانت ترجل شعر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهي حائض وهو معتكف
في المسجد وهي في حجرتها يناولها راسه وفي رواية اخرى كان لا يدخل
البيت الا لحاجة الانسان وفي رواية ان عائشة قالت ان كنت
لادخل البيت للحاجة والمريض فيه فما اسأل عنه الا وانا مارة
عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اني كنت نذرت
في الجاهلية ان اعتكف ليلة وفي رواية يومًا في المسجد الحرام قال
فاوف بنذرك ولم يذكر بعض الرواة يومًا ولا ليلة عن
صفية بنت حيي رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم

معتكفا فاتيته ازوره ليلا فحدثته ثم قمت لانقلب فقام معي يقلبني
وكان مسكنها في دار اسامة بن زيد فمر رجلان من الانصار فلما
رايا النبي صلى الله عليه واله وسلم اسرعا فقال النبي صلى الله عليه واله وسلم
على رسلكما انها صفية بنت حيي فقالا سبحان الله يا رسول الله
فقال ان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم واني خشيت ان يقذف
في قلوبكما شرا او قال شيئا وفي رواية انها جاءت تزوره في اعتكافه
في المسجد في العشر الاواخر من رمضان فتحدثت عنده ساعة ثم قامت
تنقلب فقام النبي صلى الله عليه واله وسلم معها يقلبها حتى اذا بلغت
باب المسجد عند باب ام سلمة ثم ذكر معناه ه الجزء الثاني

كتاب الحج باب المواقيت

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
وقت لاهل المدينة ذا الحليفة ولاهل الشام الجحفة ولاهل نجد
قرن المنازل ولاهل اليمن يلملم وقال هن لهن ولمن اتى عليهن
من غير اهلهن ممن اراد الحج والعمرة ومن كان دون ذلك
فمن حيث انشا من اهله وكذلك حتى اهل مكة يهلون
منها عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
واله وسلم قال يهل اهل المدينة من ذي الحليفة واهل الشام

من الجحفة

من الجحفة واهل نجد من قرن قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وبلغني
ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال ويهل اهل اليمن من يلملم ه ه

باب ما يلبس المحرم من الثياب

عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما ان رجلا قال يا رسول الله ما يلبس المحرم من الثياب قال رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم لا يلبس القميص ولا العمائم ولا السراويلات ولا
البرانس ولا الخفاف الا احد لا يجد النعلين فليلبس الخفين وليقطعهما
اسفل من الكعبين ولا يلبس من الثياب شيئا مسه زعفران او ورس
وللبخاري ولا تنتقب المراة ولا تلبس القفازين عن عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما قال سمعت النبي صلى الله عليه واله وسلم يخطب بعرفات
من لم يجد نعلين فليلبس الخفين ومن لم يجد ازارا فليلبس السراويل للمحرم
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان تلبية رسول الله صلى الله عليه
واله وسلم لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة
لك والملك لا شريك لك قال وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
يزيد فيها لبيك لبيك وسعديك والخير بيديك والرغباء اليك والعمل
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه واله وسلم لا يحل لامراة
تؤمن بالله واليوم الاخر ان تسافر فوق مرحلتين الا مع زوج
او محرم او اربع نسوة ثقات لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الاخر
ان تسافر مسيرة يوم وليلة الا ومعها محرم وفي لفظ للبخاري ان تسافر

مسيرة يوم الا مع ذي رحم محرم ۞ **باب الفديه** عن
عبد الله بن معقل قال جلست الى كعب بن عجرة فسالته عن الفديه
فقال نزلت فيّ خاصة وهي لكم عامة حُملت الى رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم والقمل يتناثر على وجهي فقال ما كنت ارى الوجع بلغ بك ما
ارى وما كنت ارى الجهد بلغ بك ما ارى اتجد شاة فقلت لا قال فصم ثلاثة
ايام او اطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع وفي رواية فامره
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يطعم فرقا بين ستة مساكين
او يهدي شاة او يصوم ثلاثة ايام ۞ **باب حرمة مكة**
عن ابي شريح خويلد بن عمرو الخزاعي العدوي رضي الله عنه انه قال
لعمرو بن سعيد العاص وهو يبعث البعوث الى مكة ايذن لي ايها
الامير ان احدثك قولا قام به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الغد
من يوم الفتح فسمعته اذناي ووعاه قلبي وابصرته عيناي
حين تكلم به انه حمد الله واثنى عليه ثم قال ان مكة حرمها الله ولم
يحرمها الناس فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسفك
بها دما ولا يعضد بها شجرة فان احد ترخص بقتال رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم فقولوا ان الله اذن لرسوله صلى الله عليه
وآله وسلم ولم ياذن لكم وانما اذن لي ساعة من نهار وقد عادت
حرمتها اليوم كحرمتها بالامس فليبلغ الشاهد الغائب فقيل لابي

شريح

شريح ما قال لك قال انا اعلم بذلك منك يا ابا شريح ان الحرم لا يعيذ
عاصيا ولا فارا بدم ولا فارا بخربة الخربة بالخاء المعجمة والراء المهملة
قيل الخيانة وقيل البلية وقيل التهمة واصلها في سرقة الابل قال الشاعر
فالخارب اللص يحب الخاربا ۞ عن عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم فتح مكة
لا هجرة ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا وقال صلى الله عليه وآله وسلم
يوم فتح مكة ان هذا البلد حرام حرمه الله يوم خلق السموات والارض
فهو حرام بحرمة الله تعالى الى يوم القيمة وانه لم يحل القتال فيه لاحد
قبلي ولم يحل لي الا ساعة من نهار فهو حرام بحرمة الله تعالى الى يوم القيمة
لا يعضد شجره ولا شوكه ولا ينفر صيده ولا يلتقط لقطته الا من عرفها
ولا يختلى خلاه فقال العباس يا رسول الله الا الاذخر فانه لقينهم
وبيوتهم فقال الا الاذخر القين الحداد ۞ **باب ما يحل**
قتله عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
قال خمس من الدواب كلهن فواسق يقتلن في الحرم الغراب والحداة
بكسر الحاء وفتح الدال والعقرب والفارة والكلب العقور ولمسلم
يقتلن خمس فواسق في الحل والحرم ۞ **باب دخول مكة**
عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
دخل مكة عام الفتح وعلى راسه المغفر فلما نزعه جاءه رجل

فقال ابن خطل متعلق باستار الكعبة فقال اقتلوه عن عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دخل مكة من كدا
من الثنية العليا التي بالبطحا وخرج من الثنية السفلى وعن
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال دخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
البيت واسامة بن زيد وبلال وعثمان وطلحة واغلقوا عليهم
الباب فلما فتحوا كنت اول من ولج فلقيت بلالا فسألته هل
صلى فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال نعم بين الركنين
العمودين اليمانيين عن عمر رضي الله عنه انه جا الى الحجر الاسود
فقبله وقال اني اعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا اني رايت
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقبلك ما قبلتك وكان رضي الله عنه
يقول اذا قبله صلى الله على نبي قبلك بسم الله والله اكبر عن
عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال قدم رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم واصحابه فقال المشركون انه يقدم عليكم مكة وقد
وهنتهم حمى يثرب فامرهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يرملوا الا
شواط الاربعة (الثلثه) وان يمشوا ما بين الركنين ولم يمنعهم ان يرملوا
الاشواط الاربعة الا الابقا عليهم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
قال رايت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حين يقدم مكة اذا

استلم

استلم
الركن الاسود اول ما يطوف يخب ثلاثة اشواط عن عبد الله بن
عباس رضي الله عنهما قال طاف النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حجة الوداع
على بعير يستلم الركن بمحجن المحجن عصا محنية الراس عن
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال لم ار النبي صلى الله عليه وآله وسلم يستلم
من البيت الا الركنين اليمانيين ○ **باب التمتع** عن
ابي جمرة نصر بن عمران الضبعي قال سالت ابن عباس عن المتعة فامرني
بها وسالته عن الهدي فقال فيها جزور او بقرة او شاة او شرك في دم
قال وكان ناس كرهوها فنمت فرايت في المنام كان انسانا ينادي
حج مبرور ومتعة متقبلة فاتيت ابن عباس فحدثته فقال الله اكبر
سنة ابي القاسم صلى الله عليه وآله وسلم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
قال تمتع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حجة الوداع بالعمرة الى الحج
واهدى فساق معه الهدي من ذي الحليفة وبدا رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم فاهل بالعمرة ثم اهل بالحج فتمتع الناس مع رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم بالعمرة الى الحج فكان من الناس من اهدى فساق
الهدي من ذي الحليفة ومنهم من لم يهد فلما قدم النبي صلى الله عليه وآله وسلم
قال للناس من كان منكم اهدى فانه لا يحل من شي حرم عليه حتى
يقضي حجه ومن لم يكن منكم اهدى فليطف بالبيت والصفا والمروة
وليقصر وليتحلل ثم ليهل بالحج وليهد فمن لم يجد هديا فليصم

ثلاثه ايام في الحج وسبعه اذا رجع الى اهله فطاف رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم حين قدم مكة واستلم الركن اول شي ثم
خبّ ثلاثه اطواف من السبع ومشى اربعه اطواف وركع حين
قضى طوافه بالبيت عند المقام ركعتين ثم سلم وانصرف فاتى الصّفا
فطاف بالصفا والمروه سبعة اطواف ثم لم يحلل من شي حرُم منه
حتى قضى حجه ونحر هديه يوم النحر وافاض فطاف بالبيت ثم حل
من كل شي حرُم منه وفعل مثل ما فعل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
من اهدى فساق الهدي من الناس عن حفصه رضي الله عنها زوج
النبي صلى الله عليه واله وسلم انها قالت يا رسول الله ما شان الناس
حلّوا من العمرة ولم تحلل انت من عمرتك فقال اني لبّدت راسي وقلّدت
هديي فلا احل حتى انحر عن عمران بن حصين قال انزلت اية المتعه
في كتاب الله ففعلناها مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ولم ينزل
قران يحرمها ولم ينه عنها حتى مات وفيها نعاه

باب الهدي

عن عايشه رضي الله عنها قالت فتلت قلايد هدي
النبي صلى الله عليه واله وسلم ثم اشعرها وقلدها او قلدتها ثم بعث
بها الى البيت واقام بالمدينه فما حرم عليه شي كان له حلالا
عن عايشه رضي الله عنها قالت اهدى النبي صلى الله عليه واله وسلم
مرة غنما عن ابي هريرة رضي الله عنه ان نبي الله صلى الله عليه واله وسلم

راى رجلا

راى رجلًا يسوق بدنه فقال اركبها قال انها بدنه قال اركبها
فرايته راكبها يساير النبي صلى الله عليه واله وسلم وفي لفظ قال في
الثانيه او الثالثه اركبها ويلك او ويحك عن علي بن ابي طالب
رضي الله عنه قال امرني النبي صلى الله عليه واله وسلم ان اقوم على بدنه
وان اتصدق بلحمها وجلودها واجلتها ولا اعطي الجزار منها
شيئًا وقال نحن نعطيه من عندنا عن زياد بن جبير قال رايت ابن
عمر رضي الله عنهما اتى على رجل قد اناخ بدنه فنحرها فقال ابعثها قيامًا
مقيدة سنة ابي القاسم محمد صلى الله عليه واله وسلم

باب الغسل للمحرم

عن عبد الله ابن حنين ان عبد الله بن عباس
والمسور بن مخرمه رضي الله عنهم اختلفا بالابوا فقال ابن عباس
يغسل المحرم راسه وقال المسور لا يغسل المحرم راسه قال فارسلني
بن عباس الى ابي ايوب الانصاري فوجدته يغتسل بين القرنين
وهو يستتر بثوب فسلمت عليه فقال من هذا قلت انا عبد الله
بن حنين ارسلني اليك عبد الله بن عباس رضي الله عنهما يسئلك كيف
كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يغسل راسه وهو محرم
فوضع ابو ايوب يده على الثوب فطاطاه حتى بدا الي راسه
ثم قال لانسان يصب عليه الما اصبب فصب على راسه
ثم حرك راسه بيديه فاقبل بهما وادبر ثم قال هكذا رايته رسول الله

صلى الله عليه واله وسلم بنعل وفي رواية فقال المسور لابن عباس
لا اماريك ابدا القربان العمودان اللذان يشد فيهما الخشبة التي
تعلق عليها البكرة ۞

باب فسخ الحج الى العمرة

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال اهل النبي صلى الله
عليه واله وسلم واصحابه بالحج وليس مع احد منهم هدي غير النبي
صلى الله عليه واله وسلم وطلحة وقدم علي من اليمن فقال اهللت
بما اهل به النبي صلى الله عليه واله وسلم الصحابة ان يجعلوها عمرة
فيطوفوا ثم يقصروا ويحلوا الا من كان معه الهدي فقالوا ننطلق
الى منى وذكر احدنا يقطر فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه واله وسلم
فقال لو استقبلت من امري ما استدبرت ما اهديت ولولا
ان معي الهدي لاحللت وحاضت عايشة رضي الله عنها وعن ابويها
فنسكت المناسك كلها غير انها لم تطف بالبيت فلما طهرت طافت
بالبيت فقالت يا رسول الله تنطلقون بحج وعمرة وانطلق بحج
فامر عبد الرحمن بن ابي بكر ان يخرج معها الى التنعيم فاعتمرت بعد الحج
وعن جابر قال قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ونحن
نقول لبيك بالحج فامرنا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فجعلناها عمرة
عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال قدم رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم واصحابه صبيحة رابعة فامرهم رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم ان يجعلوها عمرة فقالوا يا رسول الله اي الحل

قال

قال الحل كله عن عروة بن الزبير قال سئل اسامة بن زيد وانا
جالس كيف كان النبي صلى الله عليه واله وسلم يسير حين دفع قال
كان يسير العنق انبساط السير والنص فوق ذلك عن عبد الله
بن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وقف
في حجة الوداع فجعلوا يسالونه فقال رجل لم اشعر فحلقت قبل
ان اذبح قال اذبح ولا حرج وجاء اخر فقال لم اشعر فنحرت قبل
ان ارمي فقال ارم ولا حرج فما سئل يومئذ عن شي قدم او اخر
الا قال افعل ولا حرج عن عبد الرحمن بن يزيد النخعي انه حج مع
بن مسعود رضي الله عنه فراه يرمي الجمرة الكبرى بسبع حصيات
فجعل البيت عن يساره ومنى عن يمينه ثم قال هذا مقام الذي انزلت
عليه سورة البقرة صلى الله عليه واله وسلم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال اللهم ارحم المحلقين قالوا
يا رسول الله والمقصرين قال اللهم ارحم المحلقين قالوا يا رسول الله والمقصرين
قال اللهم ارحم المحلقين قالوا يا رسول الله والمقصرين قال والمقصرين
عن عايشة رضي الله عنها قالت حججنا مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
فافضنا يوم النحر فحاضت صفية فاراد النبي صلى الله عليه واله وسلم
منها ما يريد الرجل من اهله فقلت يا رسول الله انها حايض قال
احابستنا هي قالوا يا رسول الله افاضت يوم النحر قال اخرجوا

وفي لفظ قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم عقرى حلقى أطافت يوم النحر
قيل نعم قيل فانفري عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال أمر
الناس ان يكون آخر عهدهم بالبيت الا انه خفف عن المرأة الحائض
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال استأذن العباس بن عبد المطلب
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يبيت بمكة ليالي منى من أجل
سقايته فأذن له وعنه قال جمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم
بين المغرب والعشاء بجمع لكل واحدة منهما باقامة ولم يسبح بينهما
ولا على اثر واحدة منهما **باب** المحرم يأكل من صيد
الحلال عن ابي قتادة الانصاري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم خرج حاجا فخرجوا معه فصرف طائفة منهم فيهم
ابو قتادة وقال خذوا ساحل البحر حتى نلتقي فأخذوا ساحل البحر
فلما انصرفوا احرموا كلهم الا ابا قتادة لم يحرم فبينما هم يسيرون
اذ رأوا حمر وحش فحمل ابو قتادة على الحمر فعقر منها اتانا فنزلنا
واكلنا من لحمها ثم قلنا انأكل لحم صيد ونحن محرمون فحملنا ما بقي
من لحمها فأدركنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسألناه عن ذلك
قال منكم احد امره ان يحمل عليها او اشار اليها قالوا لا قال فكلوا
ما بقي من لحمها وفي رواية فقال هل معكم منه شيء فقلت نعم فناولته
العضد فأكلها عن الصعب بن جثامة الليثي انه اهدى لرسول الله

صلى الله

صلى الله عليه وآله وسلم حمارا وحشيا وهو بالأبواء او بودان فرده
عليه فلما رأى ما في وجهه قال انا لم نرده عليك الا انا حرم وفي لفظ
لمسلم رجل حمار وفي لفظ شق حمار وفي لفظ عجز حمار وجه هذا الحديث
انه ظن انه صيد لاجله والمحرم لا يأكل ما صيد لاجله **كتاب
البيوع** عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم انه قال اذا تبايع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار
ما لم يتفرقا وكانا جميعا او يخير احدهما الآخر فتبايعا على ذلك فقد
وجب البيع عن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا او قال حتى يتفرقا فان
صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وان كتما وكذبا محقت بركة
بيعهما **باب** ما نهي عنه من البيوع عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن المنابذة وهي طرح
الرجل ثوبه بالبيع الى الرجل قبل ان يقلبه او ينظر اليه ونهى عن الملامسة
والملامسة لمس الثوب لا ينظر اليه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تلقوا الركبان ولا يبع بعضكم على بيع بعض
ولا تناجشوا ولا يبع حاضر لباد ولا تصروا الغنم ومن ابتاعها فهو
بخير النظرين بعد ان يحلبها ان رضيها امسكها وان سخطها ردها وصاعا
من تمر وفي لفظ هو بالخيار ثلاثا عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما

ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن بيع حبل الحبلة وكان
بيعا يتبايعه اهل الجاهلية كان الرجل يبتاع الجزور الى ان تنتج
الناقة ثم ينتج الذي في بطنها قيل انه كان يبيع الشارف وهي الكبيرة
المسنة بنتاج الجنين الذي في بطن ناقته وعنه ان رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها نهى البائع
والمشتري عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
نهى عن بيع الثمار حتى تزهي قيل وما تزهي قال حتى تحمر قال ارايت
اذا منع الله الثمرة بم يستحل احدكم مال اخيه عن عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يتلقى الركبان
وان يبيع حاضر لباد قال فقلت لابن عباس ما قوله حاضر لباد
قال لا يكون له سمسارا عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال نهى
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن المزابنة ان يبيع ثمر حائطه
ان كان نخلا بتمر كيلا وان كان كرما ان يبيعه بزبيب كيلا
او كان زرعا ان يبيعه بكيل طعام نهى عن ذلك كله عن جابر بن
عبد الله رضي الله عنهما قال نهى النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن المخابرة
والمحاقلة وعن المزابنة وعن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها وان لا
تباع الا بالدينار والدرهم الا العرايا المحاقلة بيع الحنطة في سنبلها
بحنطة ⊙ عن ابي مسعود الانصاري رضي الله عنه ان رسول الله

صلى الله

صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن ⊙
عن رافع بن خديج رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
قال ثمن الكلب خبيث ومهر البغي خبيث وكسب الحجام خبيث

باب العرايا

وغيره الا عن زيد بن ثابت رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رخص لصاحب العرية ان يبيعها
بخرصها تمرا يأكلونه رطبا عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وآله وسلم رخص في بيع العرايا في خمسة اوسق او دون خمسة اوسق
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
قال من باع نخلا قد ابرت فثمرها للبائع الا ان يشترط المبتاع
ولمسلم ومن ابتاع عبدا فماله للذي باعه الا ان يشترط المبتاع
وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من ابتاع طعاما
فلا يبعه حتى يستوفيه وفي لفظ حتى يقبضه وعن ابن عباس مثله
عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
يقول عام الفتح ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير
والاصنام فقيل يا رسول الله ارايت شحوم الميتة فانه يطلى بها
السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس فقال لا هو حرام
ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عند ذلك قاتل الله اليهود
ان الله لما حرم شحومها جملوه ثم باعوه فاكلوا ثمنه جملوه اذابوه

باب الشروط في البيع

عن عايشه رضي الله عنها قالت
جاءتني بريره فقالت كاتبت اهلي على تسع اواق في كل عام اوقيه
فاعينيني فقلت ان احب اهلك ان اعدها لهم ويكون ولاؤك لي
فعلت فذهبت بريره الى اهلها فقالت لهم فابوا عليها فجاءت
من عندهم ورسول الله صلى الله عليه واله وسلم جالس فقالت اني
عرضت ذلك عليهم فابوا الا ان يكون لهم الولا فاخبرت عايشه
رضي الله عنها النبي صلى الله عليه واله وسلم فقال خذيها واشترطي لهم
الولا فانما الولا لمن اعتق ففعلت عايشه رضي الله عنها ذلك
ثم قام رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فحمد الله واثنى عليه
ثم قال اما بعد ما بال رجال يشترطون شروطا ليست في
كتاب الله فهو باطل وان كان ماية شرط قضا الله احق
وشرط الله اوثق وانما الولا لمن اعتق عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما انه كان يسير على جمل فاعيا فاراد ان يسيبه فلحقني
النبي صلى الله عليه واله وسلم فدعا لي وضربه فسار سيرا لم يسر مثله
قال بعنيه باوقيه قلت لا ثم قال بعنيه فبعته باوقيه واستثنيت
حملانه الى اهلي فلما بلغت اتيته بالجمل فنقدني ثمنه ثم رجعت
فارسل في اثري فقال اتراني ماكستك لاخذ جملك خذ جملك
ودراهمك فهو لك عن ابي هريره رضي الله عنه قال نهى رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم ان يبيع حاضر لباد ولا تناجشوا

ولا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه ولا تسال
المراه طلاق اختها لتكفي ما في انايها

باب الربا

والصرف عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم الذهب بالذهب والورق بالورق ربا الا
ها وها والبر بالبر ربا الا ها وها والشعير بالشعير ربا الا
ها وها عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم قال لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل
ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل
ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا منها غايبا بناجز وفي لفظ
الا يدا بيد وفي لفظ الا وزنا بوزن مثلا بمثل سوا بسوا وعنه
قال جا بلال الى النبي صلى الله عليه واله وسلم بتمر برني فقال له
النبي صلى الله عليه واله وسلم من اين لك هذا قال بلال كان عندنا
تمر ردي فبعت منه صاعين بصاع لنطعم النبي صلى الله عليه
واله وسلم فقال النبي صلى الله عليه واله وسلم عند ذلك اوه اوه عين
الربا عين الربا لا تفعل ولكن اذا اردت ان تشتري فبع
التمر ببيع اخر ثم اشتر به اي خير عن ابي المنهال
قال سالت البرا بن عازب وزيد بن ارقم عن الصرف وكل منهما
يقول هذا خير مني وكلاهما يقول نهى النبي صلى الله عليه واله وسلم
عن بيع الذهب بالورق دينا عن ابي بكره قال نهى النبي صلى الله
عليه واله وسلم عن بيع الفضه بالفضه والذهب بالذهب الا سوا بسوا

واصرنا ان نشتري الفضة بالذهب كيف شئنا قال فسأله رجل فقال
يدا بيد فقال هكذا سمعت

باب الرهن وغيره

عن عايشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه واله وسلم اشترا من يهودي
طعاما ورهنه درعا من حديد عن ابي هريرة رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال مطل الغني ظلم فاذا اتبع احدكم
على ملي وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم او قال
سمعت النبي صلى الله عليه واله وسلم يقول من ادرك ماله بعينه عند رجل
او انسان قد افلس فهو احق به من غيره عن جابر بن عبد الله رضي الله
عنهما قال جعل وفي لفظ قضى النبي صلى الله عليه واله وسلم بالشفعة
في كل مالم يقسم فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال اصاب عمر ارضا بخيبر فاتى
النبي صلى الله عليه واله وسلم يستامره فيها فقال يا رسول الله اني
اصبت ارضا لم اصب مالا قط هو انفس عندي منه فما
تامرني به قال ان شئت حبست اصلها وتصدقت بها قال
فتصدق بها غير انها لا يباع اصلها ولا يورث ولا توهب قال
فتصدق عمر في الفقرا وفي القربى وفي الرقاب وفي سبيل الله
وابن السبيل والضيف لا جناح على من وليها ان ياكل منها
بالمعروف او يطعم صديقا غير متمول فيه وفي لفظ غير متاثل

وعن

وعن عمر رضي الله عنه قال حملت على فرس في سبيل الله فاضاعه
الذي كان عنده فطلبت ان اشتريه وظننت انه يبيعه برخص فسالت
النبي صلى الله عليه واله وسلم فقال لا تشتريه ولا تعد في صدقتك
وان اعطاكها بدرهم فان العايد في هبته كالعايد في قيئه وفي
لفظ فان الذي يعود في صدقته كالكلب يعود في قيئه عن ابن عباس
رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال العايد في هبته كالعايد
في قيئه عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال تصدق علي ابي
ببعض ماله فقالت امي عمرة بنت رواحة لا ارضى حتى تشهد
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فانطلق ابي الى رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم ليشهده على صدقته فقال له رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم افعلت هذا بولدك كلهم قال لا قال اتقوا الله واعدلوا
في اولادكم فرجع ابي فرد تلك الصدقة وفي لفظ قال فلا تشهدني
اذا فاني لا اشهد على جور وفي لفظ فاشهد على هذا غيري عن
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه واله وسلم عامل
اهل خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر او زرع عن رافع بن خديج
رضي الله عنه قال كنا اكثر الانصار حقلا فكنا نكري الارض
على ان لنا هذه ولهم هذه فربما اخرجت هذه ولم تخرج هذه فنهانا
عن ذلك فاما الورق والذهب فلم ينهنا عنه ومسلم

عن حنظلة بن قيس قال سألت رافع بن خديج عن كرا الأرض بالذهب والورق فقال لا بأس انما كان الناس يواجرون على عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم بما على الماذيانات واقبال الجداول واشيا من الزرع فيهلك هذا ويسلم هذا ويسلم هذا ويهلك هذا ولم يكن للناس كرا الا هذا فلذلك زجر عنه فاما شي معلوم مضمون فلا باس به الماذيانات الانهار الكبارية والجدول النهر الصغير

عن جابر بن عبد الله قال قضى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالعمرى لمن وهبت له وفي لفظ من اعمر عمرى له ولعقبه فانها للذي اعطيها لا ترجع الى الذي اعطاها لانه اعطا عطا وقعت فيه المواريث وقال جابر انما العمرى التي اجاز رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يقول هي لك ولعقبك فاما اذا قال هي لك ما عشت فانها ترجع الى صاحبها وفي لفظ لمسلم امسكوا عليكم اموالكم ولا تفسدوها فانها من اعمر عمرى فهي للذي اعمرها حيا وميتا ولعقبه

عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يمنعن جار جاره ان يغرز خشبة في جداره ثم يقول ابو هريرة ما لي اراكم عنها معرضين والله لارمين بها بين اكتافكم

عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من ظلم قيد شبر من الارض طوقه

من سبع

من سبع ارضين يوم القيامة

باب اللقطة

عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن اللقطة الذهب او الورق فقال اعرف وكاها وعفاصها ثم عرفها سنة فان لم تعرف فاستنفقها ولتكن وديعة عندك فان جا طالبها يوما من الدهر فادها اليه وسأله عن ضالة الابل فقال ما لك ولها دعها فان معها حذاها وسقاها ترد الما وتاكل الشجر حتى يجدها ربها وسأله عن الشاة فقال خذها فانما هي لك او لاخيك او للذيب

باب الوصايا

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ما حق امرئ مسلم له شي يوصي فيه يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده زاد مسلم قال ابن عمر فوالله ما مرت علي ليلة منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ذلك الا وعندي وصيتي

عن سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه قال جاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يعودني عام حجة الوداع من وجع اشتد بي فقلت يا رسول الله قد بلغ بي الوجع ما ترى وانا ذو مال ولا يرثني الا ابنة افاتصدق بثلثي مالي قال لا قلت فالشطر يا رسول الله قال لا قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير انك ان تذر ورثتك اغنيا خير من ان تذرهم عالة يتكففون الناس وانك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت بها حتى

ما تجعل في في امراتك قال فقلت يا رسول الله أُخلّف بعد اصحابي
قال انك لن تخلف فتعمل عملاً تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة
ورفعة ولعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضر بك اخرون
اللهم امض لاصحابي هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم لكن البائس سعد
بن خولة يرثي له رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان مات بمكة
عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما انه قال لو ان الناس غضوا من
الثلث الى الربع فان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال الثلث
والثلث كثير ۞

باب الفرائض

عن عبد الله
بن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه واله وسلم قال الحقوا الفرائض
باهلها فما بقي فهو لاولى رجل ذكر وفي رواية اقسموا المال بين
اهل الفرائض على كتاب الله فما تركت الفرائض فهو لاولى رجل ذكر
عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما قال قلت يا رسول الله اتنزل غدا
في دارك بمكة قال وهل ترك لنا عقيل من رباع او دور ثم قال لا يرث
الكافر المسلم ولا المسلم الكافر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه واله وسلم نهى عن بيع الولاء وهبته عن عائشة رضي
الله عنها انها قالت كانت في بريرة ثلاث سنن خيرت على زوجها حين
عتقت واهدي لها لحم فدخل علي رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
والبرمة على النار فدعا بطعام فاتي بخبز وادم من ادم البيت
فقال

فقال الم ار البرمة على النار فيها لحم فقالوا بلى يا رسول الله ذلك لحم
تصدق به على بريرة فكرهنا ان نطعمك منه فقال هو عليها صدقة وهو
لنا منها هدية وقال النبي صلى الله عليه واله وسلم فيها انما الولاء لمن اعتق ۞

باب النكاح

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يا معشر الشباب من استطاع
منكم الباءة فليتزوج فانه اغض للبصر واحصن للفرج ومن لم يستطع
فعليه بالصوم فانه له وجاء عن انس بن مالك رضي الله عنه ان نفرا من
اصحاب النبي صلى الله عليه واله وسلم سالوا ازواج النبي صلى الله عليه واله وسلم
عن عمله في السر فقال بعضهم لا اتزوج النساء وقال بعضهم
لا اكل اللحم وقال بعضهم لا انام على فراش فبلغ ذلك النبي صلى الله
عليه واله وسلم فحمد الله واثنى عليه وقال ما بال اقوام قالوا كذا وكذا
ولكني اصلي وانام واصوم وافطر واتزوج النساء فهذه سنتي فمن
رغب عن سنتي فليس مني عن سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه
قال رد رسول الله صلى الله عليه واله وسلم على عثمان بن مظعون التبتل
ولو اذن له التبتل ترك النكاح ومنه قيل لمريم عليها السلام عن
ام حبيبة بنت ابي سفيان انها قالت يا رسول الله انكح اختي بنت ابي
سفيان فقال او تحبين ذلك فقالت نعم لست لك بمخلية واحب من شاركني
في خير اختي فقال النبي صلى الله عليه واله وسلم ان ذلك لا يحل لي قالت
قالت فانا نحدث انك تريد ان تنكح بنت ابي سلمة قال بنت ام سلمة

قلت نعم قال انها لو لم تكن ربيبتي في حجري ما حلت لي انها لابنة
اخي من الرضاعة ارضعتني وابا سلمة ثويبة فلا تعرضن علي بناتكن
ولا اخواتكن قال عروة وثويبة مولاة لابي لهب كان ابو لهب
اعتقها فارضعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلما مات ابو لهب اريه
بعض اهله بشر حيبة قال له ماذا لقيت قال له ابو لهب لم الق بعدكم
خيرا غير اني سقيت في هذه الليلة بعتاقتي ثويبة الحبشية بكسر
الحا الحالة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم لا يجمع الرجل بين امراة وعمتها ولا بين المراة وخالتها
عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
ان احق الشروط ان توفوا به ما استحللتم به الفروج عن عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن الشغار
والشغار ان يزوج الرجل ابنته على ان يزوجه الرجل ابنته وليس
بينهما صداق عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه
وآله وسلم نهى عن نكاح المتعة يوم خيبر وعن لحوم الحمر الاهلية
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
قال لا تنكح الايم حتى تستامر ولا تنكح البكر حتى تستاذن قالوا
يا رسول الله وكيف اذنها قال ان تسكت عن عائشة رضي الله عنها
قالت جاءت امراة رفاعة القرظي الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقالت
كنت عند رفاعة القرظي فطلقني فبت طلاقي فتزوجت بعده

عبد الرحمن بن الزبير وانما معه مثل هدبة الثوب فتبسم رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم وقال اتريدين ان ترجعي الى رفاعة لا حتى تذوقي
عسيلته ويذوق عسيلتك قال وابو بكر عنده وخالد بن سعيد بالباب
ينتظر ان يؤذن له فنادى يا ابا بكر الا تسمع هذه ما تجهر به عند النبي صلى الله
عليه وآله وسلم عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم من السنة اذا تزوج البكر على الثيب اقام عندها سبعا
وقسم بعد واذا تزوج الثيب على البكر اقام عندها ثلاثا ثم قسم بعد
قال ابو قلابة ولو شئت لقلت ان انسا رفعه الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم
عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم لو ان احدكم اذا اراد ان ياتي اهله قال بسم الله اللهم جنبنا
الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فانه ان قدر بينهما ولد في ذلك
لم يضره الشيطان ابدا عن عقبة بن عامر رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم قال اياكم والدخول على النسا فقال رجل من الانصار
يا رسول الله افرايت الحمو قال الحمو الموت ولمسلم عن ابي الطاهر
عن ابن وهب قال سمعت الليث يقول الحمو اخو الزوج وما
اشبهه من اقارب الزوج من العم ونحوه

باب الصداق

عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
اعتق صفية وجعل عتقها صداقها عن سهل بن سعد الساعدي

رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جاءته امرأة
فقالت اني وهبت نفسي لك فقامت قياما طويلا فقال رجل يا رسول الله
زوجنيها ان لم يكن لك بها حاجة فقال هل عندك من شيء تصدقها اياه
قال ما عندي الا ازاري هذا فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
ازارك ان اعطيتها جلست ولا ازار لك فالتمس شيئا قال ما اجد شيئا
قال التمس ولو خاتما من حديد فالتمس فلم يجد شيئا فقال رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم زوجتكها بما معك من القرآن عن انس بن مالك
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم راى عبد الرحمن بن عوف
وعليه ردع من زعفران فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم مهيم فقال
يا رسول الله تزوجت امرأة فقال ما اصدقتها قال وزن نواة من ذهب
قال فبارك الله لك اولم ولو بشاة

كتاب الطلاق

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه طلق امرأة له
وهي حائض فذكر ذلك عمر لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فتغيظ
فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم قال ليراجعها ثم يمسكها
حتى تطهر ثم تحيض فتطهر فان بدا له ان يطلقها فليطلقها قبل ان
يمسها فتلك العدة كما امر الله عز وجل وفي لفظ حتى تحيض حيضة
مستقبلة سوى حيضتها التي طلقها فيها وفي لفظ فحسبت من طلاقها
وراجعها عبد الله كما امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن
فاطمة بنت قيس رضي الله عنها ان ابا عمرو بن حفص طلقها البتة

وهو

وهو غائب وفي رواية طلقها ثلاثا فارسل اليها وكيله بشعير فسخطته
فقال والله ما لك علينا من شيء فجاءت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
فذكرت ذلك له فقال ليس لك عليه نفقة وفي لفظ ولا سكنى فامرها ان
تعتد في بيت ام شريك ثم قال تلك امرأة يغشاها اصحابي اعتدي عند
ابن ام مكتوم فانه رجل اعمى تضعين ثيابك فاذا حللت فآذنيني قالت
فلما حللت ذكرت له ان معاوية بن ابي سفيان وابا جهم خطباني فقال
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اما ابو جهم فلا يضع عصاه عن
عاتقه واما معاوية فصعلوك لا مال له انكحي اسامة بن زيد فكرهته
ثم قال انكحي اسامة بن زيد فنكحته فجعل الله فيه خيرا واغتبطت به

باب العدد

عن سبيعة الاسلمية انها كانت تحت
سعد بن خولة وهو في بني عامر بن لؤي وكان ممن شهد بدرا فتوفي عنها
في حجة الوداع وهي حامل فلم تلبث ان وضعت حملها بعد وفاته فلما
تعلت من نفاسها تجملت للخطاب فدخل عليها ابو السنابل بن بعكك رجل
من بني عبد الدار فقال لها ما لي اراك متجملة لعلك ترجين النكاح والله
ما انت بناكح حتى تمر عليك اربعة اشهر وعشر قالت سبيعة فلما قال لي
ذلك جمعت علي ثيابي حتى امسيت فاتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسالته
عن ذلك فافتاني باني قد حللت حين وضعت حملي وامرني بالتزويج
ان بدا لي قال ابن شهاب ولا ارى باسا ان تتزوج حين وضعت وان كانت
في دمها غير انه لا يقربها زوجها حتى تطهر عن زينب بنت ام سلمة
قالت توفي حميم لام حبيبة فدعت بصفرة فمسحته بذراعيها وقالت

انما اصنع هذا لاني سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقول لا يحل
لامراة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق ثلاث الا على
زوج اربعة اشهر وعشرا الحميم ذو القرابة عن ام عطية رضي الله
عنها ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال لا تحد امراة على ميت فوق
ثلاث الا على زوج اربعة اشهر وعشرا ولا تلبس ثوبا مصبوغا
الا ثوب عصب ولا تكتحل ولا تمس طيبا الا اذا طهرت نبذة من قسط
او اظفار العصب ثياب من اليمن فيها بياض وسواد عن ام سلمة
رضي الله عنها قالت جاءت امراة الى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
فقالت يا رسول الله ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها
افنكحلها فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا مرتين او ثلاثا كل
ذلك يقول لا ثم قال انما هي اربعة اشهر وعشر وقد كانت احداكن
في الجاهلية ترمي بالبعرة على راس الحول فقالت زينب كانت المراة
اذا توفي عنها زوجها دخلت حفشا ولبست شر ثيابها ولم تمس
طيبا ولا شيئا حتى تمر بها سنة ثم تؤتى بدابة حمار او شاة او طير فتفتض
به فقلما تفتض بشيء الا مات ثم تخرج فتعطى بعرة فترمي بها ثم
تراجع بعد ما شاءت من طيب او غيره الحفش البيت الصغير وتفتض
تدلك به جسدها

باب اللعان

عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما ان فلان بن فلان قال يا رسول الله ارايت ان لو وجد احدنا امراته
على فاحشة كيف يصنع ان تكلم تكلم بامر عظيم وان سكت سكت على مثل ذلك

قال فسكت

قال فسكت النبي صلى الله عليه واله وسلم فلم يجبه فلما كان
بعد ذلك اتاه فقال ان الذي سالتك عنه قد ابتليت به فانزل
الله عز وجل هؤلاء الآيات في سورة النور والذين يرمون
ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم فتلاهن عليه
ووعظه وذكره واخبره ان عذاب الدنيا اهون من عذاب
الآخرة فقال لا والذي بعثك بالحق نبيا ما كذبت عليها ثم
دعاها فوعظها واخبرها ان عذاب الدنيا اهون من عذاب
الآخرة قالت لا والذي بعثك بالحق نبيا انه لكاذب فبدأ
بالرجل فشهد اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين والخامسة
ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين ثم ثنى بالمراة فشهدت
اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين والخامسة ان غضب
الله عليها ان كان من الصادقين ثم فرق بينهما ثم قال الله يعلم
ان احدكما كاذب فهل منكما تائب ثلاثا وفي لفظ لا سبيل لك عليها
قال يا رسول الله مالي قال لا مال لك ان كنت صدقت عليها فهو
بما استحللت فرجها وان كنت كذبت عليها فهو ابعد لك منها
وعنه ان رجلا رمى امراته وانتفى من ولدها في زمان
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فامرهما رسول الله صلى الله

عليه وآله وسلم فتلاعنا كما قال الله عز وجل ثم قضى بالولد للمرأة
وفرق بين المتلاعنين عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
جاء رجل من فزارة الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال ان امرأتي
ولدت غلاما اسود فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم هل لك من ابل
قال نعم قال فما الوانها قال حمر قال فهل فيها من اورق قال ان فيها
لورقا قال فانى اتاها ذلك قال عسى ان يكون نزعه عرق
قال وهذا عسى ان يكون نزعه عرق عن عائشة رضي الله عنها
قالت اختصم سعد بن ابي وقاص وعبد بن زمعة في غلام
فقال سعد يا رسول الله هذا ابن اخي عتبة بن ابي وقاص عهد
الي انه ابنه انظر الى شبهه وقال عبد بن زمعة هذا اخي
يا رسول الله ولد على فراش ابي من وليدته فنظر رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم الى شبهه فرأى شبها بينا بعتبة فقال
هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش وللعاهر الحجر واحتجبي منه
يا سودة فلم تره سودة قط عن عائشة رضي الله عنها
ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دخل علي مسرورا تبرق اسارير
وجهه فقال الم تري ان مجززا نظر آنفا الى زيد بن حارثة واسامة
بن زيد فقال ان بعض هذه الاقدام لمن بعض وفي لفظ كان مجزز
قائفا اسارير تعني الخطوط التي في وجهه واحدها سرر

وسرر وجمعها اسارير قال الاصمعي والخطوط التي في الكف مثلها
عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال ذكر العزل
لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال ولم يفعل ذلك احدكم ولم
يقل فلا يفعل ذلك احدكم فانه ليست نفس مخلوقة الا الله
خالقها عن جابر بن عبد الله قال كنا نعزل والقرآن ينزل لو كان شي
ينهى عنه لنهانا عنه القرآن عن ابي ذر انه سمع رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم يقول ليس من رجل ادعى لغير ابيه وهو يعلمه
الا كفر ومن ادعى ما ليس له فليس منا وليتبوأ مقعده من النار
ومن دعا رجلا بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا حار
عليه كذا عند مسلم وللبخاري نحوه

كتاب الرضاع

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم في بنت حمزة لا تحل لي يحرم من الرضاع ما يحرم
من النسب وهي ابنة اخي من الرضاعة عن عائشة رضي الله عنها
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الرضاعة تحرم
ما يحرم من الولادة وعنها رضي الله عنها قالت ان افلح اخا
ابي القعيس استاذن علي بعد ما انزل الحجاب فقلت والله
لا اذن له حتى استاذن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

فان اخا ابي القعيس ليس هو ارضعني ولكن ارضعتني امراه ابي
القعيس فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقلت يا رسول الله
ان الرجل ليس هو ارضعني ولكن ارضعتني امراته فقال ايذني له
فانه عمك تربت يداك او يمينك قال عروه فبذلك كانت عايشه تقول
حرموا من الرضاعه ما يحرم من النسب وفي لفظ استاذن علي افلح
فلم اذن له فقال اتحتجبين مني وانا عمك فقلت كيف ذلك قال ارضعتك
امراة اخي بلبن اخي قالت فسالت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
فقال صدق افلح ايذني له وعنها رضي الله عنها قالت دخل
علي النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعندي رجل فقال يا عايشه من هذا
قلت اخي من الرضاعه فقال يا عايشه انظرن من اخوانكن فانما
الرضاعه من المجاعه ٭ عن عقبه بن الحرث رضي الله عنه انه
تزوج ام يحيى بنت ابي اهاب فجاءت امة سودا فقالت
قد ارضعتكما فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وآله وسلم فاعرض
عني قال فتنحيت فذكرت ذلك له قال وكيف وقد زعمت ان قد
ارضعتكما عن البرا بن عازب رضي الله عنه قال خرج يعني
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يعني من مكه فاتبعته ابنة حمزه
تنادي يا عم فتناولها علي رضي الله عنه فاخذ بيدها وقال

ارضعتها

لفاطمه

لفاطمه رضي الله عنها دونك ابنة عمك فاحتملتها فاختصم فيها علي
وزيد وجعفر رضي الله عنهم فقال علي انا احق بها وهي ابنة عمي
وقال جعفر ابنة عمي وخالتها تحتي وقال زيد بنت اخي فقضى بها
النبي صلى الله عليه وآله وسلم لخالتها وقال الخاله بمنزلة الام وقال لعلي
انت مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد انت
اخونا ومولانا

كتاب القصاص

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله
واني رسول الله الا باحدى ثلث الثيب الزاني والنفس بالنفس
والتارك لدينه المفارق للجماعه ٭ وعنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم اول ما يقضى بين الناس يوم القيمه في الدماء
عن سهل بن ابي حثمه رضي الله عنه قال انطلق عبد الله بن سهل
ومحيصه بن مسعود الى خيبر وهي يومئذ صلح فتفرقا فاتى محيصه
الى عبد الله بن سهل وهو يتشحط في دمه قتيلا فدفنه ثم قدم
المدينه فانطلق عبد الرحمن بن سهل ومحيصه وحويصه
ابنا مسعود الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذهب عبد الرحمن
يتكلم فقال كبر كبر وهو احدث القوم فسكت فتكلما

فقال يحلفون ويستحقون قاتلكم او صاحبكم قالوا كيف نحـ
نحلف ولم نشهد ولم نر قال فتبريكم يهود بايمان خمسين فقالوا
وكيف ناخذ بايمان قوم كفار فعقله النبي صلى الله عليه وآله وسلم
من عنده وفي حديث حماد بن زيد فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
يقسم خمسون منكم على رجل منهم فيدفع برمته قالوا امر
لم نشهده كيف نحلف قال فتبريكم يهود بايمان خمسين منهم قالوا
يا رسول الله قوم كفار ° وفي حديث سعيد بن عبيد فكره رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم ان يبطل دمه فوداه مائة من ابل الصدقة
عن انس بن مالك رضي الله عنه ان جارية وجد راسها مرضوضا
بين حجرين فقيل من فعل هذا بك فلان فلان حتى ذكر يهودي فاو
مأت براسها فاخذ اليهودي فاعترف فامر رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم ان يرض راسه بين حجرين مسلم والنسائي ۝
عن انس ان يهوديا قتل جارية على اوضاح فاقاده رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم بها عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
لما فتح الله على رسوله مكة قتلت هذيل رجلا من
بني ليث بقتيل كان لهم في الجاهلية فقام النبي صلى الله عليه
وآله وسلم فقال ان الله عز وجل قد حبس عن مكة الفيل وسلط

عليها

عليها رسوله والمؤمنين وانها لم تحل لاحد كان قبلي ولا تحل لاحد
بعدي وانما احلت لي ساعة من نهار وانها ساعتي هذه حرام
لا يعضد شجرها ولا يختلى شوكها ولا تلتقط ساقطتها الا لمنشد
ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين اما ان يقتل واما ان يفدى
فقام رجل من اهل اليمن يقال له ابو شاه فقال يا رسول الله اكتبوا
فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اكتبوا لابي شاه ثم قام
العباس فقال يا رسول الله الا الاذخر فانا نجعله في بيوتنا
وقبورنا فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الا الاذخر عن
عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه استشار الناس في املاص المراة
فقال المغيرة بن شعبة شهدت النبي صلى الله عليه وآله وسلم قضى فيه
بغرة عبد او امة فقال لتاتين بمن يشهد معك فشهد له محمد بن مسلمة
املاص المراة ان تلقي جنينها ميتا ؕ عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت احداهما الاخرى بحجر
فقتلتها وما في بطنها فاختصموا الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
فقضى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان دية جنينها غرة عبد او وليدة
وقضى بدية المراة على عاقلتها وورثها ولدها ومن معهم فقام
حمل بن النابغة الهذلي فقال يا رسول الله كيف اغرم من لا شرب

ولا اكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم انما هو من اخوان الكهان من اجل سجعه
الذي سجع عن عمران بن حصين رضي الله عنه ان رجلا عض
يد رجل فنزع يده من فمه فوقعت ثنيتاه فاختصموا الى
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقال يعض احدكم اخاه
كما يعض الفحل لا دية لك عن الحسن بن ابي الحسين
البصري قال حدثنا جندب في هذا المسجد وما نسينا منه
حديثا وما نخشى ان يكون جندب كذب على رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كان
فيمن كان قبلكم رجل به جرح فجزع فاخذ سكينا فحز بها يده
فما رقا الدم حتى مات قال الله عز وجل عبدي بادرني بنفسه
فحرمت عليه الجنة

كتاب الحدود

عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قدم ناس من عكل او
عرينة فاجتووا المدينة فامرهم النبي صلى الله عليه واله وسلم
بلقاح وامرهم ان يشربوا من ابوالها والبانها فانطلقوا
فلما صحوا قتلوا راعي النبي صلى الله عليه واله وسلم واستاقوا
النعم فجا الخبر في اول النهار فبعث في اثارهم فلما ارتفع النهار
حتى اتي بهم فامر فقطع ايديهم وارجلهم وسمرت اعينهم

وتركوا

وتركوا في الحرة يستسقون فلا يسقون قال فلابة فهولاء
سرقوا وقتلوا وكفروا بعد ايمانهم وحاربوا الله ورسوله
اخرجه الجماعة احتوت البلاد اذا ذكرتها وان كانت موافقة
واستوبلتها اذا لم توافق عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة
بن مسعود عن ابي هريرة رضي الله عنه وزيد بن خالد الجهني
رضي الله عنهم انهما قالا ان رجلا من الاعراب اتى النبي صلى الله
عليه واله وسلم فقال يا رسول الله انشدك الله الا قضيت لنا بكتاب الله
فقال الخصم الاخر وهو افقه منه وافقه منه نعم فاقض بيننا
بكتاب الله وايذن لي فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
قل قال ابني كان عسيفا على هذا فزنا بامراته واني اخبرت على
ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة ووليدة فسالت اهل
العلم فاخبروني انما على ابني جلد مائة وتغريب عام وان على
امراة هذا الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله الوليدة والغنم
رد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام وعلى امراة هذا
الرجم اغد يا انيس لرجل من اسلم الى امراة هذا فان اعترفت
فارجمها قال فغدا عليها فاعترفت فامر بها رسول الله

صلى الله عليه وآله وسلم فرجمه حتى العسيف الآخر وعنهما رضي الله
عنهما قالا سئل النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن الامة اذا زنت
ولم تحصن قال ان زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولو بضفير
ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها قال ابن شهاب
لا ادري ابعد الثالثة او الرابعة والضفير الحبل عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال اتى رجل من المسلمين رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
وهو في المسجد فناداه فقال له يا رسول الله اني زنيت فاعرض عنه
فتنحى تلقاء وجهه فقال له يا رسول الله اني زنيت فاعرض عنه
حتى ثنى عليه ذلك اربع مرات فلما شهد على نفسه اربع
شهادات دعاه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذهبوا به
فارجموه قال ابن شهاب فاخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن
انه سمع جابر بن عبد الله يقول كنت فيمن رجمه فرجمناه
فادركناه بالحرة فرجمناه الرجل هو ماعز
بالمصلى فلما اذلقته الحجارة هرب جابر بن سمرة وعبد الله
بن عباس وابو سعيد الخدري وبريدة ابن الحصيب الاسلمي عن عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما انه قال ان اليهود جاؤا الى رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم فذكروا له ان امرأة في التوراة في شان
الرجم قالوا نفضحهم ويجلدون قال عبد الله بن سلام
كذبتم

كذبتم ان فيها الرجم فاتوا بالتوراة فنشروها فوضع احدهم
يده على اية الرجم فقرا ما قبلها وما بعدها فقال له عبد الله
بن سلام ارفع يدك فرفع يده فاذا فيها اية الرجم فقالوا صدق
محمد فامر بهما النبي صلى الله عليه وآله وسلم فرجما فرايت الرجل يحني
على المراة يقيها الحجارة الرجل الذي وضع يده على اية الرجم عبد الله
بن صوريا عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم قال لو ان امرأ اطلع عليك بغير اذن فخذفته بحصاة
ففقات عينه ما كان عليك جناح

باب حد السرقة

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم
قطع في مجن قيمته وفي لفظ ثمنه ثلاثة دراهم عن عائشة
رضي الله عنها انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول
يقطع اليد في ربع دينار فصاعدا وعنها رضي الله عنها ان قريشا
اهمهم شان المخزومية التي سرقت فقالوا من يكلم فيها رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا ومن يجترئ عليه الا اسامة بن
زيد حب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فكلمه اسامة فقال اتشفع
في حد من حدود الله ثم قام فاختطب فقال انما اهلك الذين من قبلكم
انهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم

الضعيف اقاموا عليه الحدود وايم الله لو ان فاطمة بنت محمد
سرقت لقطعت يدها وفي لفظ كانت تستعير المتاع وتجحده
فامر النبي صلى الله عليه واله وسلم بقطع يدها

باب حد الخمر

عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه
واله وسلم اتى برجل قد شرب الخمر فجلده بجريدة نحو اربعين جلدة
قال وفعله ابو بكر رضي الله عنه فلما كان عمر استشار الناس
فقال عبد الرحمن اخف الحدود ثمانون فامر به عمر عن ابي بردة
هاني بن نيار البلوي انه سمع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
يقول لا تجلدوا فوق عشرة اسواط الا في حد من حدود الله تعالى

كتاب الايمان والنذور

عن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الامارة
فانك ان اعطيتها عن مسألة وكلت اليها وان اعطيتها عن غير مسألة
اعنت عليها واذا حلفت على يمين فرايت غيرها خيرا منها
فكفر عن يمينك وائت الذي هو خير عن ابي موسى رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اني والله ان شاء الله
لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير

وتحللتها

وتحللتها

وتحللتها عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم ان الله ينهاكم ان تحلفوا بابائكم ولمسلم فمن كان حالفا
فليحلف بالله او ليصمت وفي رواية قال عمر فوالله ما حلفت بها
منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ينهى عنها ذاكرا ولا اثرا
يعني حاكيا عن غيري انه حلف بها عن ابي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه واله وسلم قال قال سليمان بن داود عليهما السلام
والله لاطوفن الليلة على تسعين امراة تلد كل امراة منهن غلاما
يقاتل في سبيل الله فقيل له قل ان شاء الله فلم يقل ان شاء الله فطاف
بهن فلم يلد منهن الا امراة واحدة نصف انسان قال فقال
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان
دركا لحاجته قوله قيل له قل ان شاء الله يعني قال له الملك
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم من حلف على يمين صبر يقتطع بها مال
امرئ مسلم هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان ونزلت
ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى اخر الاية عن
الاشعث بن قيس قال كان بيني وبين رجل خصومة في بير
فاختصمنا الى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقال رسول الله

صلى الله عليه واله وسلم شاهداك او يمينه قلت اذا يحلف ولا
يبالي فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من حلف على يمين
صبر يقتطع بها مال امرئ مسلم هو فيها فاجر لقي الله وهو
عليه غضبان عن ثابت بن الضحاك الانصاري انه بايع
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم تحت الشجرة وان رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم قال من حلف على يمين بملة غير الاسلام
كاذبا متعمدا فهو كما قال ومن قتل نفسه بشيء عذب به يوم القيمة
وليس على رجل نذر فيما لا يملك وفي رواية ولعن المؤمن
كقتله وفي رواية من ادعى دعوى كاذبة ليتكثر بها لم يزده
الله الا قلة ۝

باب النذر

عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اني كنت نذرت في الجاهلية
ان اعتكف ليلة وفي رواية يوما في المسجد الحرام قال فاوف
بنذرك عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه واله وسلم انه نهى عن النذر وقال انه لا ياتي بخير وانما
يستخرج به من البخيل عن عقبة بن عامر رضي الله عنه
قال نذرت اختي ان تمشي الى بيت الله الحرام حافية فامرتني
ان استفتي لها رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فاستفتيته

فقال لتمش ولتركب عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
انه قال استفتى سعد بن عبادة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
في نذر كان على امه توفيت قبل ان تقضيه قال رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم فاقضه عنها عن كعب بن مالك رضي الله عنه
قال قلت يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة
الى الله ورسوله فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم امسك عليك
بعض مالك فهو خير لك ۝

باب القضاء

عن
عايشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه
واله وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس فيه فهو رد وفي لفظ
من عمل عملا ليس فيه امرنا فهو رد وعنها رضي الله عنها
قالت دخلت هند بنت عتبة امراة ابي سفيان على رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم فقالت يا رسول الله ان ابا سفيان
رجل شحيح لا يعطيني من النفقة ما يكفيني ويكفي بني الا ما
اخذت من ماله بغير علمه فهل علي في ذلك من جناح فقال
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم خذي من ماله بالمعروف
ما يكفيك ويكفي بنيك عن ام سلمة رضي الله عنها ان رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم سمع جلبة خصم بباب حجرته فخرج

اليهم فقال انما انا بشر وانما ياتني الخصم فلعل بعضكم ان يكون
ابلغ من بعض فاحسب انه صادق فاقضي له فمن قضيت له
بحق مسلم فانما هي قطعه من النار فليحملها او يذرها
عن عبد الرحمن بن ابي بكرة قال كتب ابي وكتبت له الى ابنه
عبيد الله بن ابي بكرة وهو قاض بسجستان ان لا تحكم بين اثنين
وانت غضبان فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
يقول لا يحكم احد بين اثنين وهو غضبان وفي روايه لا يقضين
حكم بين اثنين وهو غضبان عن ابي بكرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الا انبئكم باكبر
الكبائر ثلاثا قالوا قلنا بلى يا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين وكان متكئا فجلس
فقال الا وقول الزور وشهادة الزور وما زال يكررها
حتى قلنا ليته سكت عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم
لادعى اناس دماء رجال واموالهم ولكن البينة على المدعي
واليمين على المدعى عليه

كتاب الاطعمه

عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال سمعت رسول الله

صلى الله

صلى الله عليه واله وسلم يقول واهوى النعمان باصبعه الى اذنيه
ان الحلال بين وان الحرام بين وبينهما مشبهات لا يعلمهن
كثير من الناس فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن
وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان
يقع فيه الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه الا وان في الجسد
مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله
الا وهي القلب عن انس بن مالك رضي الله عنه قال انفجنا
ارنبا بمر الظهران فسعى القوم فلغبوا فادركتها فاخذتها
فاتيت بها ابا طلحه فذبحها وبعث الى رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم بوركها وفخذيها فقبله لعبوا عن اسماء
بنت ابي بكر رضي الله عنهما قالت نحرنا على عهد رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم فرسا فاكلناه وفي روايه ونحن بالمدينه عن
جابر بن عبد الله رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
نهى عن لحوم الحمر الاهليه واذن في لحوم الخيل وفي المسلم وحده
قال اكلنا زمن خيبر الخيل وحمر الوحش ونهى النبي صلى الله عليه واله وسلم
عن الحمار الاهلي عن عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنه قال اصابتنا
مجاعه ليالي خيبر فلما كان يوم خيبر وقعنا في الحمر الاهليه

فاحتوناها فلما غلت بها القدور نادى منادي رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم ان اكفئوا القدور ولا تاكلوا من لحوم الحمر شيئا
عن ابي ثعلبة رضي الله عنه قال حرم رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم لحوم الحمر الاهلية عن ابن عباس رضي الله عنهما قال
دخلت انا وخالد بن الوليد رضي الله عنه مع رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم بيت ميمونة فاتي بضب محنوذ فاهوى اليه
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيده فقال بعض النسوة اللاتي
في بيت ميمونة اخبروا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
بما يريد ان ياكل فرفع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يده فقلت
احرام هو يا رسول الله قال لا ولكنه لم يكن بارض قومي فاجدني
اعافه قال خالد فاجتررته فاكلته ورسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم ينظر المحنوذ المشوي بالرضف وهي الحجارة المحماة
عن عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنه قال غزونا مع رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم سبع غزوات ناكل الجراد وفي رواية
وهو معنا عن زهدم بن مضرب الجرمي قال كنا عند ابي موسى
رضي الله عنه فدعا بمائدة وعليها لحم دجاج فدخل رجل من بني
تيم الله احمر شبيه بالموالي فقال هلم فتلكأ فقال هلم فاني قد رايت

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ياكل منه عن ابن عباس رضي
الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا اكل احدكم طعاما
فلا يمسح يده حتى يلعقها او يلعقها

باب الصيد

عن ابي ثعلبة الخشني رضي الله عنه قال اتيت رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم فقلت يا رسول الله انا بارض قوم اهل كتاب افنأكل في آنيتهم
وفي ارض صيد اصيد بقوسي وبكلبي الذي ليس بمعلم وبكلبي المعلم
فما يصلح لي فقال اما ما ذكرت من آنية اهل الكتاب فان وجدتم
غيرها فلا تاكلوا فيها وان لم تجدوا فاغسلوها وكلوا فيها وما
صدت بقوسك فذكرت اسم الله عليه فكل وما صدت بكلبك
المعلم فذكرت اسم الله عليه فكل وما صدت بكلبك غير معلم
فادركت ذكاته فكل عن همام بن الحارث عن عدي بن حاتم
رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اني ارسل الكلاب المعلمة
فيمسكن علي فقال اذا ذكرت اسم الله عليه فكل ما امسكن عليك
قلت وان قتلن قال وان قتلن ما لم يشركها كلب ليس منها قلت
له فاني ارمي بالمعراض الصيد فاصيب فقال اذا رميت
بالمعراض فخزق فكله وان اصابه بعرضه فلا تاكله وحديث
الشعبي عن عدي نحوه وفيه الا ان ياكل الكلب فان اكل

فلا تاكل وان اخاف ان يكون انما امسك على نفسه وان خالطها
كلاب من غيرها فلا تاكل فانما سميت على كلبك ولم تسم على
غيره وفيه اذا ارسلت كلبك المعلم فاذكر اسم الله فان امسك
عليك فادركته حيا فاذبحه وان ادركته قد قتل ولم ياكل منه
فكله فان اخذ الكلب ذكاته وفيه ايضا اذا رميت سهمك فاذ
كر اسم الله وفيه فان غاب عليك يوما او يومين وفي رواية
اليومين والثلاثة فان لم تجد فيه الا اثر سهمك فكل ان شئت
فان وجدته غريقا في الما فلا تاكل فانك لا تدري الما قتله او سهمك
عن سالم بن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم عن ابيه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقول من اقتنى كلبا الا كلب
صيد او ماشية فانه ينقص من اجره كل يوم قيراطان قال
سالم وكان ابو هريرة يقول او كلب حرث وكان صاحب حرث
عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه
واله وسلم بذي الحليفة من تهامة فاصاب الناس جوع فاصابوا
ابلا وغنما وكان النبي صلى الله عليه واله وسلم في اخريات القوم
فعجلوا وذبحوا ونصبوا القدور فامر النبي صلى الله عليه واله وسلم
بالقدور فاكفئت ثم قسم فعدل عشرة من الغنم ببعير

فند منها

فند منها بعير فطلبوه فاعياهم وكان في القوم خيل يسيرة فاهوى
رجل منهم بسهم فحبسه الله فقال ان لهذه البهائم اوابد كاوابد
الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا متفق عليه وانساه بالقياس
قال قلت يا رسول الله انا لاقوا العدو غدا وليس معنا مدى افنذبح
بالقصب قال ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا ليس السن والظفر
وساحدثكم عن ذلك اما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبشة
الاوابد التي توحشت ونفرت من الانس ابدت تابد ابودا ويعني

باب الاضحية

عن انس بن مالك رضي الله عنه
قال ضحى النبي صلى الله عليه واله وسلم بكبشين املحين اقرنين
ذبحهما بيده وسمى وكبر ووضع رجله على صفاحهما الاملح الاغبر
وهو الذي فيه سواد وبياض

كتاب الاشربة

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان عمر رضي الله عنه قال على
منبر رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اما بعد ايها الناس انه
نزل تحريم الخمر وهي من خمسة من العنب والتمر والعسل والحنطة
والشعير والخمر ما خامر العقل ثلث وددت ان رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم كان عهد الينا فيهن عهدا ننتهي اليه
الجد والكلالة وابواب من ابواب الربا عن عايشة

رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم انه سئل عن
البتع فقال كل شراب اسكر فهو حرام البتع نبيذ العسل
عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال بلغ عمر رضي الله عنه
ان فلانا باع خمرا فقال قاتل الله فلانا الم يعلم ان رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم قال قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم
فجملوها فباعوها جملوها اذابوها

كتاب اللباس

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم لا تلبسوا الحرير فانه من لبسه
في الدنيا لم يلبسه في الاخرة عن حذيفة قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم يقول لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ولا تشربوا
في انية الذهب والفضة ولا تاكلوا في صحافها فانها لهم في
الدنيا ولكم في الاخرة عن البراء بن عازب قال ما رايت من
ذي لمة سوداء في حلة حمراء احسن من رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
له شعر يضرب منكبيه بعيد بين المنكبين ليس بالقصير ولا
بالطويل عن البراء بن عازب قال امرنا رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم بسبع ونهانا عن سبع امرنا بعيادة المريض
واتباع الجنائز وتشميت العاطس وابرار القسم او المقسم

ونصر المظلوم واجابة الداعي وافشا السلام ونهانا عن خواتيم
او تختم بالذهب وعن الشرب بالفضة وعن المياثر وعن
القسي وعن لبس الحرير والاستبرق والديباج عن عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
اصطنع خاتما من ذهب فكان يجعل فصه في باطن كفه واذا
لبسه فصنع الناس كذلك ثم انه جلس فنزعه وقال اني
كنت البس هذا الخاتم واجعل فصه من داخل فرمى به ثم قال
والله لا البسه ابدا فنبذ الناس خواتيمهم وفي لفظ جعله
في يده اليمنى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم نهى عن لبس الحرير الا هكذا ورفع لنا رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم اصبعيه السبابة والوسطى ولمسلم نهى رسول
الله صلى الله عليه واله وسلم عن لبس الحرير الا موضع اصبعين
او ثلاث او اربع

كتاب الجهاد

عن عبد الله
بن ابي اوفى ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في بعض ايامه التي
لقي فيها العدو انتظر حتى اذا مالت الشمس قام فيهم فقال
ايها الناس لا تتمنوا لقاء العدو واسالوا الله العافية فاذا لقيتموهم
فاصبروا واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف ثم قال

النبي صلى الله عليه وآله وسلم اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب
وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم عن سهل بن
سعد الساعدي ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال رباط يوم
في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها وفي موضع سوط احدكم
في الجنة خير من الدنيا وما عليها والروحة يروحها العبد في
سبيل الله او الغدوة خير من الدنيا وما عليها عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال انتدب الله ولمسلم
تضمن الله لمن خرج في سبيله لا يخرجه الا جهادا في سبيلي وايمان
بي وتصديق برسولي فهو علي ضامن ان ادخله الجنة او ان ارجعه
الى مسكنه الذي خرج منه نائلا ما نال من اجر او غنيمة ولمسلم
مثل المجاهد في سبيل الله والله اعلم بمن يجاهد في سبيل الله كمثل
الصائم القائم وتوكل الله للمجاهد في سبيله اذا توفاه ان يدخله الجنة
او يرجعه سالما الى اهله مع اجر او غنيمة وعنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما من مكلوم يكلم في سبيل الله
يوم القيمة وكلمه يدمي اللون لون دم والريح ريح مسك عن
ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
غدوة في سبيل الله او روحة خير مما طلعت عليه الشمس او غربت

مسلم عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم غدوة في سبيل الله او روحة خير من الدنيا وما فيها
اخرجه البخاري عن ابي قتادة بن ربعي الانصاري رضي الله عنه
قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى حنين وذكر قصته
فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قتل قتيلا له عليه بينة
فله سلبه قالها ثلاثا عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه قال اتى
النبي صلى الله عليه وآله وسلم عين من المشركين وهو في سفر فجلس
عند اصحابه يتحدث ثم انفتل فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم
اطلبوه واقتلوه فقتلته فنفلني سلبه وفي رواية فقال
من قتل الرجل قالوا ابن الاكوع قال له سلبه اجمع عن عبد الله
بن عمر رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
سرية الى نجد فخرجت فيها فاصبنا ابلا وغنما فبلغت سهماننا
اثنا عشر بعيرا ونفلنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعيرا بعيرا
وعنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا جمع الله الاولين
والآخرين يرفع لكل غادر لواء فيقال هذه غدرة فلان بن فلان
وعنه ان امراة وجدت في بعض مغازي النبي صلى الله عليه
وآله وسلم مقتولة فانكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

قتل النساء والصبيان عن انس بن مالك ان عبد الرحمن بن
عوف والزبير بن العوام شكيا القمل الى رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم في غزاة لهما فرخص لهما في قمص الحرير ورأيته
عليهما عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال كانت اموال بني النضير
مما افاء الله على رسوله مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا
ركاب وكانت لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكان رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم يعزل نفقة اهله سنة ثم يجعل ما بقي في
الكراع والسلاح عدة في سبيل الله عز وجل عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما قال اجرى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما ضمر من
الخيل من الحفيا الى ثنية الوداع واجرى ما لم يضمر من الثنية
الى مسجد بني زريق قال ابن عمر وكنت فيمن اجرى قال سفيان من
الحفياء الى ثنية الوداع خمسة اميال او ستة ومن ثنية الوداع
الى مسجد بني زريق ميل وعنه قال عرضت على النبي صلى الله
عليه وآله وسلم يوم احد وانا ابن اربع عشرة سنة فاجازني فلم يجزني
وعرضت عليه يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة فاجازني وعنه
ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قسم في النفل للفرس سهمين
وللراجل سهما وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

كان

كان ينفل بعض من يبعث من السرايا لانفسهم خاصة سوى
قسم عامة الجيش عن ابي موسى عبد الله بن قيس رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس منا
عن ابي موسى قال سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
عن الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حمية ويقاتل رياء اي ذلك
في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قاتل لتكون
كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله

كتاب العتق

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
قال من اعتق شركا له في عبد فكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم عليه
قيمة عدل فاعطى شركاءه حصصهم وعتق عليه العبد والا فقد
عتق منه ما عتق عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وآله وسلم قال من اعتق شقصا له من مملوك فعليه خلاصه في ماله فان
لم يكن له مال قوم المملوك قيمة عدل ثم استسعي غير مشقوق عليه
عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال دبر رجل من الانصار غلاما له
وفي لفظ بلغ النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان رجلا من اصحابه

اعتق غلاما عن دبر لم يكن له مال غيره فباعه بثمانمائة
درهم ثم ارسل ثمنه اليه والله اعلم تمت

نسخه لله الحمد بحمد الله وعونه وحسن توفيقه وحيد رسم
الفقير لنفسه الناسك الرجل الصالح علي هادي بن قطيب
العلوي وهو الذي قبله بلوغ المرام رزقنا الله واياه فهم معانيه
والعمل بما فيه ورزقنا اتباع سنة نبيه وشفاعته امين اللهم امين
واتفق الفراغ من نسخها يوم الاربوع سابع وعشرين شهر ربيع الاول
من سنة [illegible] من الهجرة النبوية صلى الله عليه وآله وسلم على يد العبد الحقير القاصر المقصر
محب اهل العلم والعلماء ابراهيم محمد [illegible] بن محمد المهدي المحلي نسبا
والشافعي مذهبا والاشعري معتقدا عفى الله [illegible] وساعده في الدارين
[illegible] ولوالديه والمسلمين اجمعين [illegible] بادخر الرحمن
[illegible] ولا حول ولا قوة الا
بالله العلي العظيم وصلى الله على سيدنا محمد عدد [illegible] النبي الامي الاحمد
وصحبه وسلم دائما بدوام الدنيا والدين والحمد لله رب العالمين

٨١

كتاب شرح ام البراهين للشيخ العارف جمال السلام

وصلى الله على سيدنا محمد خير الانام صلى الله عليه وآله وسلم

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين الحمد لله
الذي غمرت بوجوده جميع الكاينات والصلوه والسلام
على رسول الله محمد المبعوث بالايات الواضحات وعلى اله
واصحابه والتابعين لهم في الكرامات الى يوم الدين الحمد لله
الصلوة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم الحمد هو الثنا باللسان
بالجميل والجب من الاصاف والافعال كالعلم والجود والحسن
وهو ضد الذم الذى هو الثنا بالقبيح من الاوصاف والافعال
كالجهل والبخل فمعنى الحمد لله الثنا بالجميل واجب لله تعالى ويستحيل
في حقه الوصف بالنقص والله اسم الواجب الوجود المستحق
لجميع المحامد والصلوة من الله على رسوله زيادة تكرمة
والانعام والسلام زيادة تامين له وطيب تحية واعظام
ورسول الله هنا هو سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم اعلم ان
الحكم العقلي ينحصر في ثلثة اقسام الواجب والاستحالة
والجواز فالواجب ما لا يتصور في العقل عدمه والمستحيل
ما لا يتصور العقل وجوده والجايز ما يصح في العقل
وجوده وعدمه ثم الشيخ رضي الله عنه اعلم ما نزلة انما
بعد في الدلالة على الشروع في المقصود ونية على ان عبر العلم
ينبغي سببا والحكم اثبات امر او نفيه والحاكم بالاثبات
او النفي اما الشرع واما العقل واما العادة فلذلك انقسم الحكم
الى ثلاثة اقسام شرعي وعادي وعقلي فالحكم الشرعي هو
خطاب الله تعالى المتعلق بافعال المكلفين بالطلب والاباحة

او الوضع لهما والحكم العادي هو اثبات الربط بين امر وامر
وجودا او عدما بواسطة التكرار مع صحة التخلف وعدم
تاثير احدهما في الاخر البته والحكم العقلي هو اثبات امر
او نفيه من غير توقف على تكرر ولا وضع واضع قوله الحكم
العقلي اخرج به العادي والشرعي ومعنى انحصاره في الثلاثة
الاقسام ان كل ما حكم به العقل من اثبات او نفي يرجع اليها لان
لانا ما حكم به اما ان يقبل الثبوت والنفي فهو الجايز وان كان
لا يقبل الا الثبوت فهو الواجب وان كان لا يقبل الا النفي فهو
المستحيل ثم عرف كل واحد من الاقسام بما اشتق منه لان
المشتق اخص من المشتق منه ومعرفة الاخص يستلزم
معرفة الاعم لان الاعم جزء الاخص فقال فالواجب ما لا
يتصور في العقل عدمه اي لا يدرك في العقل عدمه وذلك
اما ضروري وهو ما لا يحتاج العقل في ادراكه الى تامل ولا نظر
كالتحيز للجرم ومعنى التحيز اخذ قدر ذاته من الفراغ والجرم كل ما
يملا فراغا كالحجر والشجر واجساد الحيوانات واما نظري اي
يحتاج في ادراكه الى التامل والنظر كالقدم لمولانا عز وجل
والمستحيل ما لا يتصور في العقل وجوده اما ضروري كتعري
عن الحركة والسكون واما نظري كالشريك لله تعالى عن
ذلك علوا كبيرا فان استحالة الشريك لله تعالى لا تدرك الا بعد
النظر والجايز ما يصح في العقل وجوده وعدمه اما ضروري
كحركة الجرم او سكونه واما نظري كتعذيب الطايع واثابة العاصي

ومعنى النصف الادراك اي ما لا يدرك وانما بدا بتقسيم الحكم
العقلي اولا لان المكلف مطلوب بمعرفة ما يجب في حق الله
تعالى وما يجوز وما يستحيل ولا يحكم على شي بانه واجب او جايز
او مستحيل حتى يعرف حقيقة ذلك واعلم ان معرفة اقسام
الحكم العقلي الثلاثة وتكريرها يانس القلب بامثلتها حتى
لا يحتاج الفكر في استحضارها ومعانيها الى كلفة مما هو ضرورة
على كل عاقل يريد الفوز بمعرفة الله تعالى ورسله عليهم الصلاة
والسلام بل قال امام الحرمين وجماعة ان معرفة هذه الاقسام
الثلاثة هي نفس العقل فمن لم يعرفها بمعانيها فليس بعاقل
اصلا **ويجب على كل مكلف في حق شرعا ان يعرف ما يجب
مولانا عز وجل وما يستحيل وما يجوز وكذا يجب عليه ان
يعرف مثل ذلك في حق الرسل عليهم الصلاة والسلام** يجب
ويلزم ويفرض بمعنى واحد والمكلف البالغ العاقل والمكلف مأخوذ
من التكليف وهو الزام ما فيه كلفة من الاوامر والنواهي على
معنى قول او طلب ما فيه كلفة على القول الاخر وقوله شرعا
احترز من مذهب المعتزلة الذين يقولون ان معرفة الله
تعالى وجبت بالعقل وقوله ان يعرف حقيقة المعرفة الجزم الموافق
للحق عن دليل فالجزم احترازا من الشك والظن والوهم
فانها كلها لا تكفي فيما طلب من المكلف ان يعرفه في حق الله
تعالى وفي حق رسله عليهم الصلاة والسلام والموافق للحق
احترازا من الجزم الذي لا يوافق الحق فانه لا يسمى معرفة

بل هو جهل

بل هو جهل كجزم النصارى بالتثليث والمجوس بالالهين
اثنين وعن دليل احترازا من الجزم الموافق للحق لا عن دليل
فانه يسمى تقليدا ولا يسمى معرفة والتقليد ان تتبع غيرك
في قوله واعتقاده دون ان تعرف دليله اما اذا عرفت دليله
فانك عارف ولست مقلدا فاحترز بقوله ان يعرف جميع ما تقدم
وقد اختلف فيمن قلد في عقايد التوحيد هل يكفيه تقليده
اذا كان جازما به لا تردد معه دون عصيان او بالعصيان
بتركه النظر وبعضهم قيد العصيان بان تكون فيه اهلية
للنظر واما القول بانه كافر فانما يعرف لابي هاشم من المعتزلة
والدليل المطلوب من المكلف عند القايل بوجوب المعرفة
هو الجملي وهو المجرد عن تقرير وحل شبهة كما اذا قيل
له اتعتقد ان الله تعالى موجود فيقول نعم فيقال له وما
دليلك على ذلك فيقول هذه المخلوقات ويعجز عن كيفية
دلالتها من انها هل هي من جهة حدوثها او امكانها او هما
معا او نحو ذلك او عن رد الشبه التي اوردها الملحد من
ان اعراض العالم حوادث لا اول لها ونحو ذلك من الضلال
ومعنى جل اتصف بالصفة التي لا تماثل ومنزه عما لا يليق
به ومعنى عز انفرد بصفة الجلال او غلب لانه قاهر
بجميع الاشياء وقوله وكذا يجب عليه ان يعرف مثل ذلك
في حق الرسل عليهم الصلاة والسلام اي ما يجب في حقهم

ومايستحيل ومايجوز والرسول هو الذي اوحى الله تعالى اليه احكام
وامره بتبليغها فان لم يومر بتبليغها فهو نبي فمن
مايجب لمولانا جل وعز عشرون صفة وهي الوجود
من بمعنى بعض فهي للتبعيض اي من بعض مايجب
لان صفات مولانا جل وعز الواجبة له لا تنحصر في هذه
العشرين اذ كل لائق به لانها لها ولم يكلفنا الله تعالى الا بمعرفة
ما نصب لنا عليه الشارع دليلا وفي هذه العشرون وتفضل
علينا باسقاط التكليف مالم ينصب لنا عليه دليلا وقوله
وهي الوجود اي العشرون الصفة هي الوجود الى آخر ما ذكر
والوجود صفة نفسية ثبوتية لا تتصف بالوجود
ولا بالعدم لانها من جملة الاحوال عند القائل بها وهي الحال
الواجب للذات ما دامت الذات غير معللة بعلة لتخرج
الاحوال المعنوية لانها تعلل بالمعاني اي تلزمها ككون القادر فانه
معلل بقيام القدرة بالذات وكونه مريدا معلل بقيام الارادة
الى آخرها واختلف في الوجود هل هو نفس ذات الموجود فلا
يكون صفة على هذا القول وهذا مذهب الشيخ ابي الحسن
الاشعري وقد تسامح الشيخ في عده صفة لان الصفة
زائدة على الذات لا نفس الذات ووجه التسامح انك تقول
ذات الله تعالى موجودة فتصفها بالوجود لفظا وقيل
هو زائد على الذات ولا تسامح في عده صفة على هذا القول
والقدم والبقا القدم في حقه تعالى عبارة عن نفي العدم ا

السابق

السابق للوجود وان شيت قلت او عن نفي الاولية للوجود
او عن نفي افتتاح الوجود كلها بمعنى واحد والبقا عبارة
عن نفي العدم اللاحق للوجود او عن نفي انتها الوجود
ومخالفته للحوادث اي لا يماثل شيا منها في ذاته ولا في
صفاته ولا في افعاله فالمخالفة للحوادث عبارة عن نفي
المماثلة في الذات والصفات والافعال اي ذات الله تعالى
ليست كذات شي من المخلوقات جرما من الاجرام وصفاتها
ليست كصفات المخلوقات حادثة مخصوصة بل هي
قديمة وافعاله ليست كافعال المخلوقات حادثة مكتسبة
بل هو الخالق للكاينات بلا واسطة ولا معين ليس كمثله
شي وهو السميع البصير والحوادث هي المخلوقات
وقيامه تعالى بنفسه اي لا يفتقر الى محل ولا مخصص
قيامه تعالى بنفسه عبارة عن نفي افتقاره الى المحل والمخصص
والمحل هو الذات اي ذات الله تعالى غنية عن المحل والمخصص
بكسر الصاد هو الفاعل فباستغنائه عن المحل اي عن
ذات يقوم بها لانها يلزم ان يكون ذاتا لا صفة لان
الصفة لابد ان تقوم بمحل وباستغنائه عن المخصص
يلزم ان يكون قديما لا حادثا لانه لا يحتاج الى المخصص
بكسر الصاد وهو الفاعل الا الحادث والوحدانية

اي لا ثاني له في ذاته ولا في صفاته ولا في افعاله الواحد
في حقه تعالى عبارة عن نفي الكثرة في الذات والصفات
والافعال فنفي نظير له في الالوهية ونفي الكثرة في
الصفات يستلزم نفي النظير له فيها ونفي الكثرة في
الافعال يستلزم انفراده بها بان لا قسيم له فيها الله خالق
كل شيء فهذه ست صفات الاولى نفسية وهي الوجود
والخمسة بعدها سلبية اي هذه التي تقدمت من
العشرين الواجبات ست صفات الاولى منها تسمى
نفسية والصفة النفسية هي لا تعقل الذات بدونها
والسلبية هي ما دلت على نفي ما لا يليق بالله عز وجل
ولم يمثلوا للصفة النفسية من صفاته تعالى الا بالوجود
والصفات السلبية هي الخمس التي ذكرها الشيخ بعد الوجود
فالقدم عبارة عن نفي العدم السابق للوجود والبقاء عبارة
عن نفي العدم اللاحق للوجود والمخالفة عبارة عن نفي
المماثلة للحوادث فالقيام بالنفس عبارة عن الافتقار
الى المحل والمخصص والوحدانية عبارة عن نفي التعدد
في الذات والصفات والافعال وكل هذه المنافيات
لا يليق بالله عز وجل لانها محال في حقه ومعنى سلبية
نافية لان معنى كل واحد منها نفي نقص لا يليق بالله تعالى عنه
لان السلب هو النفي تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا

ثم

ثم يجب له تعالى سبع صفات المعاني الخ ثم بعد تحقق
وجوده وتنزيهه عما لا يليق به يجب له سبع صفات
تسمى صفات المعاني وكل صفة هي موجودة قائمة
بموجود اوجبت له حكما فبموجوده احترز من السلبية
ومعنى قيامها بموجود اتصافه بها او تحقق وجودها
به اذ لا توجد الا في ذات ولا تكون قائمة بنفسها
ومعنى ايجاب الحكم انه يلزم من قيامها بالمحل ثبوت
احكامها له وهي المعنوية فكون القدرة قائمة بالمحل
يستلزم كون المحل قادرا الى اخر السبع وقوله تسمى صفات
المعاني من اضافة الاعم الذي هو صفة الى الاخص
الذي هو المعاني واعلم ان الصفة اما ان يكون مدلولها
نفيا لما لا يليق بالله تعالى فهي السلبية كالقدم وما ذكر
معه وان كان مدلولها اثباتا فاما ان تكون موجودة
ام لا فان كانت موجودة فهي الصفات المسماة
بالمعاني كالقدرة والارادة وان لم تكن موجودة فهي
المسماة حالا فان لازمت صفة معنى سميت حالا
معنوية ككونه قادرا ومريدا وان لم تلازم معنى قائما
بالذات سميت حالا نفسية كالوجود والله الموفق
وهي القدرة والارادة المتعلقات بجميع الممكنات
اي وصفات المعاني القدرة والارادة الى اخرها والقدرة
الازلية عبارة عن صفة يتأتى بها ايجاد كل ممكن واعدامه

على وفق الارادة فالازلية احتراز عن الحادثة فلا
تاثير لها فيها قارنها ومعنى يتاتى بها اي يتحصل بها ايجاد
كل ممكن والايجاد اخراج الممكن من العدم الى الوجود
وكل ممكن يتناول افعالنا الاختيارية كحركاتنا وسكناتنا
ويتناول ما له سبب كالاحراق الموجود عند مماسة
النار الشي المحرق وما لا سبب له كخلق السموات والارض
والاعدام وهو ان يصير الشي لا شي كما كان اولا وهذا
على المذهب المختار ومعنى على وفق الارادة ان
الله تعالى لا يخلق ويوجد بقدرته الا ما اراد اي الا ما
خصصه بارادته والارادة صفة يتاتى بها تخصيص
الممكن ببعض ما يجوز عليه ومعنى التخصيص ترجيح
بعض الجايز عليه على البعض الاخر والذي يجوز على
الممكنات المتقابلات وهي الوجود والعدم والمقادير
والصفات والازمنة والامكنة والجهات فالممكن
يجوز على الوجود والعدم فتخصيصه بالوجود دون
تاثير للارادة فيه وايجاده هو تاثير القدرة فيه
ومعنى التعلق طلب الصفة امرا زايدا على قيامها بمحلها
فالصفة تستلزم محلا اي ذاتا تقوم بها فان اقتضت
امرا زايدا على ذلك سميت متعلقة كالقدرة والتي تقتضي
الممكنات بالايجاد والاعدام والارادة التي الممكنات
بتخصيصها ببعض ما جاز عليها الى اخرها الى الجسوم

فانها

فانها لا تطلب امرا زايدا على قيامها بمحلها فليست متعلقة
البتة والعلم المتعلق بجميع الواجبات والجايزات
والمستحيلات العلم معطوف على القدرة والارادة اي
وهي القدرة والارادة والعلم وكذا ما بعده والعلم صفة
ينكشف بها المعلوم على ما هو به انكشافا لا يحتمل
النقيض بوجه فمعنى ينكشف يتضح فخرج الظن والشك
والوهم لان احتمل النقيض للمظنون مثلا يمنع ا
انكشافه وعلى ما هو به تاكيد وتصريح باخراج الجهل
المركب لانه لا ينكشف به المعلوم على ما هو به وخرج
بقولنا لا يقبل النقيض الاعتقاد الجازم لانه يحتمل ا
النقيض بتشكيك مشكك والمعلوم ما من
شانه ان يعلم وهو كل واجب وكل جايز وكل مستحيل
وانما تعلق بالواجبات والجايزات والمستحيلات
لانه ليس من صفات التاثير والحياة وهي لا تتعلق
بشي لانها لا تطلب امرا زايدا على قيامها بمحلها بل هي
صفة تصحح لمن قامت به ان يتصف بالادراك
اي ان يكون عالما سميعا بصيرا وهي شرط في الجميع
يلزم من عدمها عدم صفات المعاني ولا يلزم من
وجودها وجود ولا عدم لان هذه حقيقة الشرط
والسمع والبصر المتعلقات بجميع الموجودات

هذا ايضا معطوف على ما تقدم ومعنى السمع الذي هو
صفة لمولانا عز وجل هو معنى قايم بذاته ينكشف
له به كل موجود سوا كان قديما كذاته او حادثا
كساير الحوادث وهو مذهب الشيخ ابي الحسن الاشعري
وقيل انما يتعلق بالاصوات كيف ما كانت ومعنى البصر
في حقه تعالى هو معنى قايم بذاته ينكشف له به
كل موجود سوا كان قديما او حادثا وهذا بلا خلاف
بين الايمة ومعنى المتعلقات الطالبات بلا نهاية
بجميع الموجودات وليس سمع الله تعالى باذن ولا
صماخ وليس بصره بحدقة ولا اجفان ليس كمثله
شي وهو السميع العليم البصير **والكلام ليس بحرف
ولا صوت ويتعلق بما يتعلق به العلم من
المتعلقات** هذا معطوف على ما تقدم وهو اخر صفات
المعاني المتفق عليها عند اهل السنة ومعنى الكلام ا
المنسوب لله تعالى هو معنى قايم بذاته يتعلق بكل ما يتعلق
به العلم وهو كل واجب وكل جايز وكل مستحيل منزه عن
الحرف والصوت والتقديم والتاخير والسكوت واللحن و
والاعراب وساير انواع التغيرات لان هذه كلها من
اوصاف الكلام الحادث وكلام الله تعالى قديم والقديم لا يوصف
والامر [illegible] باوصاف الحوادث وكيفيته مجهولة
لنا كما لا نحيط بذاته وبجميع حقايق صفاته والحروف

الكلام

انما هي عبارة عنه والعبارة غير المعبر عنه فلذلك
اختلف باختلاف الالسنة ولم يختلف هو فحروف
القران حادثة والمعبر عنه بها هو المعنى القايم
بذات الله قديم فالتلاوة والقراة والكتابة حادثة
والمقرو والمتلو والمكتوب قديم اي ما دلت عليه
القراة والكتابة والتلاوة وذلك كذكر الله تعالى فالذكر
حادث وهو المذكور وهو رب العباد قديم وهو رب
العزة فافهم وراجع كتب الايمة تعلم **ثم سبع صفات
تسمى معنوية وهي ملازمة للسبع الاولى وهي كونه تعالى قادرا
ومريدا وعالما وحيا وسميعا وبصيرا ومتكلما**
ثم بعد تحقق ما تقدم يعتقد في حقه تعالى سبع صفات
تسمى صفات معنوية والصفة المعنوية هي الحال
الواجب للذات ما دامت الذات معللة بعلة فالحال
اخرج به السلوب وصفات المعاني ومعللة بعلة اخرج
الحال النفسية ومعنى التعليل التلازم اي يلزم مع معنى
قايما بالذات فقادر يلازم القدرة ومريد يلازم الارادة
وعالم يلازم العلم وحي يلازم الحياة وسميع يلازم السمع
وبصير يلازم البصر ومتكلم يلازم الكلام وسميت
معنوية منسوبة الى المعاني لان الاتصاف بالمعنوية
فرع الاتصاف بالمعاني وملازمة [illegible] [illegible] اذ هي موجودة

والمعنوية ثابتة فقط وهذا علي راي مثبت الاحوال
واما علي راي من لا يثبتها فقادر عنده عبارة عن قيام
القدرة بالمحل الى اخرها وممايستحيل في حقه عشرون صفة
وهي اضداد العشرين الاولى من التبعيض اي من
بعض مايستحيل لان كل مالا يليق بجلاله مستحيل عليه
ولا ينحصر في هذه العشرين الا انه لما كانت اضدادها
قام الدليل عليه من الواجبات لله تعالى اقتصر عليها وهنا
هو القسم الثاني مما يجب على المكلف معرفته وهو ما
يستحيل في حق مولانا جل وعز وذلك لان ماتقدم يجب
يجب لله عز وجل والواجب هو ما لا يتصور في العقل
عدمه وهذه نقايض لتلك واضداد ولا يكون
النقيض والضد الا اذا انتفي مقابله وانتفا مقابله
لا يتصور في العقل وجوده وذلك حقيقة المحال
واطلاق الضد عليها بحسب وضع اللغة يطلقون
الضد على مطلق المنافي واما في اصطلاح فليست
كلها اضداد بل بعضها نقيض لما تقدم وبعضها ضد
كما يقف عليه ان شا الله تعالى وذلك لان حقيقة
الضدين الامران الوجودان اللذان بينهما غاية
الخلاف كالبياض والسواد والحركة والسكون
والنقصان عبارة عن ثبوت شي ونفيه يجوز
زيد موجود زيد ليس بموجود وهذا اصطلاح

الاصوليين

٨٧

الاصوليين ولاهل المنطق اصطلاح اخر غير هذا فانظر
ذلك في شرح الشيخ لهذا المحل ولما كانت المستحيلات
منافيات للواجبات كان عددها كعددها وترتيبها
كترتيبها الاول من المستحيلات للاول من الواجبات
والثاني للثاني الى اخرها وهي العدم والحدوث وطرو العدم
العدم نقيض الوجود وليس بضد بل بالتحقيق انه
مساو لنقيض الوجود والحدوث العدم نقيض القدم
وكذا طروء العدم نقيض البقا لان القدم عبارة عن نفي
العدم السابق للوجود والحدوث عبارة عن التجدد
بعد عدم فيستلزم سبق العدم للوجود ونحو هذا
والبقا عبارة عن نفي العدم اللاحق للوجود والتعليل
بين الثبوت والنفي تناقض والمماثلة للحوادث
بان يكون جرما اي تاخذ ذاته العلية قدرا من الفراغ
او يكون عرضا يقوم بالجرم او يكون في جهة للجرم او له
هو جهة او يتقيد بمكان او زمان او تتصف
ذاته العلية بالحوادث او تتصف بالصغر او
الكبر او تتصف بالاغراض في الافعال والاحكام
المماثلة للحوادث نقيض المخالفة لان المماثلة
عبارة عن الاتفاق في جميع صفات النفس فيما يجب
وفيما يستحيل ومما يجوز والمخالفة عبارة عن نفي

فنفي المماثلة والتقابل بين النفي والاثبات تقابل النقيض
والحوادث جمع حادث والحادث هو المتجدد بعد عدم
وهو المعبر عنه بالعالم وهو منحصر في الجواهر والاعراض
كما سياتي وهي الاجرام وحقيقة الجرم هي كلما ملأ قدره
من الفراغ كالحجر والشجر وذوات الحيوانات فيستحيل في
حقه تعالى ان يكون جرما ناخذ ذاته العلية قدرا من
الفراغ كساير الاجرام تقدس الله عن ذلك او يكون
عرضا يقوم بالجرم وهو النوع الثاني من العالم والعرض
كل صفة حادثة كالبياض والحمرة والسواد والصفرة
وساير الالوان وكذا الحركة ايضا والسكون وكذا يستحيل
عليه ما يستلزم مماثلته للحوادث بان يكون في
جهة للجرم بان يكون فوق الجرم او تحت الجرم او يمين
الجرم او شمال الجرم او امامه او خلفه لانه لو كان
في جهة الجرم لزم ان يكون متحيزا وكذا يستحيل عليه
ان يكون له جهة لان الجهة من لوازم الجرم لان
فوق من عوارض عضو الراس ع وتحت عضو
الرجل ويمين من عوارض العضو الايمن والشمال
من عوارض العضو الشمال وامام من عوارض البطن
وخلف من عوارض الظهر وكذا يستحيل عليه
ان يكون موصوفا بالصغر والكبر لان الصغر ما
قلت اجزاؤه والكبر والصغير وكثرت اجزاؤه

وكذا يستحيل

وكذا يستحيل عليه تعالى ان يتصف بالاعراض الخ والغرض المصلحة
التي اشتمل عليها الفعل او الحكم لانه لا يفعل ويحكم كذلك الا المفتقر
المحتاج لان يتكمل به والله تعالى هو الفاعل المختار الغني عن
جميع المخلوقات وكذا يستحيل عليه ان لا يكون قايما بنفسه صفة
يقوم بمحل او يحتاج الى مخصص هذا ايضا مما يستحيل في وصف
الله عز وجل وهو نقيض قيامه تعالى بنفسه وقوله بان
يكون الخ تفسير للمنفي وهو قوله ان لا يكون والمحل هو
الذات والمخصص هو الفاعل وكذا يستحيل عليه ان
لا يكون واحدا بان يكون مركبا في ذاته او يكون له مماثل
في ذاته او صفاته او يكون معه في الوجود مؤثر في فعل
من الافعال هذا الخ نقايض الصفات السلبية وقوله بان
يكون مركبا الخ تفسير لقوله ان لا يكون واحدا والتركيب
اجتماع جوهرين فاكثر وهذا هو الكم المتصل والمماثل
في الذات هو الكم المنفصل وكذلك في الصفات بان يكون
لاحد من المخلوقات صفة مثل صفة من صفاته تعالى
ولا اعتبار للموافقة في التسمية واسما المحال ان يكون للعبد
قدرة يخرج بها الاشيا من العدم الى الوجود او ارادة عامة
التعلق لا تعارض او علم محيط بجميع المعلومات ونحو ذلك
من خصايص صفات الالوهية وقوله ان يكون معه
في الوجود مؤثر في فعل من الافعال هذا هو الكم المنفصل

وهو اعلم مما قبله وذلك ينفي ان يكون لشيء من الاسباب العادية
تاثير فيما قارنها فلا اثر للنار في الاحراق ولا للطعام في الشبع
ولا للسكين في القطع ولا الزم ان لا يكون مولانا جل وعز واحدا
في افعاله فمن اعتقد ان شيئا من الاسباب العادية يؤثر
بطبعه اي بذاته وحقيقته فلا نزاع فيه انه كافر وان كان
يعتقد حدوث الاسباب العادية وليست تؤثر بطبعها وانما
الله تعالى خلق فيها قوة وبتلك القوة تؤثر فهو فاسق مبتدع
وفي كفره قولان ومن هذا من اعتقد ان العبد يؤثر في فعله
بالقدرة التي جعلها الله تعالى فيه
ومن اعتقد حدوث الاسباب وانها لا تؤثر بطبعها ولا بقوة
جعلها الله تعالى فيها وانما المؤثر هو الله عز وجل لكن التلازم
بينها وبين ما قارنها عقلي لا يمكن تخلفه فهذا جاهل بحقيقة
الحكم العادي وربما جره ذلك الى الكفر بان يجحد بعث الاجساد
لانه بخلاف المعتاد وكذلك معجزات الانبيا عليهم الصلاة و
السلام ومن اعتقد حدوث الاسباب وانها لا تؤثر بطبعها
ولا بقوة جعلها الله تعالى فيها ويعتقد صحة التخلف بان
يوجد السبب العادي كالاكل ولا يوجد الشبع الذي هو المسبب
وانما المؤثر في السبب هو الله تعالى فهو الموحد الناجي بفضل
الله تعالى من المهالك وكذا يستحيل عليه تعالى العجز عن ممكن
ما هذا شروع من الشيخ رضي الله عنه في اضداد صفات
المعاني فالعجز عن ممكن ما ضد القدرة على جميع الممكنات

والعجز

امر وجودي على مذهب اهل السنة بضاد القدرة التي هي
معنى موجود وقد تقدم ان هذا حقيقة الضدين وما
في قوله ممكن ما الدالة على العموم اي على ممكن اي ممكن
كان ذلك الممكن سوا كان من افعال العبيد التي تعالى عنها قدرتهم
الحادثة او من المسببات العاديات ام لا
ايجاده وايجاد شي من العالم مع كراهته لوجوده اي
عدم ارادته له او مع الذهول او الغفلة او بالتعليل
او بالطبع هذا ضد الارادة المتعلقة بجميع الممكنات
وهي الكراهيه ومعنى ما ذكره الشيخ ان لو صدر الله
من العالم كالكفر والمعاصي او غير ذلك وهو لا يريدها بل ما
اوجدها الا وهو يريدها تعالى اذ يستحيل ان يقع في ملكه
ما لا يريد وفسر الشيخ رضي الله عنه الكراهيه العدم
والارادة احترازا عن الكراهية الشرعيه فانه يصح ان
يكون المكروه كراهية شرعية مرادا لله تعالى بل والحرام ما
وقع الا بارادة الله تعالى اذ لا ملازمة بين الامر والارادة
على مذهب اهل السنة بل بينهما عموم وخصوص من وجه
فقد يامر ويريد كايمان الانبيا والملائكة وساير المومنين
وقد لا يامر ولا يريد كالكفر في حقهم وقد يامر ولا يريد
كايمان من سبق في علم الله تعالى انه لا يومن كابي جهل
واضرابه فانه مامور بالايمان ولم يرد الله تعالى وقد يريد

الله تعالى وقد يريد ما لا يامر كالمحرمات والمكروهات والمباحات
فانه اراده دليل وقوعها ولم يامر بها وقوله ومع الذهول
او الغفلة هذا معطوف على قوله مع كراهته لوجوده
اي ومما يستحيل في حقه تعالى ايجاد شي من العالم مع الذهول
او الغفلة والذهول عدم العلم بالشي مع تقدمه والغفلة
اعم من تقدم العلم وعدم تقدمه هذا ما ظهر للمولف
ومن ظهر له خلاف هذا فالاجر له بالحاقه بهذا المحل وقوله
او بالتعليل او بالطبع هذا ايضا بالتعليق بايجاد شي اي ومما
يستحيل في حقه تعالى ايجاد شي من العالم بالتعليل او بالطبع
ومعنى ذلك ان يكون وجوده يلزم منه وجود الكاينات عنه
كلزوم المعلول لعلته والمطبوع لطبيعته ومثال العلة
عند القايلين بها قبحهم الله كحركة الاصبع فانها علة لحركة
الخاتم يلزم من حركة الاصبع حركة الخاتم ومثال الطبيعة
عند القايلين بها النار فانها طبيعة تؤثر في الاحراق
لكن اذا وجد شرطها وهو مماستها للحطب مثلا وانتفا ما
نفيها وهو البلل وهذا هو الفرق بينها وبين العلة اذ العلة
لا يتوقف تاثيرها على شي بخلاف الطبيعة ووجه منافاة
هذه الامور للارادة ان الكراهة تستلزم نفي الارادة و
الذهول والغفلة يستلزم ان نفي العلم المستلزم نفي الارادة
لان الارادة هي القصد الى تخصيص الممكن ببعض ما يجوز
عليه والقصد الى ما يجهل محال وكذا التعليل والطبع
يستلزمان قدم العالم لان علته وطبيعته قديمة والقدم
لا يقصد بالايجاد

لا يقصد بالايجاد لانه موجود لان تحصيل الحاصل محال
وكذا يستحيل عليه تعالى الجهل وما في معناه معلوم ما
والموت والصمم والعمى والبكم هذا اضداد لما قابلها
اما الجهل فهو ضد العلم هذا اصل مذهب اهل السنة والذي
في معنى الجهل الشك والظن والوهم لانها لا ينكشف بها
المعلوم على ما هو به وكذا كون العلم ضروريا او نظريا او بديهيا
فان هذا كله في معنى الجهل لان العلم النظري لسبقه الجهل وكذا
ما عطف عليه فالموت ضد الحياة والصمم ضد السمع والعمى
ضد البصر والبكم ضد الكلام فهذه كلها اضداد عند
اهل السنة لان المحل الذي يقبلها ان لم يتصف بها يتصف
بضدها ولا يخلو عنها او عن ضدها فلا تقال الجهل عبارة
عن نفي العلم الى اخرها **وهذه اضداد الصفات المعنوية**
واضحة من هذه اي من اضداد الصفات المعنوية
واضحة من صفات المعاني وذلك انك اذا تحققت
ان ضد القدرة على جميع الممكنات العجز عن ممكن
ما علمت ان ضد كونه قادرا على جميع الممكنات كونه
عاجزا عن ممكن ما وكذلك اذا علمت ان ضد الارادة
الكراهة علمت ان ضد كونه مريدا كارها الى اخرها
والحاصل ان المعنى الوجودي يضاد المعنى الوجودي واللازم
يضاد اللازم والله الموفق **واما الجايز في حقه تعالى ففعل**
كل ممكن او تركه هذا هو القسم الثالث مما يجب على المكلف

معرفته في حق مولانا عز وجل يدخل في قوله كل ممكن الثواب
للمطيع والعقاب للعاصين ويدخل بعثة الرسل الى العباد
والصلاح والاصلاح للخلق ورؤية الخلق لله تعالى في الاخرة فان
هذه كلها لا يجب شي منها على الله ولا يستحيل بل وجودها
اما برهان وجوده تعالى فحدوث العالم لانه لو لم يكن له
محدث بل حدث بنفسه لزم ان يكون احد الامرين المتساويين
مساويا لصاحبه راجحا عليه بلا سبب وهو محال ودليل حدوث
العالم ملازمته للاعراض الحادثة من حركة وسكون
وغيرهما وملازم الحادث حادث ودليل حدوث الا
عراض مشاهدة تغيرها من عدم الى وجود الى عدم
البرهان هو احد اقسام الحجة العقلية وهو اقواها لانه لا
يتالف الا من مقدمات يقينية ولما كان الشيخ رحمه الله قال
او يجب على كل مكلف شرعا ان يعرف ما يجب وكان حد
المعرفة الجزم الموافق للدليل وكان ما تقدم من العقائد
مجردا عن الادلة وذلك لا يكفي في عقائد الايمان لانه تقليد
اخذ الان يتكلم على برهان كل عقيدة من تلك العقائد
اولا فاولا فبدا ببرهان وجود الله عز وجل وان برهان
وجوده اخراجه العالم من العدم الى الوجود والحدوث هو
حدثان بعد عدم والعالم المراد به هاهنا الجواهر لانه
استدل على حدوث العالم بحدوث الاعراض ولو كانت
داخلة في العالم لاتحد الدليل والمدلول وذلك محال وتقرير
ذلك ان تقول لا يخفى على كل عاقل ان السموات والارض وما

وما بينهما وما فيهما اجرام ملازمة للاعراض التي تقدم بها
من حركة وسكون واقتصر على الحركة والسكون لان معرفة هذه
ملازمة الجسم لهما ضرورية لكل عاقل وهما حادثان لمشاهدة
تغيرهما من عدم الى وجود ومن وجود الى عدم وتغيرت
سكناته من عدم الى وجود فانه اذا كان الجرم
متحركا ثم سكن فقد تغيرت حركاته من وجود الى عدم
وتغيرت سكناته من عدم الى وجود وان كان المحل ساكنا
فالعكس وما لم نشاهد فيه التغير فقياسا لهما
لان ما تغير تغير مثله وما وجب لاحد المثلين يجب
للاخر والحركة والسكون ملازمان للجرم وملازم الشي لا
يسبقه وقد ثبت الحدوث للاعراض فيجب للاجرام
واذا كانت حادثة افتقرت الى محدث لان العالم لو حدث
لنفسه لزم اجتماع التساوي والرجحان وذلك لان وجود
العالم مساو لعدمه ومقداره مساو لسائر المقادير وصفته
مساوية لسائر الصفات وزمنه مساو لسائر الازمنة
الاخر الممكنات المتقابلات فلو ترجح بعضها لنفسه
بلا مرجح لزم اجتماع متنافيين وهو ان يكون الوجود
مثلا مساويا للعدم لنفسه راجحا لنفسه وهو محال
فلا بد من مرجح خارج عن ذاته ولا مرجح الا الله عز وجل
والامر بين الوجود والعدم والمقدار المخصوص مع
مع ما يقابله والزمان المخصوص مع ما يقابله الى اخر

اخر الممكنات المتقابلات واما برهان وجوب القدم
له تعالى فلانه لو لم يكن قديما لكان حدثا فيفتقر لمحدث
يعني اذا ثبت وجود مولانا جل وعز بما تقدم من البرهان
وجب ان يكون قديما وبرهانه انه لو لم يكن قديما لكان حادثا
ولو كان حادثا لافتقر الى محدث كما تقدم ان كل حادث لابد له من
محدث ويحدثه مثله فيفتقر الى مثله فان كان الامر هكذا
الى غير نهاية فهو المسمى بالتسلسل وهو محال لانه يودي
الى عدم الالوهية وذلك لان الله يتعالى عن ذلك علوا كبيرا
يتوقف وجوده على وجود اله قبله لا نهاية لان الاله
لها ووجود ما لا نهاية له محال والمتوقف على المحال محال وان
كان ويلزم ان يكون وجودنا محال لتوقفه على وجود الاله
والمتوقف على المحال محال وان كان الامر ينتهي الى
عدد متناه فيلزم الدور وحقيقة الدور توقف الشي على
ما توقف عليه وهو محال لانه يلزم عليه تقدم الشي على
نفسه وتاخره عنها بمرتبتين او بمراتب في الزمن
ذلك فان كان الحدوث يودي الى الدور او التسلسل المحال
لزم ان يكون محالا واذا استحال الحدوث تعين القدم اذ لا واسطة
بينهما وهو المطلوب واما البرهان وجوب البقاء له
تعالى فلانه لو امكن ان يلحقه العدم لانتفى عنه
القدم وجوده حينئذ يصير جائزا لا واجبا والجائز لا
يكون وجوده الا حادثا كيف وقد سبق قريبا وجوب
قدمه يعني يجب لمولانا جل وعز البقاء وبرهانه انه لو كان

ان يلحقه

يلزم الدور او التسلسل

ان يلحقه العدم لا ينتفي لزم ان يكون من جملة الممكنات التي
يجوز عليها الوجود والعدم وكل ممكن لا يكون وجوده
الا حادثا تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا ويلزم الدور والتسلسل
فتبين بذلك ان وجوب القدم يستلزم وجوب البقا
وكيف استفهام من جهة الانكار والتعجب واما البرهان
وجوب مخالفته للحوادث فلانه لو ماثل شيا منها لكان حادثا
مثلها وذلك لما عرفت قبل من وجوب قدمه تعالى
وبقائه يعني ان كل مثلين لابد ان يجب لكل
واحد منهما ما يجب للاخر ويجوز عليه ما جاز عليه ويستحيل
عليه ما استحال عليه فقد وجب للحوادث اجرامها او اعراضها
الحدوث فلو ماثلها مولانا جل وعز لوجب له ما وجب لها من
الحدوث واستحالة القدم ولو كان كذلك لافتقر الى محدث لزم الدور
او التسلسل وقد تقدم ان ذلك محال واما برهان وجوب قيامه
تعالى بنفسه فلانه لو احتاج الى محل لكان صفة والصفة
لا تتصف بصفات المعاني ولا المعنوية ومولانا جل وعز
يجب اتصافه بهما فليس بصفة بصفه ولو احتاج الى
مخصص لكان حادثا وقد قام البرهان على وجوب قدمه
وبقايه تقدم ان قيامه تعالى بنفسه عبارة عن استغنايه
عن المحل والمخصص اما برهان استغنايه عن المحل اي ذات يقوم
بها فلانه لو احتاج الى محل لكان صفة لانه يحتاج الى المحل الا
الصفات والصفة لا تتصف بصفات المعاني وهي الصفات

الوجودية كالقدرة والارادة والمعنوية ونفي الاحوال الثابتة الملازمة
للمعاني ككونه قادرا ومريدا الى اخرها فلا يكون مولانا جل وعز صفة
لان الواجب له نقيض ما وجب للصفة لانه اتصافه بالمعاني و
المعنوية والصفة يستحيل عليها ذلك وبرهان ان الصفة لا تتصف
بصفات المعاني ولا المعنوية لان الصفة لو قبلت صفة اخرى
لزم ان لا تعرى عنها ولزم ان تقبل الاخرى اخرى اذ لا فرق بينهما
الى غير نهاية وذلك تسلسل وقد تقدم انه محال واما برهان
استغنائه عن المخصص بكسر الصاد وهو الفاعل فلانه
لو احتاج اليه لكان حادثا وذلك محال لما تقدم من وجوب قدمه
تعالى وبقائه واما برهان وجوب الوحدانية له تعالى فلانه
لو لم يكن واحدا لزم ان لا يوجد شيء من العالم للزوم عجزه
حينئذ يعني ان برهان كون مولانا واحدا لا نظير له في الالوهية
انه لو كان الله لو كان معه ثان لزم ان لا يوجد شيء من
العالم للزوم عجزه وذلك محال لانه خلاف الحس والعيان
وبيان ذلك انه تقدم وجوب عموم قدرة الله تعالى بالممكنات
فلو قدر موجد له عدة القدرة على ممكن ما مثل مولانا
جل وعز لزم عند تعلق تلك القدرتين ان لا يوجد شيء من
العالم بهما معا لما يلزم عليه من تحصيل الحاصل وكون
الاثر الواحد اثرين لان المسئلة مفروضة فيما لا ينقسم كالجوهر
الفرد فلا بد من عجزهما اذ لم يوجد بهما ومن عجز احدهما
ان وجد باحدهما دون الاخر ويلزم من عجز احدهما عجز الاخر
لانه مثله واذا لزم عجزهما في هذا الممكن لزم عجزهما في كل
الممكنات اذ لا فرق وذلك يستلزم استحالة وجود الحوادث
وهو محال

وهو محال لانه خلاف العيان واذا استبان وجوب عجزهما مع
الاتفاق فمع الاختلاف ابين وبهذا انعرف ان لا تاثير لقدرتنا
في شيء من افعالنا والا لزم ما تقدم بل الاعتقاد الصحيح
ان الله خلق للعباد قدرة على افعالهم الاختيارية تعلق بها
ولا تؤثر فيها وانما المؤثر هو الله وحده والقدرة توجد الافعال
الاختيارية عندها لا بها كالنار بالنسبة للاحراق والله الموفق
واما البرهان وجوب اتصافه تعالى بالقدرة والارادة والعلم
والحياة فلانه لو انتفى شيء منها لما وجد شيء من الحوادث
قد تقدم ان تاثير قدرة الله تعالى متوقفة عقلا على ارادته
تعالى ذلك الاثر وان الارادة يتوقف تاثيرها على العلم لانها
القصد الى تخصيص الممكن ببعض ما يجوز عليه والقصد
مشروط بالعلم وان الاتصاف بالقدرة والارادة والعلم موقوف
على الاتصاف بالحياة لانها شرط فيها ولو وجود المشروط بدون
شرطه محال فان وجود الحادث اي حادث كان متوقف
على اتصافه بهذه الصفات اذ لو انتفى شيء منها
لما وجد شيء من الحوادث وهو خلاف الحس والعيان
لانه لو انتفت القدرة لزم العجز فلا يتاتى معه تاثير ولو
انتفت الارادة لانتفت القدرة ولو انتفى العلم لانتفيا
ولو انتفت الحياة لانتفى الجميع لما تقدم من التوقف واما
البرهان وجوب السمع له تعالى والبصر والكلام فالكتاب
والسنة والاجماع وايضا لو لم يتصف بها لزم ان يتصف

باضدادها وهي نقايض والنقص عليه تعالى محال المراد
بالكتاب القران وهو قوله تعالى في الكتاب وهو السميع البصير
وقوله تعالى انني معكما اسمع وارى ونحو ذلك وقوله تعالى
وكلم الله موسى تكليما وقوله تعالى اني اصطفيتك
على الناس برسالتي وبكلامي والسنه احاديث رسول الله صلى الله
عليه وسلم والاجماع اتفاق العلما ان الله تعالى سميع بصير
متكلم وايضا لو لم يكن تعالى سميعا بصيرا متكلما لكان
اصم اعمى ابكم وذلك نقص والنقص تعالى عليه محال
لاحتياجه الى من يكمله وذلك يستلزم حدوثه وهو محال
واما برهان كون فعل الممكنات او تركها جائزا في
حقه تعالى فلانه لو وجب عليه تعالى شي منها عقلا او استحال
عقلا لانقلب الممكن واجبا او مستحيلا وذلك لا يعقل
الممكن هو الجائز في اصطلاح المتكلمين وهو ما يصح في العقل
وجوده وعدمه ولا ترجيح لاحدهما على الاخر فلو وجب شي
من الممكنات على الله تعالى كالثواب مثلا عقلا او استحال
في حقه كالكفر والمعاصي عقلا لانقلب الممكن واجبا لا يتصور
في العقل عدمه او مستحيلا لا يتصور في العقل وجوده
وذلك محال لانه قلب الحقايق واما الرسل عليهم الصلوة
والسلام فيجب في حقهم الصدق والامانة وتبليغ ما
امروا بتبليغه للخلق هذا هو النوع الثاني مما يجب
على المكلف معرفته وهو ما يتعلق بالرسل عليهم
الصلوة والسلام وهو ما يجب في حقهم وما يستحيل

وما يجوز

وما يجوز فيجب في حقهم ثلاث صفات وهي الصدق اي
كون ما بلغوا عن الله موافقا لما في نفس الامر والامانة
وهي كونهم لا يتصور منهم مخالفة سوا كانت محرمة
او مكروهة والتبليغ وهو ايصالهم للخلق جميع
ما امرهم الله تعالى بايصاله اليهم ولم يكتموا منه حرفا
ويستحيل في حقهم عليهم الصلوة والسلام اضداد هذه
الصفات وهي الكذب والخيانة بفعل شي مما نهي عنه
نهي تحريم او كراهة او كتمان شي مما امروا بتبليغه
للخلق هذا هو القسم الثاني من الاقسام الثلاثة التي يجب
على المكلف معرفتها في حق الرسل عليهم الصلاة والسلام
وهو ما يستحيل في حقهم وهو ثلاث صفات اضداد الصفات
الواجبة وهي الكذب وهو عدم مطابقة الخبر للواقع لما في
نفس الامر وهو ضد الصدق والخيانة ضد الامانة والكتمان
ضد التبليغ ويجوز في حقهم عليهم الصلوة والسلام ما هو من
الاعراض البشرية التي لا تؤدي الى نقص في مراتبهم العلية
كالمرض ونحوه هذا هو القسم الثالث من الاقسام الثلاثة
المطلوب معرفتها في حق الرسل وهو ما يجوز في حقهم عليهم
الصلوة والسلام فاحترز بالاعراض من صفات الالوهية
فلا يجوز على الرسل لان الالوهية الحادثة لا يتصف بالقدم
خلافا للنصارى قبحهم الله في قولهم بالاتحاد وقولهم البنوة

احترازا من صفة الملائكة فانها لا تجوز عليهم وقوله التي لا
تؤدي الى نقص في مراتبهم العلية احترازا مما يؤدي عنه
كالكذب والكفر ونحو ذلك وقوله مراتبهم اي منازلهم العالية
ثم مثل ذلك بالامراض ونحوها فنحو المرض النكاح والاكل
والشرب اما برهان صدقهم عليهم الصلاة والسلام فلانهم
فلانهم لو لم يصدقوا للزم الكذب في خبره تعالى لتصديقه
تعالى لهم بالمعجزة النازلة منزلة قوله عز وجل صدق عبدي في
ما يبلغ عني هذا الدليل على صدق الرسل عليهم الصلاة و
والسلام في دعواهم الرسالة وفيما بلغوه بعد ذلك الى الخلق
وحاصل هذا البرهان ان المعجزة التي خلق الله على ايدي
الرسل وهو امر خارق للعادة مقرون بالتحدي مع عدم
المعارضة ينزل من مولانا جل وعز منزلة قوله صدق عبدي
كل ما يبلغ عني فلو جاز الكذب في حق الرسل لجاز الكذب في حق
مولانا جل وعز لان تصديق الكاذب كذب والكذب على
الله محال لانه دناءة ونقص ويتعالى الله عن النقائص و
وقوله في حد المعجزة امر يشمل القول والفعل كنبع الماء من
بين الاصابع وعدم الفعل كعدم احتراق النار مثلا لابراهيم
عليه الصلاة والسلام واحترز بالخارق عن المعتاد فانه
يستوي فيه الصادق والكاذب ومن المعتاد السحر ونحوه
واحترز بقوله مقرون بالتحدي مما لم يقارنه تحد كالارهاص
وهو ما يتقدم بعثة الانبياء وكرامات الاولياء فانهم لا
يتحدون بها على احد اي لم يدعوها دليلا على صدقهم

واحترز بقوله

واحترز بقوله ~~مقرون بالتحدي مما لم يقارنه تحد~~ مع عدم المعارضة
من ان يقول اية رسالتي كذا وكذا فيعارضه من يكذب على ذلك
واما برهان وجوب الامانة لهم عليهم الصلاة والسلام
فلانهم لو خانوا بفعل محرم او مكروه لانقلب المحرم او المكروه
طاعة في حقهم عليهم الصلاة والسلام لان الله امرنا
بالاقتداء بهم في اقوالهم وافعالهم ولا يامر تعالى
بمحرم ولا مكروه بعينه هو برهان وجوب الثالث
اي الدليل على وجوب الامانة للرسل لانهم لو خانوا بفعل
محرم او مكروه لانا لكنا مامورين بالاقتداء بهم فيه ولكونا
مامورين بالمحرمات والمكروهات لا يصح شرعا لقوله تعالى قل ان
الله لا يامر بالفحشاء فيكون فعلهم كذلك لا يقع واما كونا
مامورين بالاقتداء بهم في اقوالهم وافعالهم سوى ما ثبت
اختصاصهم به فدليله كتاب الله تعالى قال الله
في حق نبينا محمد صلى الله عليه وسلم قل ان كنتم تحبون
الله فاتبعوني يحببكم الله وقال واتبعوه لعلكم تهتدون
ورحمتي وسعت كل شيء فساكتبها للذين يتقون ويوتون
الزكوة والذين هم باياتنا يومنون الذين يتبعون الرسول
النبي الامي الى غير ذلك وقد علم من دين الصحابة ضرورة
اتباعه صلى الله عليه وسلم دون توقف وهو دليل قطعي اجماعا
على عصمته من جميع المعاصي والمكروهات وان افعالهم

عليهم الصلاة والسلام دائرة بين الواجب والمندوب
لان المباح لا يقع منهم على وجه يكون قربة واقل ذلك
ان يقصدوا به تشريعا للغير وذلك من باب التعليم وناهيك هذا
وناهيك بها منزلة قوله وهذا بعينه هو برهان الوجه
الثالث اراد بالثالث التبليغ وذلك لانهم لو لم يبلغوا
لكتموا ولو كتموا لكنا مامورين بهم في الكتمان
لكن الكتمان محرم ملعون فاعله والله تعالى لا يامرنا
بمحرم ولا مكروه فلما يقع منهم وهذا معنى قوله وهذا
بعينه الخ واما دليل جواز الاعراض البشرية عليهم
فمشاهدة وقوعها بهم اما لتعظيم اجرهم او للتشريع او للتسلي
عن الدنيا والتنبيه لخسة قدرها عند الله تعالى وعدم
رضاه بها دار جزاء لاوليائه باعتبار احوالهم فيها
عليهم الصلاة والسلام يعني ان دليل جواز الاعراض
البشرية على الرسل عليهم الصلاة والسلام مشاهدة
وقوعها بهم لمن عاصرهم وبلوغ ذلك بالتواتر لغيرهم
وليس بعد العيان بيان لانهم مرضوا واكلوا وشربوا وتزوجوا
ثم بين في قوله فوائد وقوع الاعراض البشرية بهم فمن ذلك
تعظيم اجرهم في مرضهم واذية الخلق لهم ولهذا قال صلى
الله عليه وسلم اشدكم بلاء الانبياء ثم الاولياء ثم الامثل فالامثل وذلك
بعدل الله تعالى واختياره والا فهو قادر على ايصال ذلك اليهم
دون واسطة ومن الفوائد تشريع الاحكام كما عرفنا احكام
السهو في الصلاة من سهو نبينا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم

وكيف

وكيف تؤدي الصلاة في الامراض والخوف من فعله عليه
الصلاة والسلام عند كل ولا يقال يحتمل ان ذلك يحصل لغيره
صلى الله عليه وسلم لانه يقال في الجواب لو بينه صلى الله عليه وسلم
بالقول لكان الذي نزل به السهو والمرض يتكلف خلاف
ذلك لانه يقول لم يبينه صلى الله عليه وسلم في المرض فصلى
جالسا ونحو هذا وهذا ما ظهر للمؤلف ومن فوائدها ايضا
التسلي عن الدنيا والتصبر ووجود اللذة والراحة عند فقدها و
ومن فوائدها التنبيه لخسة الدنيا عند الله تعالى بما يراه العاقل
من مقاساة هؤلاء السادات الكرام خيرة الله من خلقه
لشدائدها واعراضهم عنها وعن زخرفها الذي غر كثيرا من
الحمقا اعراض العقلاء عن الجيفة والنجاسة ولهذا قال عليه
الصلاة والسلام الدنيا جيفة قذرة ولم يأخذوا منها عليهم
الصلاة والسلام الا شبه زاد المسافر المستعجل ولهذا
قال عليه الصلاة والسلام كن في الدنيا كانك غريب او عابر
سبيل وقال لو كانت تزن عند الله جناح بعوضة ما سقى
الكافر منها جرعة ما فاذا نظر العاقل في احوال الانبياء
عليهم الصلاة والسلام في الدنيا علم انها لا قدر لها عند
الله اذ لو كان لها قدر عند الله لما حمى منها انبياءه ورسله
وخاصة خلقه واشرفهم وبسطها على الكفار والفجار ولو كانت
ذات خير لجعلهم فيها لانهم اكثر الخلق عبادة واشدهم طاعة

لله عز وجل وهذا اخر ما يجب على المكلف معرفته وما بعدها زيادة
خير وعلم كل الشيخ به الغاية وابان فضل هذه الكلمة المشرفة
كلمة التوحيد فقال ويجمع معاني هذه العقايد كلها قول
لا اله الا الله محمد رسول الله اذ معنى الالوهية استغنا
الاله عن كل ما سواه وافتقار كل ما عداه اليه فمعنى لا اله الا
الله لا مستغنيا عن كل ما سواه ومفتقرا اليه كل ما عداه الا الله
اي معنى هذه العقايد يندرج تحت معنى لا اله الا الله وبين
ذلك بتفسير معنى الالوهية غير مركب وان معناها استغنا
الاله عن كل ما سواه وافتقار كل ما سواه اليه ثم بين معناها
مركبا بقوله فمعنى لا اله الا الله الا اخره وهو كلام ظاهر اما
استغناوه جل وعز عن كل ما سواه فهو يوجب له الوجود و
القدم والبقا ومخالفته للحوادث وقيامه بنفسه و
التنزه عن النقايص ويدخل في ذلك وجوب السمع له
تعالى والبصر والكلام اذ لو لم يجب له هذه الصفات لكان
محتاجا الى المحدث والمحل ومن يدفع عنه النقايص لما
ذكر ان معنى الالوهية التي انفرد بها مولانا جل وعز تشتمل
على معنيين احدهما استغناوه جل وعز عن كل ما سواه
والثاني افتقار كل ما سواه اليه جل وعز اخذ يذكر ما
يندرج من عقايد الايمان تحت المعنى الثاني فذكر انه
يندرج تحت الاول من العقايد الوجود وما ذكر معه
وقوله ويدخل في ذلك اي في تنزيهه تعالى عن النقايص
وجوب ما ذكر من الصفات يعني ولوازمها وهي كونه

سميعا

سميعا بصيرا متكلما ثم بين وجه استلزام استغنائه جل
وعز عن كل ما سواه لقوله اذ لو لم يجب له هذه الصفات
لم يكن مستغنيا عن كل ما سواه لثبوت حاجته لو انتفت
واحدة مما ذكر من هذه الصفات ثم نوع الحاجة بانها تارة الى
المحدث وهذا استدلال على وجوب الوجود والقدم والبقا
ومخالفته تعالى للحوادث واحد جزئي تفسير القيام بالنفس
وهو الغنا عن المخصص وتارة يكون الى المحل وهذا استدلال
على وجوب الجزء الاخر وهو الغنا عن المحل وتارة يكون الى
من يدفع عنه النقايص وهذا استدلال على وجوب تنزهه
تعالى عنها فهو من باب اللف والنشر وقد اندرج في استغنائه
جل وعز عن كل ما سواه احدى عشر صفة من العشرين
الواجبة واحدة نفسية وهي الوجود واربعة سلبية
وهي التي بعدها وثلاثة معان وهي السمع والبصر
والكلام وثلاثة معنوية وهي كونه سميعا بصيرا
متكلما ويوخذ منه تنزهه جل وعلا تعالى عن الاغراض في
افعاله واحكامه والا لزم افتقاره الى ما يحصل غرضه
كيف وهو جل وعلا عن كل ما سواه هذا مما يندرج
تحت مخالفته تعالى للحوادث الذي استلزمه استغناوه
جل وعز عن كل ما سواه وهو انه لا غرض له في فعل من الافعال

الافعال ولاحكم من الاحكام الخمسة وهي الايجاب والندب
والتحريم والكراهة والاباحة والغرض الذي تنزه تعالى عنه
عبارة عن وجود باعث يبعثه على ايجاد فعل من الافعال
او على حكم من الاحكام الشرعيه من مراعاة مصلحة
تعود عليه او على خلقه وكلا الامرين محال في حق الله تعالى
اما عودها اليه فانه انشا بهذا الكلام وهو انه لو لم
يتنزه عن الاغراض في افعاله واحكامه لزم افتقاره
تعالى الى ما يحصل غرضه فلا يكون مستغنيا عن كل ما سواه
تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا ومعناه لو كان له غرض في
الفعل والحكم يعود عليه لزم احتياجه الى ان يتكمل
بمخلوقه وكذا يوخذ منه ايضا انه لا يجب عليه فعل
فعل شي من الممكنات ولا تركه اذ لو وجب عليه تعالى
شي منها عقلا كالثواب مثلا لكان جل وعز مفتقر
الى ذلك الشي ليتكمل به اذ لا يجب في حقه تعالى الا ما هو
كمال له كيف وهو جل وعلى الغني عن كل ما سواه
ش هذا هو القسم الثاني من قسمي الغرض وهو الذي يعود
على خلقه واوضح تنزهه تعالى عن الغرض بقوله اذ لو
وجب عليه شي منها عقلا الا لاجلها اي اذ لو لم يتنزه
عن الاغراض بل كان يجب عليه فعل شي منها
من الممكنات او تركه لزم احتياجه الى من يرفع
عنه ذلك

عنه ذلك النقص وهو تلك المصلحه فيتكمل بها وهو
محال في حقه تعالى وهذا هو القسم الثالث في العقيدة
وهو ما يجوز في حقه تعالى ص واما افتقاره كل ما سواه جل
وعز فهو يوجب له تعالى الحياة وعموم القدرة والارادة
والعلم اذ لو انتفى شي منها لما امكن ان يوجد شي
من الحوادث فلا يفتقر اليه شي كيف وهو الذي يفتقر اليه كل
ما سواه ش هنا شرع منه فيما يندرج تحت المعنى
الثاني الذي يتضمنه معنى الالوهيه ولا شك ان وجوب
افتقار كل ما سواه اليه جل وعز يستلزم قدرته وما
ذكر معها اذ لو انتفى شي منها لم يتات له ايجاد ولا اعدام
كما تقدم فلا يفتقر اليه شي ويجب ان تكون قدرته
وارادته وعلمه عامة التعلق فيما يتعلق به والا لزم
ان لا يفتقر اليه كل ما سواه بل بعض ما سواه وهو بعض
ما تعلق به قدرته وارادته واندرج هنا من صفات
المعاني كونه قادرا او مريدا وعالما وحيا فتلك ثمان ويجب
له تعالى ايضا الوحدانيه اذ لو كان معه ثان في الالوهيه
لما افتقر اليه شي للزوم عجزهما حينئذ كيف وهو الذي
يفتقر اليه كل ما سواه قد تقدم في برهان الوحدانيه
ان وجود اله ثانية يستلزم عجزهما معا اتفقا او
اختلفا والعاجز لا يتاتى ان يوجد شيا فلا يفتقر

[illegible] الاربعة القدرة والارادة والعلم
[illegible] ومن المعنوية الاربعة كونه
تعالى قادر [illegible]

اليه شي وهذا تمام العشرين صفة التي تجب في حقه
تعالى من الواجبات فقد دخل في استغنائه جل وعز
عن كل ما سواه احد عشر صفة من الواجبات
في حقه تعالى واستلزم من ذلك استحالة اضدادها
عليه قد دخل فيه ايضا مثل عددها من المستحيل ودخل
فيه الجائز في حقه تعالى الله عز وجل واستلزم من ذلك ا
استحالة في وجوب افتقار كل ما سواه اليه التسع الباقية
مما يجب في حق الله عز وجل واستلزم من ذلك استحالة
اضدادها عليه فقد كمل الواجب والمستحيل والجائز و
ويوخذ منه ايضا حدوث العالم باسره اذ لو كان شيء
منه قديما لكان ذلك الشيء مستغنيا عنه تعالى كيف وهو
الذي يجب ان يفتقر اليه كل ما سواه قد عرفت
بالبرهان فيما سبق ان ما ثبت قدمه استحال عدمه
فلو كان شيء من العالم قديما لكان واجب الوجود
لا يقبل العدم واذا كان لا يقبل العدم لاستغنائه
لا محالة عن المخصص كيف وكل ما سواه اليه كل
الافتقار فوجب الحدوث لكل ما سواه جل وعز وقوله
باسره بفتح الهمزة معناه بجمعه ويوخذ منه ايضا
انه لا تاثير لشيء من الكائنات في اثر ما والا لزم ان يستغني
ذلك الاثر عن مولانا جل وعز كيف وهو الذي
يفتقر اليه كل ما سواه عموما وعلى كل حال هذا ان قدرت

ان شيا

ان شيا من الكائنات يؤثر بطبعه واما ان قدرته تؤثر
بقوة جعلها الله فيه كما زعمه كثير من الجهلة فذلك
محال ايضا لانه يصير حينئذ مولانا جل وعز مفتقرا في
ايجاد بعض الافعال الى واسطة وذلك باطل لما
عرفت من وجوب استغنائه عز وجل عن كل ما سواه
لا شك انه لو خرج عن قدرته ممكن ما لم يكن ذلك
الممكن مفتقرا اليه تعالى بل انما يفتقر لمن اوجده كيف
وكل ما سواه مفتقر اليه تعالى غاية الافتقار وهذا يبطل
مذهب القدرية القائلين بتاثير القدرة الحادثة في
الافعال الاختيارية مباشرة او تولدا ويبطل مذهب
الفلاسفة القائلين بتاثير الافلاك والعلل ويبطل
مذهب الطبائعيين القائلين بتاثير الطبائع للزجيم
ونحوها ككون الطعام يشبع والماء يروي والنار تحرق
ونحو ذلك وهم في اعتقادهم التاثير لتلك الامور
مختلفون فمنهم من يعتقد ان تلك الاشياء تؤثر فيما
قارنها بطبعها ومنهم من يعتقد انها تؤثر بقوة جعلها
الله تعالى فيها ولو نزعها لم تؤثر وقد تبع الفلاسفة في
هذا كثير من عامة المومنين واليه اشار بقوله
كما يزعم كثير من الجهلة ولا خلاف في بدعته وقد
اختلف في كفره والمومن المحقق الايمان لا يعتقدها
تاثيرا اصلا وما قارنها يصح تخلفه عنها فقد تكون

النار ولا يوجد الاحراق كنار ابرهيم والسكين ولا يوجد القطع
كقصته مع ولده اسماعيل فقد تبين لك ان قول من قال
تؤثر بطبعها يبطل بافتقار كل ما سواه اليه لانها لو كانت
تؤثر بطبعها فيما قارنها لزم ان يفتقر كل ما سوى الله
لانها لو كانت ذلك المقارن اليها ويستغني عن الله وذلك
محال لوجوب افتقار كل ما سواه اليه واما من قال انها
تؤثر بقوة جعلها الله فيها فيبطل قوله باستغنائه
جل وعز عن كل ما سواه لانه لو كان الامر كما زعم لزم ان
يكون الله تعالى لا يقدر على بعض الممكنات الا بواسطة
وهي القوة التي تخلق في النار ونحوها من الاسباب العادية
فيكون مفتقرا اليها وقوله عموما الذي يظهر فيه
ان الشيخ لم يتعرض له في الشرح اي سواء كان مما تقارنه
سبب عادي كالشبع والري ولا تقارنه سبب عادي
كخلق السموات والارض والذي يظهر ايضا في قوله
وعلى كل حال اراد حالة وجوده وحالة عدمه ولا يقال
ان الممكن يستغني عن المؤثر اذا وجد لان منشا احتياجه
الى المؤثر على المذهب المختار كونه ممكنا وهذا هو الوصف
لا ينفك عنه مطلقا فهو محتاج على كل حال والله اعلم
بمراده. فقد بان لك تضمن قول لا اله الا الله للاقسام
الثلاثة التي يجب على المكلف معرفتها في حق مولانا
جل وعز وهي ما يجب في حقه تعالى وما يستحيل وما يجوز
لا خفا في صدق ما ذكر ويتبع كلامه بالاستغنا عنه

له وليس

وليس الخبر كالعيان وقد تقدمت الاشارة اليه عند شرح قوله
ويجب له تعالى الوحدانية فانظر هنالك ولما قولنا محمد رسول
الله صلى الله عليه وسلم فيدخل فيه الايمان بساير الانبيا والملائكة
عليهم الصلاة والسلام والكتب السماوية واليوم الاخر
لانه عليه الصلاة والسلام جا بتصديق جميع ذلك
لا شك ان تصديق سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم
في انه رسول الله بما دلت عليه معجزاته التي لا تحصى يستلزم
التصديق بكل ما جا به ومن جملته ما جا به ما ذكره الشيخ
وكذا غيره مما لا ينحصر كاحيا هذه الابدان باعيانها والحوض
والشفاعة والصراط والميزان ونحو ذلك مما هو مسطر
في كتب اهل السنة ص ويوخذ منه وجوب صدق الرسل
عليهم الصلاة والسلام واستحالة الكذب عليهم فهل
والا لم يكونوا رسلا امنا لمولانا العالم بالخفيات جل وعز
واستحالة فعل المنهيات كلها لانهم ارسلوا ليعلموا الخلق باقوا
وافعالهم وسكوتهم فيلزم ان لا يكون في جميعها مخالفة
لامر مولانا جل وعز الذي اختارهم على جميع الخلق وامنهم
على سر وحيه ش لا شك ان اضافة الرسل الى الله عز وجل لهم
تقتضي انه جل وعز اختاره للرسالة كما اختار اخوانه
المرسلين كذلك وقد علمت انه علمه محيط بما لا نهاية
له والجهل وما في معناه مستحيل عليه تعالى فيلزم ان الصدق
لهم مطابق لما في علمه تعالى منهم من الصدق والامانة

فيستحيل عليهم تعالى فيلزم ان يكونوا في نفس الامر على خلاف
ما علم الله تعالى منهم وقد امر الله تعالى بالاقتداء بهم عليهم
الصلاة والسلام اي باقوالهم وافعالهم فيلزم ان تكون
جميعا على وفق ما يرضاه مولانا جل وعز وهو المطلوب
فلما تقع منهم مخالفة اصلا وقد زاد الشيخ هنا السكوت
ومعناه ان الرسول صلى الله عليه وسلم اذا فعل احد من الناس
فعلا وعمله وسكت عنه ولم ينكر على الفاعل فيستدل
بسكوته على انه جايز لنا ان نفعله ان كان من جنس
العباده فمطلوب وان كان من جنس العاده فمباح
ويوخذ منه جواز الاعراض البشريه عليهم اذ وذلك
لا يقدح في رسالتهم وعلو منزلتهم عند الله تعالى بل ذلك
مما يزيد فيها فقد بان لك تضمن كلمتي الشهادة مع
قلة حروفها لجميع ما يجب على المكلف معرفته من عقايد
الايمان في حقه تعالى وفي حق رسله عليهم الصلاة والسلام
لا شك ان شطر الكلمة المشرفة انما اثبتت لمولانا وسيدنا محمد
صلى الله عليه وسلم الرسالة لا الالوهيه وفي معناه تكملة القدر
اثبات الرسالة لاخوانه المرسلين فلما يمتنع في حقهم عليهم
الصلاة والسلام الا ما يقدح في رتبة الرسالة ولا خفا
ان تلك الاعراض البشريه من الامراض ونحوها
لا تخل بشي من مراتب الانبيا عليهم الصلاة والسلام
بل هي مما تزيد فيها باعتبار تعظيم اجرهم من جهة

ما يقارنها

ما يقارنها من طاعة الصبر وغيره وفعله فقد انقدح لك الظاهر
ظاهرهم سوا افعله معه وقد صرح الشيخ ايضا بالصفات
الثلاثة الواجبه في حق الرسل ويعلم من الواجبات استحالة
اضدادها والجايز في حق الرسل صرح به ايضا ولعلها لا
مع اشتمالها على ما ذكرناه جعلها الشرع ترجمة عما في
القلب من الاسلام ولم يقبل من احد الايمان الا بها

اختصارها

اي لعل السر الالهي في اختياره هذه الكلمة المشرفة وقبول الايمان
بها ايماء دون غيرها ما يدل على ثبوت الوحدانيه لله تعالى والرسالة
لرسوله صلى الله عليه وسلم لما اشتملت على امرين عظيمين اختصار
حروفها والاشتمال على جميع معاني عقايد التوحيد وذلك من جملة
ما خص به رسول الله صلى الله عليه وسلم من جوامع الكلام التي
لا تحصى معانيها بل هي بحسب ما يفتح الله لعبده منها والحصيص

حفظها

لقلت حروفها ولم يقبل من احد الايمان الا بها لانه اذا انطق
بها وفي جميع ما يشترط من في الايمان من العقايد بخلاف
غيرها فعلى العاقل ان يكثر من ذكرها مستحضرا لما احتوت
عليه من عقايد الايمان حتى يمتزج معانيها بلحمه ودمه
فانه يرى لها من الاسرار والعجايب ان شا الله ما لا يدخل
تحت حصر وبالله التوفيق لا رب غيره نسال الله سبحانه ان يجعلنا
واحبتنا عند الموت ناطقين بكلمتي الشهادة عاملين بها و
صلى الله على سيدنا محمد كلما ذكره الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون
ورضي الله تعالى عن اصحاب رسول الله اجمعين وعن التابعين لهم
باحسان الى يوم الدين وسلام على جميع الانبيا والمرسلين

والحمد لله رب العالمين فاذا كان قدر هذه الكلمة المشرفة من اعظم
الامور العظام تعين على العاقل الذي يريد الفوز بما لا يكون
من النعيم ان يكثر من ذكر هذه الكلمة المشرفة في كل وقت
وعلى كل حال واراد بقوله حتى يمتزج الى اخره غلبة النطق
بها على لسانه فلا يلهج الا بها ومعناها على قلبه
حتى لا يفتر اللسان عن الذكر ولا القلب عن استحضار
معناها وقوله فانه يري لها من الاسرار والعجايب ان
شا الله ما لا يدخل تحت حصر اراد بالاسرار والله اعلم ما
يجلي الله باطنه من المعارف والاوصاف المحموده فمنها
الاتصاف بالزهد والمراد به خلو الباطن من الميل الى الفاني
وفراغ القلب من الثقة بزايد وان كانت اليد مملوءة بمال
حلال فتعد على سبيل العارية المحضة وتصرفه فيه
بالاذن الشرعي تصرف الوكالة الخاصة ينتظر العزل عن
ذلك التصرف بالموت ويعز مع كل نفس وذلك ينفي عن
النفس التعلق بما لا بد من زواله ومنها التوكل وهو
ثقة القلب بالوكيل الحق بحيث ان يسكن عن
الاضطراب عند تعذر الاسباب ثقة بمسبب الاسباب
ولا يقدح في توكله تلبس ظاهره بالاسباب اذا كان قلبه
فارغا منها يستوي عنده وجودها وعدمها ومنها
الحيا لتعظيم الله عز وجل بدوام ذكره والتزام امتثال
امره وخشيته بالامساك عن الشكوى بها لاذي الجوع
والفقر وغيره ومنها الاطلاع على احكام الفنا وهو

عن

١١٢

وهو غنا القلب بسلامته من فتن الاسباب بان لا
لا يعترض على الاحكام بلو ولا يتعلل لعلة عمن صدرت
منه جل وعز المنفرد بالخلق والتدبير الملك الوهاب
ومنها الفقر وهو نفض القلب من الدنيا رضا
واكثار القطعه بان حاجته ليست عند شي منها
وسكوت اللسان عنها بالكلية مدحا وذما
ومنها الايثار على نفسه بما لا يذمه الشرع
له غير ذلك مما ذكر الشيخ رضي الله عنه في الشرح
واراد بالعجايب والله اعلم الكرامات
والتوفيق خلق الله الطاعة وقيل خلق قدرة الطاعة فالله
يوفقنا ويوفق جميع اصحابنا واخواننا واحبابنا
بفضله المقتضي امره فيه بجاه اكرم رسله
واشرف خلقه سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم
والحمد لله رب العالمين تم الشرح العظيم بحمد الله وحسن
توفيقه والحمد لله العلي حمدا يوافي نعمه ويكافي
نعمه وطاع من سيد

وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم

تمت النسخة عند العصر يوم الربع يوم خمس عشر في
عام [illegible] وعشرين ومئتين والف من الهجرة النبوية
وذلك بخط افقر العباد واحوجهم اليه محمد بن عبد الله الملقب الوسنار
بن احمد بن عفلق با عبد العليم

وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد واله وصحبه وسلم